جمهورية مصر العربية

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف
المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

| | |
|---|---|
| الرقم العام | 3749 |
| عنوان المخطوط | نور الأنوار على منتخب المنار |
| المؤلف | أحمد بن أحمد السجاعي |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| عدد المجلدات | | عدد الأوراق | 225 | سنة النسخ | ١٢٦٧هـ |

مديرية أوقاف الاسكندرية
قسم الوثائق والمكتبات
مكتبة ...
الرقم العام ٤٤٤
الرقم الخاص ٤٤٤

3749

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

العنوان : نور المسارى على مختصر البخارى

الرقم العام : 3769

الرقم الخاص : 4444

الجزء

المصدر : المرى ابو العباس

جمهورية مصر العربية

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

مدة عمره ومن كتب الرحمن حسنين مرة وحملها ودخل بها على سلطان جابر او حاكم ظالم امن من شره
انتهى انظر الى جهوري على هذا المختصر وروى ابو هريرة رضي الله عنه انما شيطان المرمن وشيطان الكافر
فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المرمن مهزول اشعث عار فقال شيطان
الكافر لشيطان المرمن مالك على هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا اكل سمي فاظل جايعا واذا شرب
سمي فاظل عطشانا واذا ادهن سمي فاظل شعثا واذا لبس سمي فاظل عريانا فقال شيطان
شيطان الكافر انا مع رجل لا يفعل شيئا مما ذكرت فانا اشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبسه وقوله
في الحديث شعثا شعثا بفتح العين وقيله شعث بكسرها من باب نفع وطرب بمعنى تغير بقال رجل
شعث وشعث الجسد قاله في المصباح والمختار وقوله في الحديث في اول هذه الكتابة كما خلف
الديك الى بضم اللام من باب تسهل بمعنى يلي وضعف كما في المختار والمصباح والمراد بابويه الصبي
في الحديث المسلمان ويحتمل شمولهما للكافر والمراد بهما تخفيف عذابه بغير الكفر عنهما
انتهى شنواني

كتاب النور الساري على مختصر البخاري للعلامة
للعالم العلامة شيخنا وملاذنا الى الله تعالى
سيدنا ومولانا الشيخ السجاعي احسن الله
لنا وله وللمسلمين بمنه المساعي اللهم
به وبعلومه الظاهرة في الدين
والدنيا والاخرة امين
امين امين
امين
امين

بنى الله له في الجنة بيتا سماه مصوم واخزان وحيطانه ضم
وحصباوه كوز وعمر وسقفه سقام والام يضيق بها الصدر
واخلهم فيه ولغلق بابه وقال لمفتاح بنظم الصبر

كل الحوادث مبداها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر
كم نظرة اثرت في قلب صاحبها رمي السهام بلا قوس ولا وتر

قوله المعم قال العبد الفقير وفي نسخة قال الشيخ ابو محمد عبد الله انى وعليها يحتمل ان تكون هذه الزيادة من بعض التلامذة لمدح المولف وهو المظنون ويحتمل ان تكون من المولف لمدح نفسه من باب التحدث بالنعمة والنهى عن مدح النفس محمول على غير المتقين بدليل قوله تعالى هو اعلم بمن اتقى بخلاف المتقين وعلى الاول فالزيادة من المولف بدليل التعبير بالفقير تواضعا والتعبير بالماضي بدل على تاخير الخطبة عن التاليف ويرشح ذلك قوله بعد فلما كملت الخ وقول الشيخ ماخوذ من شاخ اذا ارتفع في السن او من شاخ الزرع فهو لغة من طفى في السن والشيخ يحتمل ان يكون مصدرا وصف به مبالغة ويحتمل ان يكون صيغة مخففة شيخ كهين وله جموع ثلاثة مبدوة بالميم واربعة مبدوة بغيرها فالاولى مشيخة كمترية ومشيوخ ومشيوخا ومشايخ بالياء لا بالهمز والثانية شيوخ واشياخ وشيخان كتيجان وغلمان وشيخة كعبية وقد نظمها بعضهم في قوله مشايخ مشيوخ مشيخة كذا شيوخ واشياخ وشيخان فاعلما

وهو شيخة جمع شيخ وصغر بضم وكسر في شيخ لتعريفهما ع وقوله ابو محمد بدل من التاج او عطف بيان كنية المولف وقوله عبد الله اسمه وكان من الاكابر العارفين بربهم وكانت مجابة الدعوة ومما اتفق لبعض المريدين الصادقين الصالحين ظاهرا وباطنا انه راى ان الشيخ جالس على كرسي وعليه خلعة عظيمة والانبياء والصالحة واقفون بين يديه وهو السلطان وهم الخليفة فاراد الراي من هذه الرويا ثم قصها على شيخه فقال له كيف هذا مع ان غاية الامر انه من اولياء الله تعالى فكيف تقف الانبياء بين يديه فقال له الشيخ وقوفهم تعظيم لمن اليسد هذه الخلعة ووجهها لهانتهى والخلعة ما يعطيه الانسان غيره من الثياب منحة والجمع خلع مثل سدرة وسدر وهو مصباح وحاشية

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وصلت من انقطع اليه بالانعام وافاض عليه سحايب الرضوان في الدنيا وفي دار المقام والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصحيح النسب والشرف وعلى اله واصحابه الذين حازوا بمحبته الطرق والشرف اما بعد فيقول الفقير الى رحمة ربه القدير احمد ابن العلامة الشيخ احمد السجاعي احسن الله لنا وللمسلمين بمنه المساعي ان افضل الاعمال ما توصل به الى الملك المتعال والوسيلة في ذلك هو اشرف الخلق اجمعين صلى الله عليه وعلى اله وصحبه امين فمن تمسك به حصل له ما تمناه ومن تعلق باذياله اضحى مقربا لمولاه وقد رجوت الدخول في سلكه والانتماء بجنابه المعظم بشرح الاختصره سيدي عبد الله بن ابي جمرة ذو القدر المفخم من كتاب ابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمنا واياهم مولانا الرحيم الباري وقد رويته بالسماع عن الشيخ الامام والحبر الهمام الشهاب القوي سيدنا ومولانا الشيخ احمد الملوي وقد اجازني باصله كغيره من مروياته وسنده في ذلك

مذكور

مذكور في اجازاته وقد لخصته من شروح البخاري والمصنف الاجهوري وهو المراد بالشرح حيثما ذكر رسالة سبيل الاختصار لقصور الهمم جعله الله خالصا لوجهه الكريم وتنفعني به والمسلمين وازال عنا جميعا بمنه وفضله الهم والغم قال رحمه الله بسم اي ملتبسا متبركا او مستعينا به اولف لا باسم غيره او المشرك المبتدي باسم غيره ايضا ففيه قصر افراد والجار متعلق بالفعل المؤخر والتبرك مستفاد من المقام بمعنى ان الملابسة التي هي معنى الباء محمولة على البركة كما يحمل العام على الخاص الله علم على الذات المخصوصة الرحمن صفة مشبهة الرحيم اسم فاعل او الاول وهما للمبالغة من رحم جعل لازما كالغرايز فنقل الى فعل بالضم ليصح بناء الصفة او ينزل المتعدي منزلة اللازم كفلان يعطي ويمنع وذلك مطرد في المدح والذم والرحمة رقة القلب وهو تعالى منزه عنها فالمراد لازمها وغايتها من الانعام ان جعلت من الصفات الفعلية وارادة الخير عند الجمهور ان كانت من الصفات الذاتية فالرحمة مجاز مرسل قال العلامة سبط الناصر الطبلاوي تغلاهنه

والحمد
والحمد اصطلاحا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما والشكر لغة هو الحمد اصطلاحا والشكر
اصطلاحا صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلق له جله وهو اخص
من الثلاثة التي قبله والحمد اصطلاحا والشكر لغة مترادفان وبين الحمد لغة والحمد اصطلاحا
عموم وخصوص من وجه اذ يجتمعان في ثنا باللسان في مقابلة احسان مثلا وينفرد الحمد لغة
في ثنا باللسان في مقابلة فعل جميل غير انعام والثنا على شخص بجميل لحسن خطه وينفرد الحمد
اصطلاحا بفعل غير فعل اللسان ينبئ عن تعظيم المنعم في مقابلة انعامه وكذلك بين الحمد لغة
والشكر لغة فالنسب ستة ثلاثة عموم وخصوص مطلق واثنان عموم وخصوص من وجه
وواحدة ترادف وقد نظمت ذلك بعض مشايخنا ان هذا بحسب اللغة واما بحسب
مع زيادة فقلت :: الشرع فالاقرب انه حقيقة شرعية لغاية التبادر
اذا نسب للحمد والشكر منهما والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البنا تدل
بوجه له عقل اللبيب يوالف فشكر لدي على زيادة المعنى اي حيث اتحد النوع فلا يرد ان
عرف اخص جميعها وفي لغة للحمد عرفا عمر ابلغ من حذر لان
يراد فيه عموم بوجه في سواه من نسبة قال عبر به تنزيلا للغير له
وذي نسب ستة لمن هو عارف ولكن يراعي منزلة ما حصل لقوة رجايه او التقا بالحصول
الحمد فيها سوى التي بشكر لدى عرف وحد الذهني العبد الفقير اي كثير الاحتياج فيكون
يخالف اي الحمد لا عرفا فراع لهذه ال وقوله فعيل صيغة مبالغة او دايم الفقر اي الحاجة
وجوه كشمس والضيا موالف ولكن يراعي الى اي ان النسب المذكورة الى ربه اي الى رحمته فيكون صفة مشبهة
يصح ان تكون بحسب الحمل وبحسب التحقق والوجود الا النسبة بين الحمد لغة والشكر فبيع من فقر عبد الله بن سعد بن ابجد
اصطلاحا فانها انما تصح بحسب التحقق بالجيم والميم الازدي بالزاي نسبة الى ازد
والوجود لا بحسب الحمل اذ لا يصح حمل كفلس ابو حي باليمن ومن اولاده الانصار كلهم
الشا باللسان على صرف العبد جميع ما انعم المصم انصاري خزرجي من ذرية سعيد الخزرج
عليه لانه من با به حمل الجزء على الكل وبهذا علم ان ما ذكر لا ينافي ما علم من ان سعد بن عبادة رحمه الله تعالى جملة خبرية
لفظا انشائية معنى اي اللهم ارحمه وهذا
القول يحتمل ان يكون من المصم وان يكون من غيره الحمد لله الحمد لغة الوصف بالجميل
الاختياري على جهة التبجيل والتعظيم سواء
تعلق بالفضايل ام بالفواضل والفضايل هي المزايا الظاهرة الذاتية والفواضل هي المزايا

تنبيه جملة الحمد لله يحتمل انها خبرية لفظا انشائية معنى لانشاء الثنا بالمضموم لانفس المضمون لان استحقاق الحمد واختصاصه بالله ذاتي له ازلي لا يقبل التجدد وانشاء الثنا بالمضموم يحصل سواء جعلت الالف في الحمد عهدية او استغراقية او جنسية ويحتمل ان تكون خبرية لفظا ومعنى للاخبار بثبوت المحامد لله والاخبار بالحمد حمد باعتبار اللازم لان المخبر بثبوت الشئ مثبت له اويراد بالحمد المحمود به وهو الكمالات فقوله الحمد لله في قوة قوله الكمالات ثابتة لله ۵

المتعدية

المتعدية والمراد بكونها متعدية انه يتوقف تحققها على تعلقها بالغير بخلاف الذاتية فاندفع ما قيل ان اريد تعدي الذات فلا شئ من الفضايل كالعلم والفواضل كالانعام كذلك وان اريد تعدي الاثر فكل منهما اثره يتعدي ولا ينتقض التعريف بالحمد بازاء الصفات الذاتية او الشجاعة لانها وان لم تكن افعالا ولا اختيارية لكن هي في حكمها للدلالة عليها وترتب افعال اختيارية عليها وتقديم الحمد على لفظ الله تعالى باعتبار ان المقام للحمد وان كان كثيرا ما يقدم اسمه تعالى لملاحظة الاهتمام الذاتي واختار لفظ الله لكونه سبحانه مشتهرا في ضمنه باوصاف الكمال والجلال مع انه خاصة علم للذات الحق والجملة الاسمية ليفيد الدوام والثبات وليوا بواسطة العدول او معونة المقام وقوله

حقا حمده منصوب على المفعولية المطلقة اي واجب حمده الذي يتقيد له ونستحقه ذاته العلية والصلاة الحق ان معناها واحد هو العطف بفتح العين ثم هو بالنسبة اليه تعالي الرحمة والى الملايكة الاستغفار والى الادميين دعا بعضهم لبعض فالعطف مستعمل في الثلاثة

اضافة حق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف اي حمده الحق اي الواجب الثابت وهو معمول للمصدر قبله او معمول لمحذوف اي احمده حق حمده ۵

بطريق الاشتراك العارض لامن المشترك حقيقة
وهو للموضوع لاكثر من معنى باوضاع متعددة
والمراد يكون معنى الصلاة في حق الملايكة
الاستغفار ان ماوقع منهم يسمى استغفارا
وان لم يكن بلفظ الاستغفار كما يدل عليه
ما ياتي في كلام المصنف من حديث ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال الملايكة تصلي على
احدكم مادام في مصلاه الذي صلى فيه مالم
يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه اهـ كما
اذ ما يقع منا يسمى بالدعاء وان لم يكن بلفظ
دعاء فاندفع ما اورده الشم قال في الصحاح
الصلاة اسم لما يوضع موضع المصدر تقول
صليت صلاة ولا تقل تصلية اهـ قال الشهاب
الخفاجي في شفاء الغليل هذا مما اشتهر وليس
كذلك لان التصلية مصدر قياسي وقد سمع
من العرب كما نقله الزوزني وانما تركه
بعض اهل اللغة على عادتهم في ترك المصادر
القياسية وهو الذي غر صاحب القاموس
ومن تبعه اهـ **والسلام** بمعنى التسليم اي
التحية كما ينات **على محمد** قال بعض المحققين

وعبارة الشنواني قوله الخيرة بكسر الخاء وفتح الياء كعنبة قال تعالى ان تكون لهم الخيرة وقد تسكن الياء قال
في المختار والخيرة بوزن العنبة الاسم من قولك اختاره الله يقال محمد خيرة الله من خلقه وخيرة الله ايضا بالتسكين
اهـ وعلى كل فهو بمعنى الاختيار فالمعنى على محمد الاختيار من خلقه على سبيل المبالغة او على حذف مضاف اي ذي
الاختيار له من الخلق او بمعنى اسم المفعول اي المختار اي الذي اختاره الله تعالى للتبليغ كما في رجل عدل وهذا
نعت لمحمد صلى الله عليه وسلم وهو مصدر وليس لنا مصدر على وزن فعله الا خيرة وطيرة اهـ

في طريق الاشتراك شرح النخبة توهم بعضهم
ان على مطلقا للضرر واللام للنفع وليس كذلك
بل هو مختص بفعل يتعدى باللام تارة وبعلى
مرة كدعا له ودعا عليه وشهد له وشهد
عليه وحكم له وحكم عليه لا يقال صلى بمعنى دعا
فانه لا يلزم توافق المترادفين في التعدية
الا ترى انه لا يقال صلى له مع ان الصلاة انما
وردت بمعنى الدعا بخير فزاله الاشكال من اصله
اهـ وبهذا يندفع ما اطال به الشم **الخيرة** بكسر
الخا المعجمة مع فتح الياء وسكونها اي المختار من
خلقه اي مخلوقاته تعالى **وعلى الصحابة** جمع
صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم في
الحياة اجتماعا متعارفا مؤمنا بانه نبي بالفعل
فخرج من رآه قبل البعثة ومن رآه بعد الموت
وفي السما ليلة الاسرا واختلف فيمن رآه قبل
الدعوة كورقة واعتمد بعضهم عدم دخوله
في الصحابة **السادة** جمع سيد والاصل
سودة بوزن حركة اي الاماجد الاشراف
**للختار** اي الذي اختارهم الله **لصحبته**
صلى الله عليه وسلم **وبعد** اتي بها اقتداء
به صلى الله عليه وسلم فانه كان ياتي بها

قوله وعلى الصحابة كان الاولى ان يقول
على الال ايضا لان الصلاة عليهم ثبتت
بالنص بخلاف الصلاة على الصحابة
فبطريق القياس والصحابة بفتح الصاد
في الاصل مصدر بمعنى الاصحاب قال
في المختار صحبه من باب نصر وصحبة
وصحبة ايضا بالضم وجمع الصاحب
صحب كراكب وركب وصحبة كفارة ورفقة
وصحاب كجايع وجياع وصحابة كشاب
وشباب والاصحاب جمع صحب كفرخ
واخراخ والصحابة بالفتح الاصحاب
وهو في الاصل مصدر اهـ شن قوله
كورقة نعم ولا شك في انتفاعه بايمانه
قال العراقي والصادق المصدوق تعالى
انه لا يخفق في الجنة وجاء في الحديث
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لاشيوخ
ورقة بن نوفل فاني رايت له جنة او جنتين

قال في القاموس وسيد قومه منه وفي كتب اللغة وسيدوه وسادوه فهو سيد والجمع سادة اهـ

في

قوله فلما هي على ثلاثة اه قال امتسام رابطة وهي التي هنا ونافية تحرلما يتم وايجابية بمعنى الا نحو ان كل نفس لما عليها حافظ في قراءة من شدد الميم والاولى حرف رابط لوجود شيئ بوجود غيره علي الصحيح وقيل ظرف وعليه فقيل بمعنى حين وقيل بمعنى اذ وكان شرطها وفرايت جوابها اه ش

اي باصلها وهو اما بعد في خطبه ومكاتباته **فلما كان الحديث** اي ما اضيف اليه صلي الله عليه وسلم قيل اوالي صحابي اوالي من دونه قولا او فعلا او صفة ويرادفه الخبر علي الصحيح ويعبر عن هذا العلم بعلم الحديث رواية وهو المراد هنا وقد نظم بعضهم ما يتعلق به رواية ودراية فقال علم الحديث مضافا للرواية اذا

∴ علم بكل مضاف للنبي قل ∴
موضوعه ذات خير الخلق غايته ∴
∴ الصون في نقله عن كل ما خلل
واذ تعرفه من حيث الدراية قل ∴
∴ علم بر او ومروي فلا تمل ∴
اي حال كلها الموضوع غايته ∴
∴ علم بمقبوله او ضد ذا امثل ∴

**وحفظه** يعني نقله الى الامة وان لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعني اخذا من الحديث الاتي ويحتمل الحفظ عن ظهر قلب ويرشد اليه قوله فيحمل حفظها فان الظاهر ان المراد منه ما ذكر **من اقرب الوسايل** جمع وسيلة اي ما يتقرب به **الي الله عز وجل** وقوله **بمقتضي الاثار**

الواردة

قوله او يرده اومنافية خلو فتحرز الجمع والمراد بالرد عدم القبول قال في المختار رده عن وجهه رد ورده بالكسر ومرداصرفه قال الله تعالي فلا مرد له ورد عليه الشيء اذا لم يقبله وكذلك اذا خطيء ه وقال في المصباح رددت الشيء رد ارجعته فهو مرد ود وقد يوصف بالمصدر فيقال فهو رد وردت عليه قوله وردت اليه جوابه اي رجعت وارسلت ومنه ردت عليه الوديعة وردته الي منزله فارتد اليه وردت الي فلان رجعت اليه مرة بعد اخري وتراد القوم البيع ردوه انتهي ه ش

**متن**

الواردة في ذلك متعلق باقرب والاثار جمع اثر وهو الحديث غير المرفوع وقد يطلق علي المرفوع علي وجه غير التغليب واما علي وجه التغليب فكثير **فمنها** اي الاثار **قوله صلي الله عليه وسلم من ادي** اي اوصل **الي امتي حديثا واحدا** فضلا عن اكثر **بتثم** بضم اوله من اقام قال في المصباح اقام الرجل الشرع اظهره اه اي يظهر به **سنة** للنبي صلي الله عليه وسلم **او يرد به بدعة** منكره عن غيره **فله الجنة** فضلا من الله جزاء علي ما فعل **ومنها قوله صلي الله عليه وسلم من حفظ** اي فعل **علي امتي** اي لاجلها وعبر بعلي اشارة لاستعلاء الحافظ بسبب حفظه **حديثا واحدا كان له اجر احد وسبعين** بتقديم السين علي الموحدة **نبيا صديقا** قال ابن حجر في شرح الاربعين هذا حديث موضوع اه ولعل المصنف ينبه بعلي علي ذلك لاشتهاره بذلك قال العسقلاني ويحرم رواية الموضوع مع العلم به الا مبينا والعمل به مطلقا وسببه نسيان او افتراء ونحوهما اه وكان الاولي ابداله بحديث صحيح كقوله صلي الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وادها كما سمعها وقوله نضر الله بتشديد الضاد بالمعجمة قال الاجهوري وليس في قوله كما سمعها منع لرواية الحديث بالمعني لان المراد حكمها لا لفظها بدليل قوله فرب حامل فقه غير فقيه وفي حديث نضر الله رجلا سمع منا كلمة فبلغها كما سمعها فرب مبلغ بفتح اللام اوعي من سامع وفي رواية فرب حامل فقه غير فقيه الي من هو افقه والفقه اسم للمعني لا اللفظ وانما قال غير فقيه ولم يقل غير عالم ابدا نا بان الحامل

قوله صلي الله عليه وسلم من حفظ علي امتي اربعين حديثا من امر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيها وكنت له شفيعا وشهيدا رواه البيهقي في شعب الايمان وابن عبد البر في العلم وابن النجار عن ابن عمر وابن عدي عن ابن مسعود وابن عساكر عن انس وابي الدرداء وابي هريرة وابن عباس وابن عمر وابي امامة وابي سعيد وجابر وعلي وابن عمرو وابي بكر وابي موسي وابي رافع وابي ليلي وابي الدرداء وابي هريرة وابن عباس وابن عمر وابي امامة وابي سعيد وجابر وعلي وابن عمرو وابي بكر وابي موسي وابي رافع وابي ليلي

قوله ورايت هذه الجملة حالية بتقدير قد والتقدير فلما كان الحديث الخ والحال اني قد رايته او مستانفة في جواب سؤال مقدر كانه قيل لم الفت هذا الكتاب مع كثرة كتب الحديث ه

المهمة وتخفيفها والاكثر الاول والنضرة الحسن والرونق والمعنى خصه الله تعالى بالبهجة والسرور لانه سعى في نضارة العلم وجلائه السنة محرفجازاه في دعايه بما يناسب حاله في المعاملة وايضا فان من حفظ ما سمعه واداه كما سمعه من غير تغيير كانه جعل المعنى غضا طريا **والاثار** الواردة **في ذلك كثيرة** كقوله صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم خلفائي قلنا يا رسول الله ومن خلفاؤك قال الذين يروون احاديثي ويعلمونها الناس رواه الطبراني في الاوسط فان قلت اثار جمع قلة فلا يصح الاخبار بكثيرة عنه للتنافي قلت لا تنافي لانه استعمله في جمع الكثرة بقرينة الحمل المذكور فايدة قال السيوطي في الغنية الحديث له وجهان حديث قال في الا

وهل ثواب قاري الاخبار كقاري القران خلاف جائز قلت والظاهر بانه الخلاف فيه مستمعه ايضا ما علي القاري اذ لا فرق وقوله **ورايت** معطوف علي كان اي ابصرت **الهمم** بكسر الاول جمع همة بمعنى الارادة وتطلق علي القوة والعزم القوي لغة واما عرفا فهي حال للنفس تبعثها



ارادة وغلبة انبعاث الي نيل مقصود ما ثم ان تعلقت بمعالي الامور فعلية والا فدنية اي رايت اسبابها **قد قصرت** بفتح الصاد المهملة من باب قعد كما في المصباح اي عجزت **عن حفظها** عن ظهر قلب **مع كثرة كتبها** اي الاحاديث المفهومة من قوله لما كان الحديث او الضمير للاثار لانها بمعنى الاحاديث لكن لا تفيد كونها في فضل علم الاحاديث والكتب جمع كتاب لا مصدر كتب كما يدل علي ذلك قوله واختصارا سانيدها فبسهل حفظها خلافا لما وقع للنظم وقوله **من اجل** متعلق بقوله قصرت اي عجزت عن الحفظ لاجل ذكر **اسانيدها** جمع سند وهو عبارة عن الرجال المعبر عنهم بالطريق هذا هو التحقيق وهو المراد هنا **فرايت** الفاء زايدة لانه جواب لما لا يقترن بما طف علي الصحيح **ان** اخذ بمد الهمزة واصله بهمزتين قلبت الثانية الفا علي القاعدة **من اصح كتبه كتابا اختصر منه احاديث** اي انتقي منه باحاديث **بحسب** بفتح السين اي بقدر **الحاجة اليها واختصرا سانيدها** اي ذكرت وانتهاء **ما عدا** راوي الحديث **فلا بد** اي لا محيد ولا انفكاك

قوله فيسهل بالنصب عطف على اخذ المنصوب بان وتكثر عطف على يسهل هو قوله فوقع لي عطف على قرأت
قوله كتابه بالنصب خبر يكون واسمها ضمير عايد على الكتاب الماخوذ منه اه قوله ابن المغيرة كان مجوسيا
واسلم على يد اليمان الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفا والي بخاري اخذ البخاري عنه مالك
وحماد بن زيد وصحب ابن المبارك وروى عنه جماعة منهم مسلم صاحب الصحيح وامه كانت مجابة الدعوة
وكان البخاري ذهبي بصره وهو صغير فرات امه في المنام ابراهيم عليه السلام قال يا هذه قد رد الله
على ابنك بصره لكثرة دعايك او بكايك فاصبح بصيرا والهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر
سنين وكتب عن مشيوخ كثيرة وقد قال كتبت عن الف وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث
كلهم يقولون الايمان قول وعمل يزيد وينقص واجمع المحققون على ان كتابه اصح كتابا بعد القران
وروى عنه رجال كثيرون نحو ماية الف او يزيدون او ينقصون

وعظه العلما غاية التعظيم حتى ان منه اي من ذكره فيسهل بذلك الاختصار خطها
مسلما صاحب الحديث كما قد علمه وتكثر الفايدة هي في اللغة ما استفيد من علم
يسلم عليه ويقول دعني لقبل رجليك او مال فنها اي بسببها واتى بقوله ان شا الله
يا طبيب الحديث في علله ويا سيد المحدثين وقال تعالى امتثالا للاية الكريمة فوقع لي اي وقع في قلبي
الاستاذين ويا سيد المحدثين وقال ان يكون ما اريد الاختصار منه كتاب الامام
ابو عيسى الترمذي لم ار مثله وقال البخاري رحمه الله خرجت هذا الحديث
الصحيح من زهاء ستمايه الف حديث ابي عبد الله محمد البخاري نسبة الي بخاري
وزهاء الشي بضم الزاي وبالمد اي قدره تقريبا لا تحقيقا من زهوة كذا اي بضم الموحدة وفتح الخا المعجمة وبعد الالف راء
حذرته حماه الصاغاني قلبت الواو همزة وهي من اعظم مدن ماوراء النهر بينها وبين
لتطرفها اثر الفتن الزايدة كما في كساء سمرقند ثمانية ايام وهو ابن اسماعيل بن ابراهيم
واما دا وه وسعة علمه وحفظه ابت المغيرة بضم الميم وكسر المعجمة بن بردزبة
وسيلان ذهنه فقيل انه كان يحفظ بفتح الموحدة وسكون الرا بعدها دال مهملة
وهو عبي سبعين الف حديث بسندها ومتونها
ورويه انه كان ينظر في الكتاب مرة مكسورة فزاي سالتنة فموحدة فها على المشهور
واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة وهو بالفارسية الزراع ولد بخاري يوم الجمعة
وقال محمد بن ابي حاتم سمعت سليمان بن مجاهد يقول كنت عند محمد بن اسمعيل بعد الصلاة لثلاثة عشرة ليلة خلت من شوال
ان مجاهد بقول لرجل لرايته صبيا يحفظ فقيه وقال ابن كثير ليلة الجمعة لثالث عشر شوال
فقال الرجل لرايته صبيا يحفظ الف حديث قال فخرجت من طليه الف حديث سنة ٢٥٦ اربع وتسعين ومايتين ومات سنة ست
فقلت له انت الذي تقول انك تحفظ سبعين الف حديث قال لا نعم ولكني احفظ ما يصح عندي من الف الف حديث
ولا اريبك بحديث عن الصحابة او التابعين وفضايله شهيرة ومناقبه كثيرة لكونه
الا عرفته مولد اكثرهم ووفاتهم منا اصحها لم يقل اصحها اي كتب الحديث
ومساكنهم ولست اريد حديثا حديثا من حديث الصحابة والتابعين الا وقد نظرت في ذلك
اصل احفظه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وكان يا كل في كل يوم لوزا تنتا ٥
وان كان هو المعتمد خروجا من خلاف من فضل عليه كتاب مسلم كبعض المغاربة ولله در القايل

قالوا

قوله افتتن اهل سمرقند اي فانه خرج من بغداد لحصول الفتنة فيها بخليفة خلق القران وارادة
الذهاب الي سمرقند فلما بلغ خرتنك بفتح الخا وسكون الرا وفتح المثناة الفوقية وسكون النون
وهي قرية على فرسخين من سمرقند بلغه الي اخرها قال السلام ٥ ولما دفن فاح تراب قبره رايحة الغالية
اطيب من المسك واستمرت اياما كثيرة حتى تواتر ذلك عند جميع اهل البلاد ٥ ج

قالوا المسلم فضل. قلت البخاري اعلا. قالوا المكرر فيه
قلت المكرر احلا. ولكونه اي البخاري رحمه
الله تعالى كان من الصالحين بشهادة المتقدمين
والمتاخرين فقد قال الامام احمد بن حنبل ما اخرجت
خراسان مثل محمد بن اسماعيل وكتب اهل بغداد
اليه المسلمون بخير ما بقيت لهم.

وليس بعدك خير حين تفتقد
وقد كان زاهدا في الدنيا راغبا في الاخرة وكان
يختم في رمضان في كل يوم ختمة ويقوم في رمضان
بعد صلاة التراويح كل ثلاث ليال بختمة وقال
ما اغتبت احدا منذ علمت ان الغيبة تضر اهلها
وكان قد ورث من ابيه مالا كثيرا فكان يتصدق
به فكان كثير الكرم ومن شعره.
اغتنم في الفراغ فضل ركوع. فعسى ان يكون موتك بغتة
كم صحيح رايت من غير سقم. ذهبت نفسه الصحيحة
ولانه كان مجاب الدعوة فقد روي انه لما بلغه
انه افتتن اهل سمرقند في دخوله فقدم يريدونه
وقدم لاصحر ليلة فدعي وقد فرغ من صلاة الليل
وقال اللهم قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني
اليك فمات في ذلك الشهر وهذا دعا لاجل امر ديني
فلا كراهة فيه ودعا القاريه اي كاتبه فارجو ان سكتابه صح

في محل الرحلة بالكسر الارتحال وبالضم اسم الشخص المرتحل اليه هو قوله المقربة مع ما في تصغيره من
المفعول قوله ان كتاب بالكسر على حكاية القول وبالفتح على تضمين قال معنى اخبر قوله لما في القلوب
الى علة لقوله فرغبت ومن الصدا بيان لما والمراد به الران اي الغشاء الذي يكون على القلب فتشبهت القلوب
بمرآة يتراكب عليها الصدا تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الصدا
تخييل ويصح ان يكون في الصدا استعارة تصريحية بان شبهنا الظلمة بالصدا فالمعنى لما فان
تنظيفا لا يحصل غبارا فاذا تحصل الران عاجره الى الكفر فالعلم لا ينفع الا بالعمل والصدا بالفتح وبالمد
قوله فلعله تفريع على قوله فرغبت الخ وضميره اما عايد على الله فقوله بفضل الله اظهار في محل الضمير
الاضمار تلذذا او للحال والشان يفسره
قوله ان يكشف او على كتاب البخاري كما قدره ادخل في تلك الدعوة ولانه قد قاله لي من لقيته
الشم وعلى كل فالضمير اسم لعله وقوله
بفضل متعلق بيكشف وقوله ان يكشف
الخ بدل من الضمير او بتقدير لام التعليل
اي يزيل وضميره عايد على الله على الاحتمال الاول وكذا على الثاني واما على الثالث
فهو عايد على كتاب البخاري واسناد الكشف
على الله وليس بحقيقي وعلى التقادير مجاز
عقلي من اسناد الشيء الى سببه وان
يكشف في تاويل مصدر جر لعلى محذوف
مضاف والتقدير فلعل الله ذو الكشف
اي صاحبه من حيث انه صفة فعل الله
تعالى على الاحتمال الاول والتقدير على
الثاني فلعل الحال والشان الكشف وعلى
ظاهر وعلى الثالث فلعل كتاب البخاري
الكشف وهو باطل فيكون على حذف
مضاف على الاول والتقدير فلعل كتاب
البخاري سبب الكشف وهو خبر
لعل بابات المصدرية لتضمنها معنى
الشرط

ما لا تعلم الا بالوحي والعقل لا مجال للرأي فيها ولا للقياس وانما هي توقيفية
ومن هذا القبيل ما ورد في الحديث ان الله تعالى خلق آدم على صورته
وان الله خلق الفرس فاجراها فعرقت فخلق من عرقها نفسه
وان الله خلق الخيل من ريح وجهه
وان الله خلق الحمار من الريح
وان الله خلق الجنة بيده
وان الله خلق الدنيا في ستة ايام
وان الله خلق الملائكة من نور
وان الله خلق الجن من مارج من نار
وان الله خلق الانسان من طين
وان الله خلق الحور العين من الزعفران
وان الله خلق الكافور من الماء
وان الله خلق الزنجبيل من الماء
وان الله خلق الخمر من الماء
وان الله خلق الزيتون من الماء
وان الله خلق الرمان من الماء
وان الله خلق التفاح من الماء
وان الله خلق العنب من الماء
وان الله خلق الموز من الماء
وان الله خلق الجوز من الماء
وان الله خلق اللوز من الماء
وان الله خلق الفستق من الماء
وان الله خلق الخوخ من الماء
وان الله خلق المشمش من الماء
وان الله خلق الكمثرى من الماء
وان الله خلق التين من الماء
وان الله خلق الرطب من الماء
وان الله خلق التمر من الماء
وان الله خلق الزبيب من الماء
وان الله خلق الدبس من الماء
وان الله خلق السكر من الماء
وان الله خلق العسل من الماء
وان الله خلق اللبن من الماء
وان الله خلق الجبن من الماء
وان الله خلق الزبد من الماء
وان الله خلق السمن من الماء
وان الله خلق الكشك من الماء
وان الله خلق الدقيق من الماء
وان الله خلق الخبز من الماء
وان الله خلق الطعام من الماء
وان الله خلق الشراب من الماء
وان الله خلق الثوب من الماء
وان الله خلق الفراش من الماء
وان الله خلق الوسادة من الماء
وان الله خلق السرير من الماء
وان الله خلق الخيمة من الماء
وان الله خلق البيت من الماء
وان الله خلق المدينة من الماء
وان الله خلق الدنيا من الماء
وان الله خلق السماء من الماء
وان الله خلق الارض من الماء
وان الله خلق الشمس من الماء
وان الله خلق القمر من الماء
وان الله خلق النجوم من الماء
وان الله خلق الليل من الماء
وان الله خلق النهار من الماء
وان الله خلق الظلمة من الماء
وان الله خلق النور من الماء
وان الله خلق الحر من الماء
وان الله خلق البرد من الماء
وان الله خلق الريح من الماء
وان الله خلق المطر من الماء
وان الله خلق الثلج من الماء
وان الله خلق البرد من الماء
وان الله خلق الغيم من الماء
وان الله خلق الضباب من الماء
وان الله خلق الندى من الماء
وان الله خلق الصقيع من الماء
وان الله خلق الجليد من الماء
وان الله خلق الثلج من الماء
وان الله خلق البرد من الماء
وان الله خلق الغيم من الماء
وان الله خلق الضباب من الماء
وان الله خلق الندى من الماء
وان الله خلق الصقيع من الماء
وان الله خلق الجليد من الماء



قوله شدايد الاهوا اضافة الصفة للموصوف اي الاهوا الشديدة والاهوا بفتح الهمزة والمد
جمع هوى بالقصر وهو ميل النفس الى ما تحب قال في المصباح والهوى مقصور ومصدر هوى يهوى
من باب تعب اذا احببته وعلقته ثم اطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشر ثم استعمل في ميل مذموم
فيقال اتبع هواه وهو من اهل الاهوا اه قوله ولعل كذا بدون ضميرها نقل عن المتعدد المعم وفي
نسخة بالضمير وعليها فالضمير اسم لعل وهو للحال والشان وجملة يعفى خبرها وعلى ال ولي لها
المصدر المنسبك من يعفى المنصوب بان المضمرة على حد تسمع بالمعيدي خير من ان تراه ويحتمل خبرها
مقدم والتقدير ولعل اعفاها ائتي يحتمل الخ فتوله يحتمل الخ المراد بجعلها اعفاها ائتي بحمل انها
بحمل ان المراد بجعلها نقلها للغير
او نقلها عن الغير انظر ش فظاهره
ان جعل بالجا والذي في الش على انه

القصر اي عما ائتي بها اشارة لقوله تعالى فانها
لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور
وان يعرج بتشديد الراو وتخفيفها في لغة من باب
ضرب اي يكشف عنا شدايد الاهوا جمع هوى
بالقصر وهو ميل النفس الى الامر الذميمة التي
تراكمت اي اجتمعت علينا وعلى بحمل جمع
جملة كغرفة وغرف اي مجموع تلك الاحاديث
الجليلة اي العظيمة نفعني اي تلك القلوب وضمن
نفعني معنى تخلص فعداه بعن في قوله من الغرق في
بحور البدع جمع بدعة والمراد بها هنا الامور
المخالفة لنهج الشريعة والاثام اي البدع والاثام
التي هي بحور فلما كملت بتثليث الميم معطوف على
مقدر اي فحصلت فلما تمت بحسب ما وفقنا الله
اليه اي وفقنا الله له فاذا هي اي تلك الاحاديث
المحصلة ثلاثمائة حديث غير بضع بكسر الباء
وقد تفتح اسم لما بين الثلاثة والتسعة اي ابات
العقد الثالث غير تام فكان اولها كيف كان
بدء الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الحديث الذي يذكر فيه ذلك وكان آخرها
دخول اهل الجنة الجنة وانعام الله عليهم
بدوام رضاه اي عدم سخطه الدايم عليهم

الخ خبر كان الاولى وقوله وآخرها
عطف على اولها ودخول بالنصب عطف
على جملة كيف كان فقيه العطف على معمولي
عامل واحد وهو جايز باتفاق واضافة
دخول لما بعده من اضافة المصدر لفاعله
والجنة بالنصب مفعوله وقوله وانعام
بالنصب عطف على دخول فمجموع الآخر
شيئان الدخول والانعام وعليهم
وبدوام متعلقان بانعام المضاف
لفاعله واضافة دوام لما بعده من
اضافة الصفة للموصوف اي برضاه
الدايم وفيها اي الجنة متعلق برضاه اي

قوله فسميته تفريع على قوله فقلت اولها

اي في الجنة اي اخرها الحديث الذي يذكر فيه ذلك
ايضا **فسميته بمقتض وضعه** الذي ذكر **جمع**
**النهاية** اي الاقاصي اللايت **في بدء الخير وغاية**
اذ الوحي اليه صلى الله عليه وسلم ترتب عليه
من الخيرات ما لا يحصر على مر الاوقات وغاية ذلك
دخول الجنة فضلا من الله ومنة **ولما فرق**
بضم الراء مضارع فرق من باب قتل وفي لغة بكسرها
من باب ضرب ويجوز التشديد خلافا لابن الاعرابي
حيث جعل للمخفف في المعاني نحو فرقت بين الكلامين
والمثقل في الاعيان نحو فرقت بين العبدين
فان الذي حكاه غيره انهما بمعنى والتثقيل مبالغة
كما في المصباح والمعنى لما فصل **بينها** اي تلك
الاحاديث **بتبويب** اي لما جعلها مبوبة
كما فعل الاصل ثم علل التسمية المذكورة بقوله
**رجا** اي لاجل رجائي **ان يتمم الله لي بدء**
**الخير لي ولكل من قراه او سمعه بدء الخير**
اي الخير المبدوء به وهو الاسلام **بغايته**
اي دخول الجنة **فسأل الله الكريم رب**
**العرش العظيم ان يجعلها** اي تلك
الاحاديث **لقلوبنا جلا** بكسر الجيم مع المد
اي كاشفة لصداه **ولدينا شفا** فتشبه

فسأل الخ اي يطلب من الله الذي يعطي لا الفرض ووصف العرش بالعظيم لانه اعظم المخلوقات



قوله بمنه اي انعامه احسانه لاوجوبا عليه قوله لا رب سواه هذه الجملة علة لما قبلها في فسأله لانه لا رب سواه كما اشار له الشارح

الدين بمنه حصل له مرض على طريق الاستعارة
المكنية واثبات الداء تخييل والشفاء ترشيح **بمنه**
لانه **لا رب سواه** سبحانه **وصلى الله على**
**سيدنا محمد خاتم** بفتح التاء وكسرها
**النبيين** اي والمرسلين وذكر هذا تتميما
لدعايه رجا ان الله يستجيب له بفضله **والحمد**
**لله رب العالمين** ثم لما ذكر اسمه تعالى حيث
حمده صلى على نبيه ايضا لما ورد ان الله رفع
ذكره بان لا يذكر الا يذكر معه فقال **وصلى الله**
**على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم**
هذا **باب** بالتنوين وتركه مضافا الى الجملة
بعده مراد به لفظها ولا يخرج بذلك عن الصدارة
لان المراد من كون الاستفهام له الصدارة
يكون في صدر الجملة التي هو منها وكيف على هذا
الاعراب كذلك **كيف** كان **بدء الوحي الى رسول الله**
**صلى الله عليه وسلم** وكيف خبر كان ان كانت
ناقصة وحال من فاعلها ان كانت تامة اذ الضابط
في كيف انها ان وقعت قبل ما لا يستغني عنها فحالها
بحسب الافتقار اليها فقي نحو كيف انت رفع
كونها خبرا وفي كيف ظننت زيدا نصب مفعولا
لظن وان وقعت قبل ما يستغني عنها نحو كيف

جنبيت كيف على الفتح لتضمنها معنى الحرف وهو الاستفهام والفتح اتى الحركات ولم تبن على السكون لان ما قبله ساكن وتقديره واجب لان الاستفهام له الصدر

تنبيه قد يجيء الوحي بمعنى الامر واذا وحيت الى الحواريين الاية التحبير واوحى ربك الى النحل
اي سخرها لهذا الفعل وهو اتخاذها من الجبال بيوتا الخ وقد يعبر عن هذا بالالهام والمراد به
هدايتها لذلك والافالالهام حقيقة انما يكون للعاقل وبمعنى الاشارة واوحي اليهم انه سيحدث بكرة
وعشيا وقد يطلق على الموحى به من كتاب وسنة ان هو الا وحي يوحى

جاز زيد فعلها النصب على الحال وقد تاتي
مفعولا مطلقا كقوله تعالى الم تر كيف فعل ربك
باصحاب الفيل لاقتضاء الكلام ذلك افاده الشمني
وفي الكلام حذف مضاف اي جواب كيف كان
لان المذكور في الحديث هو الجواب لا السؤال
بكيف والبدء بفتح الموحدة وسكون المهملة
اخره همزة من بدات الشئ بدأ ابتدات به
وبدوت غير همز مع ضم الدال وتشديد
الواو من الظهور وابتداه بحديث الوحي
لما تقدم انه مبدأ الخير اولان الاعتماد على جميع
ما سيذكر في الصحيح يتوقف على كونه صلى الله
عليه وسلم نبيا اوحي اليه ولذا قدمه على حديث
الايمان قال المحقق السندي والحاصل ان الوحي
اليه صلى الله عليه وسلم هو بدء امر الدين
ومدار النبوة والرسالة فلذلك سمي الوحي بدأ
بناء على ان اضافة البدء الى الوحي في قوله
بدء الوحي بيانية وابتدائية الكتاب والمعنى
كيف كان امر النبوة والدين الذي هو الوحي
وبهذا التقرير حصلت المناسبة بين تسمية
الوحي بدأ وابتداء الكتاب به اهـ والوحي لغة
الاعلام في خفاء وفي اصطلاح الشرع اعلام الله

انبياء

في ج عن الشامي مدار انقسام الوحي ثمانية الاول الرؤيا الصادقة في النوم وهي الصحيح رؤيا الانبياء
وحي قال تعالى في حق ابراهيم يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك الثاني الالهام وهو ان يلقي الملك في روعه
بضم الراء نفثة اي في قلبه بنت غير اذ براه كما قال عليه الصلاة والسلام ان روح القدس نفث في روعي ان نفسا
تفس حتى تستكمل رزقها واجلها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء
بمعصية الله فان ما عند الله لا ينال الا بطاعته الثالث انها تيه مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي
انبيا بالشئ اما بكتابه او برسالة ملك او بمنام اوالهام كما في حديث عائشة ان الحارث
او بالهام او غيره مشافهة واقسام الوحي صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي فقال
علي ما ذكره بعضهم عشرة وقد جمعها بعضنا الجرس وهو اشده علي فيفصم عني وقد
العلامة الاوحد والعزيز الامجد الشيخ وعيت ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا
حسن بن علي الدماميني رحمه الله تعالى فقال فيكلمني فاعي ما يقول الرابعة ان يكلمه الله تعالى
اقسام وحي عشرة فالسابقة بلا واسطة من وراء حجاب في اليقظة كما في ليلة الاسراء على القول بعدم
ما قدراه في المنام الصادقة الرؤيا الخامسة ان يكلمه الله تعالى في اليقظة من غير واسطة في ليلة الاسراء على القول بالرؤية السادسة
وبعد ذا اتاه اسرافيل وبعده اتاه جبرائيل ان يكلمه الله تعالى في النوم كما في حديث معاذ عند الترمذي آتاني ربي في احسن صورة
في صورة الرجال قد تصور لدحية او غيره من الورى الشعر فقال فيم يختصم الملا الاعلى الحديث السابعة
وفي مثال رجل من البشر ثيابه بيض واسود الظلمة لا ادري فوضع كفه بين ثديي فوجدت برد انامله بين ثديي فعلمت ما في السماوات والارض وفي رواية فتجلى لي كل شيء وعرفت فقال يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى قلت لا ادري يا رب فوضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد انامله بين ثديي فعلمت ما بين المشرق والمغرب الحديث الثامنة الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وفي رواية من سبعين جزءا من النبوة التاسعة ما يلقي في روع النبي بطريق الالهام كما في حديث ان روح القدس نفث في روعي ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها واجلها العاشرة ما يكلم الله به نبيه من وراء حجاب في اليقظة كما كلم موسى ليلة المعراج وملك الجبال جاء سريعا الوضوء عند الكربهات ونقل الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلوات بعد الصلوات فذلكم الرباط فذلكم الرباط رواه الترمذي وصححه والنسائي وابن حبان في صحيحه عن ابي هريرة وابي سعيد معا وزاد فيه فقال ما يختصم الملا الاعلى فيه قلت لا علم لي يا رب قالها ثلاثا قال فرايته وضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد انامله بين ثديي فتجلى لي كل شيء وعرفت فقال يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى قلت في الكفارات والدرجات فقال وما الكفارات قلت المشي على الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في المكاره والجلوس في المساجد بعد الصلوات فمن فعل ذلك عاش حميدا ومات شهيدا وكان من ذنوبه كيوم ولدته امه الحديث وفي رواية للترمذي وسيل البخاري عنه فقال هي الرؤيا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي رواية اخرى للبخاري عنه قال هي المبشرات قال في المصباح والرؤيا بالهمز ما يراه النائم في منامه وقد تترك الهمزة تخفيفا وقيل انها مقلوبة من الرئي وهو ما ارتفع من الارض وقيل هي اللغة الرديئة وقيل هي الرديئة من الرؤيا وقال ابو عبيدة وعامة العرب لا تهمزها وحكى الفراء انها بغير همز ما قال في القاموس والرؤيا ما يراه النائم في منامه وقد تهمز وتترك والجمع رؤى ورؤيات ورؤيان بضمهن وقال ابن الاثير الرؤيا بالهمز ما يراه النائم في منامه وقد تترك الهمزة وتشدد الياء وقال ابن الاثير الرؤيا بالهمز ما يراه النائم في منامه وقد تترك الهمزة وتشدد الياء وقال ابن الاثير الرؤيا بالهمز ما يراه النائم في منامه وقد تترك الهمزة وتشدد الياء

السابع يجيء الوحي أي وحي النحل روى الامام احمد والحاكم عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي يسمع عند وجهه دوي كدوي النحل الثامن العلم الذي يلقيه الله في قلبه وعلى لسانه عند
الاجتهاد في الاحكام لانه اتفق انه اذا اجتهد عليه الصلاة والسلام اصاب قطعا وكان معصوما من الخطأ
وقد يفارق الفرع الثاني من حيث حوله بالاجتهاد في الفقه بدونه كما مر وما ذكره من انه لا يخطئ في اجتهاده
هو احد تصويبين عند الاصوليين وهو يقوي في دعوى الاتفاق ثم انه يرد هذا ايضا جعلهم ما يحصل له باجتهاده
عليه الصلاة والسلام نيما لا يوحى اليه به وبقي من اقسام الوحي ما كان بكتاب كالتوراة وقد سبق
في تعريف الوحي ما يفيد ان هذا من جملة الوحي اتمم سيوطي على الجعبري

وانما جاء سايلا عنه شرايع الاسلام ليعلم
الناس دينهم وتتعقب عد اجتهاده من
مراتب الوحي بان ظاهر كلام الاصوليين ان
اجتهاده عليه الصلاة والسلام والوحي قسيما

قوله عايشة سميت بذلك اشارة الى دوام
معيشتها وحياتها فلا تنو تصغيرة وكانت
اعلم زوجاته صلى الله عليه وسلم وكان عليه
السلام يحبها كثيرا وعقد عليها وهي
بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت
تسع ومكثت بعد صلى الله عليه وسلم عشر
سنين

عن عايشة بالهمز وعوام المحدثين يبدلونها
ياء ويقال عيشة كما حكاه ابن فارس وذكر الجوهري
انها مولدة ام المومنين في الاحترام والتوقير
كبقية ازواجه صلى الله عليه وسلم لا في جواز
الخلوة وتحريم بناتهن وتعودك ويقال فيهن
امهات المومنين وام المومنات انها قالت
يحتمل انه من مراسيل الصحابة فانها لم تدرك
هذه القصة ويحتمل ان النبي اخبرها بذلك
كما يدل لذلك قولها قال فاخذني فيكون قولها

قوله اول ما بدئ به اول مبتدا وما بعده صلة
او نكرة وبدئ صفة او صلة ومن الوحي
بيان لما والرؤيا خبره

اول ما بدئ به حكاية لما تلفظ صلى الله عليه
وسلم وهو بضم الموحدة وكسر الدال
فلا يكون من المراسيل ثم بين ما بعد قوله من
الوحي اي لا له من ابتداء عمره وغير ذلك

قوله الرؤيا ادراك يقوم بجزء من القلب
كما يحله النوم وكانت مدة الرويا ستة
اشهر وهذا التعريف لنوم غير الانبياء
واما الانبياء فلا يستولي النوم على قلوبهم
ولا على جزء منها

الرؤيا الصالحة اي الصادقة وزاد قوله في النوم للايضاح ولدفع توهم ان المراد بها
رؤية العين على من يطلق عليها ذلك لا يقال
كانت هذه الرؤية قبل النبوة فمن بعدها

وقد

واقد علم ان رؤيا الانبيا وحي دون غيرهم فكيف
عرف هذه الرؤية وحيا قبل النبوة لان الرويا
الصالحة مطلقا من اقسام الوحي فقدمها
صلى الله عليه وسلم جزوا من النبوة فكيف اذا كان
صاحب الرؤية ممن خلق للنبوة صلى الله عليه
وسلم افاده السندي فكان بالفا وفي نسخة
للاصيلي وكان اي النبي صلى الله عليه وسلم لا يرى
رؤيا بلا تنوين الا جاءت مجيبا مثل بالنصب
على انه صفة للمصدر المحذوف او على الحال اي
شبيه فلق اي ضيا الصبح قال في المصباح الفلق
بفتحتين ضوء الصبح اهـ وبه علم انه جرد الفلق
عن بعض معناه واضافه الى الصبح وهذا
اولى من قول القسطلاني الفلق الصبح لكنه لما
كان مستعملا في هذا المعنى وغيره اضيف
اليه للتخصيص والبيان اضافة العام للخاص
اهـ وعبر بذلك لان شمس النبوة قد كانت مبادي
انوارها الرؤيا الى ان ظهرت انوار اشعتها
وتم نورها وانما ابتدئ صلى الله عليه وسلم
بالرويا ليلا يفجاه الملك ويا تيه صريح النبوة
بغتة فلا تحتملها القوى البشرية ولم ينزل
عليه في النوم شيء من القرآن ثم حبب اليه الخلا
بالمد مصدر بمعنى الخلوة اي الاختلا وهو

بالرفع نايب عن الفاعل لما فيه من فراغ القلب والانقطاع
عن الخلق وعبر بالمبني للمفعول لعدم تحقق الباعث
على ذلك وان كان كل من عند الله او تنبيها على انه
لم يكن من باعث البشر والتي بثم اشارة الى ان
الخلوة حكم مرتب على الرويا **وكان يخلو** ايفاعل
اي تعبد في جبل **حرا** جبل بينه وبين مكة نحو
ثلاثة اميال على يسار الذاهب الى منى **وكان**
يخلو به لمزيد فضله لانه ينظر فيه اللهم
والنظر اليها عبادة ففيه ثلاث عبادات الخلوة
والتعبد والنظر المذكور وهو بكسر الحاء وفتحها
مصروف ان اريد المكان ممنوع ان اريد البقعة
ويجوز فيه المد والقصر وفيه القلب بعضهم بقوله
وما اسم انت فيه وجوه عديدة

يونث طورا ثم طورا يذكر
وقد جا فيه الصرف ايضا ومنعه

ومد شا يهدده ومن شا يقصر
وكذا حكم قبا وقد جمع بعضهم احكامها فقال

حرا وقبا ذكروا نثهما معا
ومدوا قصروا صرفوا وامنع الفا

فان قلت امر الغار وهو التعبد والخلوة به قبل الرسالة ولا حكم قبلها
اجيب بانه وقع مرتبا عنه الرويا التي هي من جملة اجزاء ما ذكر اذ اول ما بديء به الرويا الصالحة
ثم حبب اليه الخ فدل على ان الخلوة حكم مرتب على الرويا وايضا لو لم تكن الا بشرع
لنهي عنها اهـ ع

الزرقاني

الزهري في الخبر فقال **وهو التعبد الليالي** اي
مع ايامهن واقتصر عليهن للتغليب لانهن انسب
للخلوة فهو منصوب على الظرفية مما له ليتحنث
لا للتعبد والا اقتضى ان التحنث هو التعبد
المقيد بالليالي وليس كذلك **ذوات العدد**
منصوب بالكسرة صفة الليالي لارادة التقليل
وابهم العدد لاختلافه بالنسبة الى المدد التي
يتخللها مجيئه الى اهله واقل الخلوة ثلاثة ايام
ثم سبعة ثم شهر لما عند الشيخين جاورت
بحرا شهرا ولم يات التعبير بصيغة تعبد
عليه الصلاة والسلام فيحتمل ان عايشة اطلقت
على الخلوة بمجردها تعبدا فان العزلة عن الناس
ولسيما من كان على باطل من جملة العبادة وقيل
كان تعبده التفكر واختلف هل تعبد بشرع
قبل النبوة للمختار الوقف كما قاله ابن السبكي

**قبل ان ينزع** بفتح اوله وكسر الزاي اي يرجع
**الى اهله** عياله **ويتزود** بالرفع عطفا على
**يتحنث** اي يتخذ الزاد **لذلك** اي للخلوة او
التعبد **فيرجع الى خديجة** خصها بالذكر
بعد التعبير بالاهل لانه تفسير بعد ابهام
او اشارة الى اختصاص التردد بكونه من

ثم رايت ما نصه وكان يتزوده الملك والذي يظهر ان الضمير في يتزوده عائد على قوله فيرجع اي ان السنة عدم دوام الانقطاع عن الاهل اهـ ع

حصها بالذكر بعد التعبير بالاهل لانه تفسير
بعد ابهام او اشارة من عندها دون غيرها
ثم يتزوجها حتى فجاه الامر الحق اي الوحي
وهو في غار حرا فجاه الملك بفتح اللام اي
جبريل وكان ذلك يوم الاثنين لسبع عشرة
من رمضان وهو ابن اربعين سنة والفا للعطف
والسببية نحو فتلقى ادم من ربه كلمات فتاب
عليه قال ابن هشام وغيره الغالب على المتوسطة
بين الجهل العاطفة فقال له اقرا امره مع علمه
بانتفائها منه ليتفرغ لقولها فيقول علمني
او اقرئني مثلا فليس الامر للطلب حقيقة كما
افاده الشيرامليسي قال السندي ويؤخذ ان النبي
صلى الله عليه وسلم فهم من اقرا اول الوهلة
انه امره بالقراءة نفسها على الفور لا بتعلم القراءة
كما يامر بؤمر الصبي باقرا اولا بها مطلقا
كما هو مقتضى الامر مطلقا والا لما صح رده
بقوله فقال وفي رواية قلت ما انا بقارئ
والحاصل ان الصبي اذا قيل له اقرا امر اذا الامر
بتعلم القراءة لا بالقراءة نفسها وانما فاه
صلى الله عليه وسلم لانه تكليف بما لا يطاق
فكانه علم امتناع التكليف بذلك قبل تقرر ظهور

قوله حتى فجاه غاية لقوله يتحنث وهو
بكسر الجيم وفتحها من باب تعب ونفع
اي يفعله اي جاه بغتة الخ قوله الحق
صفة لامر صوفه محذوف قدره الشارح
بقوله الامر وقوله وهو الخ جملة حالية
من مفعول الفعل قبله

النبوة

البنوة بفعله الاصل وما نافية في الجميع او
الاول للامتناع والثانية نافية والثالثة
استفهامية وضعف كونها استفهامية بدخول
الباء في خبرها وهي لا تدخل على ما الاستفهامية
ولا يجيد جعلها للاستفهام ما جا في رواية
ما اقرا الجواز ان ما نافية قال عليه الصلاة
والسلام فاخذني جبريل فغطني بالغين
المعجمة فالطا المهملة اي ضمني وعصرني وفي
رواية بالمثناة الفوقية بدل الطا اي خنقه
حتى حبس نفسه قال العلامة الشيرامليسي
والمتبادر انه وضع يده على عنقه صلى الله
عليه وسلم ولم تقف فيه على شيء اه حتى بلغ
مني الجهد يحتمل ان المعني وصل مني جهده
اي الملك لاعلى حالته الاصلية فيتضح الحال
ويزول الاشكال والجهد بفتح الجيم منصوب
لانه مفعول وفاعله الملك اي استفرغ قوته وجهده
جهده بحيث لم يبق فيه بقية وبضمها مرفوع
فقط على الفاعلية والمفعول محذوف اي
مبلغا عظيما والجهد الطاقة والمشقة ثم ارسلني
اي اطلقني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ

ان المعني وصل مني الى جهدي
وهو ظاهر ويحتمل ان المعني
وصل مني جهده اه صح

في بعض النسخ المصححة
بعد قوله فقلت ما انا بقارئ
ثم قال اقرا فقلت ما انا بقارئ
مرتين

صورة الصفحة التي هي عليها
في الاصل المخطوط
صورة الصفحة التي هي عليها
في الاصل المخطوط

تقدم ان زيدا ذاهب وان زيدا ذاهب جوز ان زيدا ذاهب
وان زيدا ذاهب جوز ان زيدا مبتدا وذاهب خبره لانه معنى
وحينئذ خبر مقدم لانه نكرة والباء
على ان زيدا ذاهب فيه وهما يدلان على انها استفهامية
في مغازيه عن عروة انه قال كيف اقرا
ورواية عبد الله بن عمير عند ابن
اسحاق ما اقرا اهـ

فاخذني فغطني الثانية ح

فاخذني فغطني الثانية حتي بلغ مني الجهد
ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثالثة والحكمة في هذا
احضار قلبه وليقبل بكليته الي ما يلقي اليه وكرره
ثلاثا للمبالغة وللتنبيه علي ان المعلم ينبغي
له ان يحتاط للمتعلم ويحافظ علي تنبيهه
واحضار مجامع قلبه وعد هذا من خصائصه
صلي الله عليه وسلم اذ لم ينقل عن احد من
الانبياء عليهم الصلاة والسلام انه وقع له عند
ابتداء الوحي مثله ثم ارسلني فقال اقرا قال
الطيبي هذا امر بايجاد القراءة مطلقا وهو
لا يختص بمقروء دون مقروء فقوله باسم
ربك حال اي اقرا مفتتحا باسم ربك اي قل بسم الله
الرحمن الرحيم الذي خلق خلق الانسان
خصه بالذكر من بين ما يتناوله الخلق لشرفه
من علق جمع علقة وهو الدم الغليظ المتجمد
وجمع لان الانسان في معني الجمع اقرا وربك
الاكرم اي الزايد في الكرم علي كل كريم فرجع
بها اي الايات رسول الله صلي الله عليه وسلم
الي اهله حال كونه يرجف بضم الجيم اي يخفق
ويضطرب فؤاده اي قلبه او باطنه او غشاه

وفيه دلالة على ان المؤدب لا يضرب الصبي اكثر من ثلاث ضربات توجع

لما فجاه من الامر المخالف للعادة فدخل على
زوجه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها
التي الف تانيسها له فاعلمها بما وقع له فقال
عليه الصلاة والسلام زملوني زملوني بكسر
الميم مع التكرار مرتين من الترميل وهو
التلفيف قال ذلك لشدة ما لحقه من هول
الامر والعادة جارية بسكون الرعدة بالتلفف
والخطاب لخديجة وغيرها ويحتمل انه لها وخاطبها
بذلك تنزيلا لجزالة عقلها وفضلها منزلة جمع
الذكور فزملوه بفتح الميم حتي ذهب عنه
الروع بفتح الراء اي الفزع فقال لخديجة واخبرها
الخبر جملة حالية ولقد اي والله لقد خشيت
علي نفسي اي الموت او المرض وآكد باللام وقد
تنبيها علي تمكن الخشية من قلبه وخوفه علي
نفسه الشريفة فقالت وفي رواية قالت خديجة
كلا نفي وابعاد اي لا تقل ذلك اولا خوف عليك
والله ما يخزيك بضم المثناة التحتية وبالخاء
المعجمة الساكنة والزاي المكسورة والمثناة
التحتية من الخزي اي ما يفضحك الله ابدا
وفي رواية ما يخزك بفتح اوله مع ضم ثالثه
او ضم اوله وكسر ثالثه من الخنث وهما

معطوف على مضمر اي قالت كلا ما خشيت ذلك

قوله بفتح الراء واما بالضم فالفزع والقلب اهـ

او خشيت انه لا اقرب على هذا الامر ولا اطيق بها حمل اعباء الوحي كما ليفيته اولا عند لقاء الملك وليس معناه انه خشي ان يكون ما اتاه ليس من عند الله فانه منحقق انه من عند الله اهـ ج

لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع يقال حزنه واحزنه **انك** بكسر الهمزة لوقوعها في ابتداء جواب سؤال اقتضته الجملة الاولى وهو هل سبب ذلك الاتصاف بمكارم الاخلاق ومحاسن الاوصاف كما يشير اليه كلامك فقالت انك **لتصل الرحم** بوزن كتف اي القرابة **وتحمل الكل** بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الذي لا يستقل بامره او الثقل بكسر المثلثة واسكان القاف اي تحمل الامر الشاق **وتكسب** بفتح المثناة الفوقية اي تعطي **المعدوم** قال الازهري رجل معدوم لا مال له وفي المصباح اعدم افتقر فهو معدوم وعديم او فهو الفقير اي تعطي الفقير ما يحتاجه وبروي تكسب بضم اوله من اكسب اي تكسب غيرك المال المعدوم اي تتبرع له به فحذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه او المعدوم عند غيرك من نفايس الفوايد ومكارم الاخلاق **وتقري الضيف** بفتح اوله بلا همز ثلاثيا وسمع تقري بضم اوله رباعيا اي تهيئ له طعامه ونزله **وتعين على نوايب** اي حوادث **الحق** واضافتها الى الحق ليخرج ما كان في الباطل

وانما اجابته بكلام فيه قسم وتاكيد لتنزيل حيرته ودهشته واستدلت على ما اقسمت عليه بامرا استقرائي جامع لمكارم الاخلاق صول وفيه دليل على ان من طبع على افعال الخير لا يصيبه ضير **فانطلقت** اي مضت **به خديجة** رضي الله عنها مصاحبة له لانها تلزم الفعل اللازم المعدي بالباء بخلاف المعدي بالهمزة **فذهبت حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى** ابن قصي وهو الاب الرابع له صلى الله عليه وسلم وقوله **ابن عم خديجة** بالنصب بدل من ورقة او صفة له لا بالجر لانه ليس صفة لعبد العزى ويكتب بالالف ولا تحذف لانه لم يقع بين علمين ورا ورقة مفتوحة وتجمع معه خديجة في اسد لانها بنت خويلد بن اسد **وك** ورقة **قد** وفي رواية باسقاطها اي ترك عبادة الاوثان **وتنصر** اي صار نصرانيا وذلك انه خرج هو وزيد بن عمرو ابن نوفل ففيل لما كرها طريق الجاهلية الى الشام وغيرها يسالون عن الدين فاتيا ورقة النصرانية للعهد منه بيبدل شريعة عيسى عليه السلام **وك** ورقة ايضا **يكتب**

وهذا على ما ذهب اليه المبرد والسهيلي وهو خلاف ما ذهب اليه الجمهور من انه التفاتية بالباء لا تقتضي مصاحبة الفاعل المفعول له ع قوله ابن قصي قال الشامي وقصي اسم زيد وقيل مكارمه بن ولده فاعبص عبد مناف الستقاية والندوة واعطى عبد الدار فيه النبوة والحجابة واللواء والضيافة انتهى والندوة فكانت ناصا قصي بيت بذلك لانهم كانوا يجتمعون فيها اي يجتمعون والندوة العلم وهو دون الراية والجمع الوية

قوله اولان الاب الخ علة اتى ببيان ذلك انه صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب
ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي وورقة هو ابن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي فعبد العزى
اب ثالث لورقة وهو اخر عبد مناف وعبد مناف اب رابع له عليه الصلاة والسلام ه

١٦

الكتاب العبراني بكسر العين وسكون الموحدة
منسوب الى عبره بكسر فسكون ايضا والالف
والنون زايدتان على غير قياس سميت
بذلك لان الخليل عليه الصلاة والسلام تكلم
بها لما عبر الفرات فارا من النمرود وقد
ان النمرود قال للذين ارسلهم خلفه اذا
وجدتم فتى يتكلم بالسريانية فردوه فلما
ادركوه استنطقوه فحول الله لسانه عبرانيا
فيكتب من الانجيل مشتق من نجلته اذا اجزته
واستخرجته لان الاحكام منجولة منه اي مستخرجة
وقوله بالعبرانية متعلق بقوله يكتب اي
فيكتب باللغة العبرانية من الانجيل وهذا
من قوة تمكنه في دين النصارى ومعرفة
كتابهم اذ يكتب من الانجيل بالعبرانية انه
شاء الله وبالعبرانية ان شاء فعلم ان الانجيل
ليس بعبراني بل هو سرياني عبرانية وعن
سبعين ما نزل من السماء وحي الا بالعبرانية
وكانت الانبياء عليهم الصلاة والسلام تترجم
لقومها ما اي الذي شاء الله ان يكتبه اي
كتابته وكانت ورقة شيخا كبيرا قد عمي
فقالت له خديجة يا ابنه عم اسمع بهمزة

ومنه انجل بفتح الهمزة فلان ولدا
فصيحا بذلك لان الله اظهره للناس
وقيل من النجل وهو التناجل وهو التنازع
لانهم اختلفوا فيه فهو اعجمي اذ
ليس في العربية افعل بكسر الهمزة
اهـ وفي شرح مانصه والانجيل
بكسر الهمزة وقراءة الحسن
البصري بفتحها فهو اعجمي اذ
ليس في العربية افعيل بفتح الهمزة
ه

وصل من ابن اخيك نقني النبي صلى الله عليه وسلم
وهو مجاز على تغليب ورقة واستعطاف اولان الاب
الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلى الله
عليه وسلم كما علم مما مر فقال له ورقة هذا
الناموس بالنون والسين المهملة اي صاحب سر
الوحي والمراد به جبريل عليه الصلاة والسلام الذي
نزل وفي رواية انزل الله وهما بمعنى على الصحيح على
موسى صلى الله عليه وسلم يعد عيسى مع كون ورقة
نصرانيا لان كتاب موسى مشتمل على كثير من الاحكام فهو
قريب الشبه بكتابنا بخلاف كتاب عيسى فانه امثال
ومواعظ اولان نزول جبريل على موسى متفق عليه
بين اهل الكتاب بخلاف عيسى فان كثيرا من اليهود
لعنهم الله ينكرون يا محمد ليتني فيها اي مدة
اي مدة النبوة او الدعوة جذعا بفتحتين مع
التنصيب خبر ليكون او لفعل محذوف اي وعلى الحال
من الضمير المستكن او بليت على انها تنصب الجزئين
ويروى بالرفع على انه خبرها والاول اكثر واشهر
والجذع في الاصل الصغير من الدواب شبه به هنا
الانسان اي مثله في التشبب والقوة ليتني والله
والله صيلي يا ليتني اكون حيا اذ يعني اذ الا انها
للمضي واستعملها في ذلك لتحقق الوقوع على

وقيل صاحب السر مطلقا
وقيل اصل الناموس صاحب
الخير اصله الياسوس فانه
في العشرة ه

بيان
الجزئين

قوله ليتني يا ليتني في تشبيه او نداء والمنادى محذوف اي

وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر يخرجك قومك
من مكة وهذا على حد ليت الشباب يعود يوما
ونحو المستحيل جايز في فعل الخير او انه اراد به
التنبيه على صحة ما اخبره به او استعمله تحسرا
لتحققه عدم العود الشباب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم او بفتح الواو مخرجي هم
بتشديد اليا مفتوحة واصله مخرجوني جمع
مخرج من الاخراج فحذفت النون للاضافة
فاجتمعت الواو واليا وسبقت احداهما بالسكون
فابدلت الواو واليا وادغمت ثم ابدلت الضمة التي كانت
سابقة الواو كسرة وفتحت يا مخرجي تخفيفا وهم
مبتدا خبره مخرجي قلت الاولى جعل مخرجي مبتدا
وهم فاعل به سد مسد الخبر لان المقصود من
الاستفهام الانكاري عن الاخراج من الوطن
من غير سبب يقتضي ذلك فانه صلى الله عليه
وسلم كان جامعا لانواع المحاسن المقتضية
لاكرامه وانزاله منهم منزلة الروح من الجسد
وانما قدمت الهمزة على العاطف تنبيها على اصالتها
في ادوات الاستفهام وذهب الزمخشري وجماعة
الى ان الهمزة داخلة على معطوف عليه محذوف
والتقدير امعادي ومخرجي هم وهذه الجملة
معطوفة على جملة التمني قبلها وهي ليتني كنت
حيا فهو من عطف الانشاء وهو الاستفهام على

الانشا



الانشاء والعطف على جملة في كلام الغير
جايز وارد في افصح الكلام قال تعالى
قال اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي
قال ورقة نعم هم مخرجوك لانه لم يات
رجل قط بفتح القاف مع ضم الطا مشددة
في افصح اللغات وهي ظرف لاستغراق
ما مضى وبنيت لتضمنها معنى مد والى الان
المعنى مدة مدان كان كذا الى الآن وعلى حركة
ليلا يلتقي ساكنان وكانت ضمة تشبيها
بالغايات وقد تكسر على اصل التقاء الساكنين
قاله العيني بمثل ما جيت به من الحق
الاعودي لان الاخراج عن المالوف لهم
من الباطل فوجبت لذلك وان يدركني
بالجزم بان الشرطية يومك بالرفع على الفاعلية
اي وقت ظهور نبوتك واسند الادراك
لليوم لان المتاخر هو الذي يدرك السابق
انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا
موزرا بضم الميم وفتح الزاي المشددة
اخره را مهملة مهموز اي قويا بليغا
وهذا ظاهر في انه اقر بنبوته لكن
الصحيح انه ليس بصحابي لانه مات

قوله نصرا مفعول مطلق مبين
للنوع لوصفه بقوله موزرا من
الازر وهو القوة وقال ابن شامة
يحتمل ان يكون من الازار اشارة
الى تشميره بنصرته قال الاخطل
قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم

والحكمة في فترة الوحي ذهاب الروع والخوف الذي حصل له اولا لاستئناسه الى نزوله وقد
وكل الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم اسرافيل في تلك المدة فلقنه جميع الكلمة والشيء من
غير القرآن لاجل ان يزول هيبته من الملك الذي حصل له بقطع جبريل عنه في شوط الثالث بعد التتابع
قال ... هو من تمثل جبريل رجلا معناه ان الله تعالى افنى الزائد من خلقه اي يتخلق له غيره او اندراله ثم يعيده
له ... وقال الحافظ عماد الدين بن كثير تمثيل الملك رجلا ليس معناه ان ذاته انتقلت رجلا بل معناه انه ظهر بتلك الصورة فتنبه لهذا
فخاطبه والظاهر ان قدر الزائد لا يزول ولا يفنى بل يخفى على الراي فقط والله اعلم وقال السراج البلقيني يجوز ان تكون
الآن جبريل بشكله الاول الا انه انضم فصار على قدر الرجل ثم تصور بعد انضمامه الى هيئته كالغطة اذا اجتمع بعد تفرقه
بان نبينا عليه السلام في صفة دحية الكلبي ثم نقش لك يتدحرج في هذا ما نثبت انه
فلا يتم ما ذكره الابالاضافة ... انه بعد انضمامه
المذكور يصير على صورة دحية الكلبي وقال بعضهم
صورة التي تشبه صورة دحية غير صورته
البيع خلقه الله عليها له سبحانه جناح جناحا
منها سدا الافق واستشكل بان روحه
تكون في احدى الصورتين وتخلو منها الاخرى
فتموت واجيب بان من
الروح ليس بواجب عقلا وانما العادة مطردة
اجراها الله تعالى في ارواح بني ادم ويجوز
تخلفها فيبقى الجسد
شيئا من حياة وعلما
الروح للجسد الثاني
الى احوال الصور
في حال الحياة
وقوة لها تتعذر بها على التصرف
غير بينة المعنى
الادراك وقد قيل في الابدال انهم انما سموا ابدالا
لانهم كلما ابدل
شخصا اخر
انست الصوفية عالما متوسطا بين عالمي
الارواح وظهورها في صور مختلفة
وقد يسمى الملك
بشرا سويا فتكون الروح الواحدة كروح جبريل
مثلا في وقت واحد بصورة لشخصه الاصلي ولغيره
الشخص الثاني قلت وحاصل الجواب
الله تعالى بعض بعض الارواح بقوة يجعله
فيمتنع
للملكية نسبة الا
التصرف في ذي الروح فقوله لنفسه
متعلق بحاضنة وقوله للملكية
لنفسه لكن لا
وقوله الى اجوان الصور الخ
وقوله استمر
المعلقة ولو
وقوله الى خاصة
وقوله الى عطف تفسير على خاصة

فترة الوحي اي احتبس ثلاث سنين
وفي بعض الاحاديث قدر سنتين ونصف
حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم
حزنا غدا منه مرارا كي يتردي من رؤوس
شواهق الجبال وقيل مدة فترة الوحي
اربعون يوما وقيل خمسة عشر يوما
وقيل ثلاثة ايام قال بعضهم ولعل هذا
هو الاشبه بحاله عند ربه قال ابن شهاب
هو الزهري اخبرني عروة راوي حديث
عائشة المتقدم بكذا واخبرني ابو سلمة
بن عبد الرحمن
واسمه عبد الله
ابن عوف المتوفى بالمدينة سنة اربع
او تسع وسبعين وهو اخر الصحابة موتا
بالمدينة وله بالبخاري تسعون حديثا
قال وهو يحدث اي في حال التحديث عن
فترة اي احتباس الوحي عن النزول فقال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث
بينا اصله بين بلا الف فاشبعت الفتحة
فحصل الفا وهي من الظروف الزمانية
اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية
والعامل فيه الجواب اذا كان مجردا من كلمة
اذ والا فمعنى المفاجأة المتضمنة هو اياها
ويحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل اقتضى
جوابا لانه ظرف يتضمن المجازاة والتقدير
بحسب الاصل بينا او وقت اني امشي
وجواب بينا قوله اذ سمعت صوتا من
السما اي في اثنا او وقت المشي فاجأني
السماع فرفعت راسي فاذا الملك جبريل
جبريل الذي جاءني بحراء جالس حبر عت



لمن وهم فيه وقوله ان جابر بن عبد الله
بفتح الهمزة لانها الجملة في محل نصب على
المفعولية الانصاري الخزرجي المتوفى
بعد ان عمي سنة ثمان او اربع او ثلاث
او تسع وسبعين وهو اخر الصحابة موتا
بالمدينة وله بالبخاري تسعون حديثا
قال وهو يحدث اي في حال التحديث عن
فترة اي احتباس الوحي عن النزول فقال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث
بينا اصله بين بلا الف فاشبعت الفتحة
فحصل الفا وهي من الظروف الزمانية
اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية
والعامل فيه الجواب اذا كان مجردا من كلمة
اذ والا فمعنى المفاجأة المتضمنة هو اياها
ويحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل اقتضى
جوابا لانه ظرف يتضمن المجازاة والتقدير
بحسب الاصل بينا او وقت اني امشي
وجواب بينا قوله اذ سمعت صوتا من
السما اي في اثنا او وقت المشي فاجأني
السماع فرفعت راسي فاذا الملك جبريل
جبريل الذي جاءني بحراء جالس حبر عت

الملك الذي هو مبتدء والذي جاني بحرا
صفة ويجوز نصبه جالسا على الحال كما في
رواية مسلم وحينئذ يكون خبر المبتدء محذوفا
اي فاذا الملك الذي جاني بحرا شاهدا او
حاضر حال كونه جالسا على كرسي كرسيه
بضم الكاف وقد تكسر وليس
اليا فيه للنسبة وانما هو موضوع على هذه
الصيغة وقوله بين السماء والارض ظرف
في محل جر صفة لكرسي فرعبت منه بضم
الراء وكسر العين ويروى بفتح الراء وضم
العين اي فزعت فرجعت الى اهلي فقلت
زملوني زملوني بالتكرار ويروى
بالافراد وفي رواية دثروني قال الزهري
وهو انسب بقوله فانزل الله يا ايها المدثر
اي تسمى له وتلطفا واصله المتدثر وكذا
المزمل اصله المتزمل ومعناهما واحد
وهو الملتفف بثيابه وعن عكرمة المدثر
بالنبوة واعبائها فقم فانذر اي حذر
من العذاب من لم يؤمن بك وخوفه
دلالة على انه امر بالانذار عقب نزول
الوحي للآيات بعد التعقيب واقتض

قوله على كرسي قال في المصباح والكرسي
بضم الكاف اشهر من كسرها والجمع كراسي
مثل وقد يخفف قال ابن السكيت في باب
ما يشدد وعلما كان مشددا تشدد ترجمه
وان شئت خففت اهـ شنوانى

قوله وضم العين الخ عبارة المختار والمصباح
صريحة في انه بفتح العين فعبارة المصباح
رعبت رعبا من باب نفع خفت ويتعدى بنفسه
وبالهمزة ايضا فيقال ارعبته وارعبته اهـ
وعبارة المختار رعبه يرعبه كقطعه يقطعه
رعبا بالضم افزعه الا انه يقال الحديث
محمول على الفعل اللازم وما في الكتاب
على المتعدي اهـ شنـ

على الانذار لان التبشير انما يكون لمن
دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك من
دخل فيه وربك فكبر اي عظمه وننزهه
عما لا يليق به وثيابك فطهر من النجاسة
او قصرها وقيل المراد بالثياب النفس
اي طهرها من كل نقص اي دم على اجتناب
النقايص والرجز بكسر الراء وضمها
اي الاوثان واصله في اللغة العذاب
واطلق على الاوثان لانه سبب العذاب
فاهجر وحبب بفتح الحاء المهملة وكسر
الميم اي فبعد نزول هذه الآية كثر الوحي
اي نزوله وتتابع اي تواتر كما جاء في رواية
ثم ان في هذا الحديث دلالة على ان اول ما نزل
من القرآن على الاطلاق اقرأ باسم ربك
الى ما لم يعلم وآخر ما نزل بعد فتور الوحي
يا ايها المدثر الى والرجز فاهجر فلا تخالف
بين القول بان اول ما نزل يا ايها المدثر
الى فاهجر ولا تخالف هذا ما قيل ان اول
ما نزل فاتحة الكتاب لان المراد اول
ما نزل من السور التامة وما تقدم
من الآي افاده الشيخ نقلا عن السيد

قوله ان التبشير انما يكون لمن الخ يعني ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن عابد الوثن ولم يكن كذلك

قوله والمراد امره بتكبيره الخ يعني ان التكبير لا يتأتى الا بعد التخلي عن الشرك

قوله والرجز فاهجر الخ يعني ان الهجر لا يتأتى الا بعد التخلي عن الشرك

قوله تواتر التواتر يجيء الشيء يتلو بعضه بعضا من غير تخلل

الصفدي الحديث الثاني عن انس ..
اي ابن مالك خادم النبي صلى الله عليه
وسلم دعي له بكثرة المال والولد وطول
العمر وغفران الذنوب فعاش نحو المائة
وكان يحمل نخلة في السنة مرتين وآتى له
من صلبه مائة وعشرون ولدا ولا يعارض
هذا دعاؤه صلى الله عليه وسلم بكثرة المال
والولد وطول العمر على من لم يرد منه لانه
محمول على من الفتي شرله ثلاث من
الخصال او خصالا ثلاث فهو مبتدأ والمسوغ
له كونه وصفا او موصوفا به خبره من كن
اي وجدت فيه اي بان غلبت عليه وجد
اي اصاب ولذا تقدمي لمفعول واجد وهو
قوله حلاوة الايمان في استلذاذه من
بالطاعات عند قوة النفس بالايمان
وانشراح الصدر بحيث يخالطهما وده
واختلف هل هذه الحلاوة محسوسة
او معنوية على قولين واستدل الاول
بقول بلال حين عذب في الله اكرارها على
الكفر احد احد فمزج مرارة العذاب
بحلاوة الايمان وبقوله عند موته

ثم ان اسم الشرط مبتدا خبره قبل جملة الشرط والجواب وقيل جملة الجواب وقيل جملة الشرط ⑧ قوله بان تملك لان به يتضح دلالتها وخصت الثلاث بالذكر لانها اعمال قلب لا يعرضها الرياء والا فقد حازها صلى الله عليه وسلم المعجزة برهانا وقد ثبت ادل على حلاوة الايمان لانها مسببة عنه ووجود المسبب يدل على وجود السبب والثلاثة متلازمة فلا يوجد بعضها منفكا عن بعض حتى يسبل عن مفهوم العدد فقال فمن وجدت فيه واحدة منهن قاله الدماميني



واطمأنت به غدا القى الاحبة محمدا وصحبه
ممزج مرارته بحلاوة اللقا التي هي حلاوة الا..
وقول الجنيد رضي الله عنه اهل الليل في
ليلهم الذين اهل اللهو في لهوهم وعلى الثاني
فيكون في الكلام استعارة بالكناية حيث
شبه الايمان بمعسل ونحوه ثم حذف وابقى
له لازمه وهي الحلاوة ان يكون الله
ورسوله احب افرد لانه افعل تفضيل
مقرون بمن وهو اذا كان كذلك يتعدد ابدا
الهما قال العسطلاني لم يقل ممن ليعم
القائل وغيره وعبر بالتثنية في قوله
سواهما اشارة الى ان المعتبر هو
المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة
منهما لان احداهما اذا لم ترتبط بالاخرى
فهي له غير ولا يعارض هذا امره صلى الله
عليه وسلم بالافراد في حديث الخطيب
لانه اشار بان كل واحد من العصيانين
مستقل بالزامه الغواية اذ العطف
في تقدير التكرير فهو في قوة ومن
عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول
فقد غوى قلت وما قيل انه من الخصائص

قال الكافيجي في شرح الشفا ان ثابت بن قيس وقال بعضهم هو عدي بن حاتم روى مسلم وابو داود خطبا خطيبا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله

والتخلي عن الرذايل فالاول من الاول
والاخير من الثاني الحديث الثالث
عن عبادة بضم العين ابن الصامت
الانصاري الخزرجي المتوفي بالرملة سنة
اربع وثلاثين وهو ابن نثنتين وسبعين
سنة وقيل في خلافة معاوية سنة خمس
واربعين وله في البخاري تسعة احاديث
او ثمانية ان اي اخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة
بكسر العين وهو ما بين العشرة الى الاربعين
من اصحابه بايعوني بالياء لا بالهمز لانه
فعل امر اي عاقدوني على ان لا تشركوا اي
ترك الاشتراك بالله تنبيا بالنكرة في سياق
النفي فتعم وان لا تسرقوا فيه حذف
المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا
ولا تقتلوا اولادكم خصهم بالذكر لانهم
كانوا يقتلونهم في الغالب خشية الاملاق
او لان فيه قطيعة رحم وقتلا فضم الفاء
اليه الكثر ولا تاتوا ببهتان اي كذب سمي بذلك لانه يبهت
سامعه اي يدهشه لشناعته كالرمي بالزنا

قوله عبادة روى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون حديثا هو اول من تقلد
قضا فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف وقيل توفي بالرملة رضي الله عنه
شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة بضم نون وفتح قاف وموحدة مخففة جمع نقيب وهو الناظر على القوم وضمينهم وبزعيم
واحد النقباء النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحقيقة المشترين هو الله لانه الدافع للثمن والمثمن ان لا تشركوا بالله الخ
والثمن هو الاجر والثواب اه

فيمتنع من غيره صلى الله عليه وسلم فات
منصبه لا يتطرق اليه ايهام ذلك ضعيف
لاقتضايه عدم جواز ذلك وليس كذلك
والمراد بهذا الحب كما قال البيضاوي العقلي
وهو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستتبع
اختياره وان حاف على خلاف هواه كالمريض ينفر
طبعه عن الدوا وكلفته يميل اليه ويهوى
تناوله بمقتضى عقله لما يعلم ان صلاحه فيه
وقال بعضهم محبة الله كالرسول صلى الله
عليه وسلم بفعل الطاعات وترك المخالفات
فاندفع ما قيل ان في الحديث تكليفا بما لا يطاق
لانه مبني على ان المراد المحبة الطبيعية
التي لا تدخل تحت الاختيار وان يحب
المرء بالنصب على المفعولية حال كونه
لا يحب الا لله تعالى وفي هذا حث على الحب
في الله عز وجل فهو محمود شرعا وان
يكره ان يعود اي يصير في الكفر فدخل
فيه من لم يسبق له كفر اصلا واندفع ما اطال
به بعضهم كما يكره ان يقذف بضم
اوله وفتح ثالثه اي قذفه في النار
وفي هذا الحديث اشارة الى التخلي بالعقايل

قوله وان يحب المرء الخ هذا وما بعده من عطف الخاص على العام فان من جملة اشتمال
الامر ان يحب غيره لله تعالى وتكره العود الى الكفر او من عطف اللازم على الملزوم
بين الذكر والانثى وللاجنبية الموت والكفر كلف محبة الكافر مع انه مبغض حيث انه مخلوق لله
تعالى لا من حيث انه متصف بالكفر فالمبغض هو الكفر فالمحبة متعلقة بالعبد من حيث انه
مخلوق لله تعالى من حيث انه كافر حرام اه
قوله حال كونه الى اشار بهذا الى ان قوله لا يحب الا لله جملة حالية اى لا يحبه لكونه
عبد الله تعالى بل لكونه عبد الله تعالى مشاركا له في العبودية قال يحيى بن معاذ حقيقة الحب
في الله ان يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا
قال النووي اصل المحبة الميل لما يوافق المحب
ثم الميل قد يكون لما يستلذه بحواسه
كحسن الصورة او لما يستلذه بفعله كمحبة العقيل والكمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه فان قلت
المحبة امر طبعي غير بزيد لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق عادة قلت لم يرد فيه حب الطبع
الا مختلط بحب الاختيار المستند الى اسباب الايمان اه

والتخلي

للمحصنات تفترونه اي تختلقونه بينه
ايديكم وارجلكم كني بهما عن الذات لان
معظم الافعال بهما اي من قبل انفسكم او ان
البهتان ناشئ عما يختلقه القلب الذي هو
بين الايدي والارجل ثم يبرزه بلسانه ولا
تعصونني في معروف اي ما عرفت من الشارع
حسنه نهيا وامرا وقيد به تطييبا لقلوبهم
اذ هو عليه الصلاة والسلام لا يامر الا به
او على انه لا تجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق
وخص ما ذكر من المنهيات بالذكر دون غيره
للاهتمام به فمنهن وفى بالتحقيق وفا
وفي رواية ابي ذر وفى بالتشديد اي ثبت
على العهد منكم اجره على الله
فضلا وعبر بلفظ على وبالاجر للمبالغة
في تحقيق وقوعه قال الكمال في قوله تعالى كان
على ربك حتما مقضيا اي ثابتا واجب الوقوع
بمقتضى وعده الصادق تعالى عن استعلاء
شيء عليه اهـ ومن اصاب منكم ايها المؤمنون
من ذلك شيا غير الشرك المخصوص بقوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء فعوقب به في الدنيا

اي

قوله كفارات وجوابر للذنوب فلا يعاقب في الدار الاخرة وقيل بالوقف لظاهر حديث ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لان ادرى الحدود كفارة ام لا واجاب اكثر الفقهاء بان حديث ابي هريرة قد يكون
سابقا على حديث عبادة فلم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم اولا ان الحدود كفارات ثم علم بعد ذلك انها كفارات وقيل
ان الحدود زواجر فيعاقب في الاخرة فالاقوال ثلاثة ثم هو اي الله ان قال الرازي وفيه رد على الخوارج الذين
يكفرون بالذنوب وعلى المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق اذا مات بلا توبة لان النبي صلى الله عليه وسلم
اخبر انه تحت المشيئة ولم يقل لابد ان يعذبه قال القطبي فيه اشارة الى الكف عن الشهادة بالنار على
احد وبالجنة لاحد الا من ورد النص فيه بعينه وهذا يشمل التائب وغيره وبه قال طائفة وذهب اهل هو
الى ان مشيئته لا يبقى عليه بل اخذه ومع ذلك فلا يامن مكر الله لانه لا اطلاع له على قبلية توبته اولا وقيل
يغفر بعين ما يجب فيه الحد وما لا يجب واختلف فيما يوجب الحد فقيل يجوز ان يتوب منه سرا ويكفيه ذلك وقيل
اي بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب
كفارة له فلا يعاقب عليه في الاخرة وفي رواية
بحذف له فالحد وحده كفارات لظاهر الحديث
واليه ذهب اكثر الفقهاء ومن اصاب شيئا
من ستره الله عز وجل عليه فهو مفوض
الى الله تعالى ان شاء عفى عنه بفضله وان
شاء عاقبه بعدله فبايعناه على ذلك
وهذا يشمل التائب وغيره بناء على ان توبة
المؤمن مقبولة ظنا واما على انها مقبولة
قطعا فيقيد بغير التائب ولا يخالف هذا
قوله صلى الله عليه وسلم لا ستر الله على عبد
ذنبا في الدنيا الا ستره يوم القيامة
بناء على ان معناه يغفره له ولا يعذبه وحديث
مسلم كل عبادي معافى الا المجاهرين
اي الذين يجاهرون بالمعاصي وحد ثوابها
بغير ضرورة ولا حاجة لان ما ذكر لبيان
ان هذا من الامور الجائزة في حقه تعالى
وما في الحديثين يفيد عدم وقوعه
اذ هو اخبار من الله بانه لا يعذبه
افاده الشمني قلت يمكن حمله على
اختلاف الناس وعطف الجملة

المتضمنة للعقوبة على ما قبلها بالفاء والمتضمنة
للستر بثم للتغيير عن الوقوع في المعصية
فان العبد اذا علم ان العقوبة مفاجئة لاصابة
المعصية غير متراخية عنها وان الستر متراخ
بعثه ذلك على اجتناب المعاصي وتركها
كما في المصابيح الحديث الرابع عن
ابي بكرة بفتح الموحدة والكاف كنية
لنفيع بضم النون وفتح الفاء لانه اسلم
وعجز عن الخروج من الطايف فتدلى من
حصنه الى النبي صلى الله عليه وسلم ببكرة المتوفى
بالبصرة سنة اثنتين وخمسين وله في البخاري
اربعة عشر حديثا قال الاحنف بن قيس حين
لقيه ذاهبا ابن تزيد فقال له الاحنف لا
انصر هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رضي
الله عنه وكان ذلك يوم الجمل فقال ارجع
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا التقا المسلمان بسيفيهما يعني
الة الحرب يضرب كل منهما الاخر فالقاتل
والمقتول منهما في النار اي جزاؤهما ذلك
ويجوز العفو عنهما لانه ليس بلازم ان
يجازب. وهذا حيث كان بغير تاويل سايغ

مرله نفيع هو ابن بكرة بالباء والكاف واللام المفتوحتين ه

دلا دليل في الحديث لاهل الاعتزال القايلين بوجوب عقاب العاصي ه

واله

والاجماع الصحابيين فالمصيب اجران والمخطئ
اجر لانهما فعلا ذلك عن اجتهاد وانما حمل ابو بكرة
الحديث على عمومه حسما للمادة وقد رجع
الاحنف عن موافقة ابي بكرة الحديث في ذلك
وشهد بعلي باقي حروبه فقلت وفي رواية
قلت يا رسول الله هذا القاتل مستحق النار
بظلمه فما بال المقتول مستحق لها مع انه
مظلوم قال صلى الله عليه وسلم انه كان
حريصا اي مجتهدا وعازما على قتل اخيه
في الاسلام دل هذا الحديث على انه يواخذ
بالعزم دون الهم اخذا من قوله صلى الله عليه
وسلم من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب
عليه لانه دون الحديث الخامس عن
ابي هريرة جره هو الاصل وصوبه جماعة
لانه جزء العلم واختار اخرون منع صرفه
كما هو الشايع على السنة العلما من المحدثين
وغيرهم لان الكل صار كالكلمة الواحدة
واعترض بانه يلزم عليه رعاية الحال وهو
العلمية والاصل وهو ما قبل العلمية لانهما
كلمتا معا في لفظ هريرة اذ او قعت فاعلا
مثلا فانها تعرب باعراب المضاف نظرا للاصل

اسم للقارة منقولا والقاتل بعد
اوعطف بيان والخبر محذوف ه

وتمنع من الصرف نظرا للعلمية وتقديره خفيوا جيبات
الممتنع رعايتها من جهة واحدة لانها من جهتين كما
هنا فانا راعينا الاصل من جهة الاعراب والحال من جهة
منع الصرف وكان الحامل على منع صرفه الخفة وقد اشتهر
بهذه الكنية حتى نسي الاسم الاصلي بحيث اختلفوا فيه
اختلافا كثيرا والاصح انه عبد الرحمن بن صخر وسبب
التكنية بذلك ما رواه ابن عبد البر عنه انه قال
كنت احمل يوما هرة في كمي فراني النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ما هذه فقلت هرة فقال يا ابا هريرة
وقيل غير ذلك ومناقبه كثيرة شهيرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم
طالبا لله ليلة القدر سميت بذلك لانها ليلة الحكم والقضاء
او لعظم قدرها وهي من خصايصنا وافضل ليالي السنة
وباقية الى يوم القيامة اجماعا ولا يحصل ثوابها
الا لمن اطلع عليها اي الكامل وبه يجمع بين ما قيل
انه لا يحصل فضلها لمن لم يرها والقول بانه يحصل وبين
لمن رآها لكنها لان رؤيتها كرامة والكرامة يبعد
اخفاؤها ومال الشافعي رحمه الله تعالى الى انها
ليلة حادي وثالث وعشرين وعلامتها طلوع الشمس
صبيحتها بيضا ليس فيها كثير شعاع ايمانا اي تصديقا
بانها حق وطاعة واحتسابا اي طلبا لرضي الله
وثوابه لا للرؤية والسمعة ونصبهما على المفعول له
او التمييز لانه لا يشترط وقوعه فاعلا او الحال

بتاويل المصدر باسم الفاعل وعليه فهما حالان
متداخلان او مترادفان وجواب الشرط هو قوله
غفر له وقد وقع ماضيا وفعل الشرط مضارعا وفي
ذلك خلاف فمنعه قوم واجازه اخرون ولا يستدل
به للقول بالجواز لما قيل انه من تصرف الرواية بدليل
رواية النسائي من يقم ليلة القدر يغفر له واستدل
المجيزون بقوله تعالى ان نشا ننزل عليهم من السما
اية فظلت لان ظلت تابع للجواب وتابع الجواب جواب
والنكتة في وقوع الجزا ماضيا مع انه في المستقبل
انه متيقن الوقوع تفضلا من الله تعالى على عباده
ونايب الفاعل هو قوله ما تقدم من ذنبه وفي
رواية وما تاخر اي من صغاير توبة كما في نظايره
من عفران الذنوب بقرينة التقييد في بعض الاحاديث
بما اجتنبت الكباير وغير الحقوق الادمية للاجماع
على انها لا تسقط الا برضاهم الحديث السادس
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الدين يسر بضم فسكون
اي سهل اي ذو يسر او انه عين اليسر مبالغة
والتاكيد بان لان اهتمام او لان المخاطب منكر او لتنزيله
منزلته ولن يشاد بشين معجمة وادغام الدال
اي يغالب الدين احد بالرفع على الفاعلية

وابشروا بصيغة قطع وفي لغة بوصلها قال في المختار وتقال بشر بكذا فابشر ه ابشارا اسر وتقول ابشر بخير بقطع الالف ومنه قوله تعالى وابشر وا بالجنة وقد بشر بكذا استبشر به وبابه طرب اهـ اي ابشر وا بالثواب على العمل وان قل وبالغفران وبان الله لا يضيع اجر المحسنين والمراد تبشيرهم عجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص اجره وابهم المبشر به تفخيما له وتعظيما ه ش

ويروى بحذفه مع نصب الدين على تقدير في الكلام ويروى برفع الدين مع الحذف ايضا فيكون بشاد مبنيا للمفعول **الا غلبه** الدين وعجز وانقطع عن عمله كله او بعضه فالمراد ترك التعمق فيه **فسددوا** امر من السداد بفتح اوله وهو الصواب من القول والفعل اي ايتوا بالصواب منهما **وقاربوا** بالباء الموحدة اي توسطوا في امورهم اذ هم بمعرض لا تطيقون المداومة على الاخذ بالاكمل قال في المصباح شئ مقارب بالكسر اي وسط **واستروحوا** بقطع الهمزة من الابشار اي ابشروا بالثواب على العمل وان قل وفي رواية بضم الشين بمعنى الابشار **واستعينوا** من الاعانة **بالغدوة** بضم المعجمة هي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس وجمعها غدي مثل مدية ومدي ذكر هذا الضبط ابن الاثير والعيني وضبطها الحافظ ابن حجر **والروحة** بفتح اوله اتفاقا وهي من الزوال الى الليل **وشئ من الدلجة** بضم الدال كما هو الرواية وسكون اللام من الادلاج وهو سير الليل كله ومنهم عبر بالتبعيض وفي الحديث استعارة تمثيلية حيث شبه حالتهم في العبادة واشتغالهم بها في وقت نشاطهم

وتركهم

من كلام ابن عباس صاحب المعروف لا يقع وان وقع وجد منكيا وفي الحديث تجاوز واعتذ ان الكريم كما ان الله آخذ بيده كلما عثر وقال مكتوب على الجراد بالسند يا بن انا الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي الجراد جندي من جنودي اسلطه على من اشاء من عبادي وقال الطاهر بن الدرهم والدينار اخذه ابليس فوضعه على عينه وقال انت عثرة قلبي وقرة عيني بك اطغي وبك اكفر وبك ادخل النار ولما وضع بالغش للصلاة جاء طاير ابيض فدخل في كمه فلم يخرج فالتمس فلم يوجد ولما توضي سمع صوت الايري شخصه يا بها الغش المطهية الاية ع

وتركهم ايا ها في اخر كهيئة مسافر يستريح في وقته ويسافر في وقت يجامع ان كلا منهما لا ينبغي يستغرق الزمن في عمله وحسن هذه الاستعارة ان الدنيا في الحقيقة دار نقلة الى الاخرة وطريق اليها فنبه صلى الله عليه وسلم على اغتنام اوقات الفرصة فان الدوام لا يطاق وخص هذه الاوقات لان الصبح في الغدوة والظهر والعصر في الروحة والمغرب والعشا في اول الدلجة الحديث السابع **عن ابن عباس** عبد الله بن عمه صلى الله عليه وسلم مات بالطايف سنة ثمان وستين ترجمان القران دعي له صلى الله عليه وسلم فقال اللهم فقه في الدين وعلمه التاويل **رضي الله عنه** قال **قال ان وفد** اسم جمع لوافد كصحب وصاحب واصل معناه الورود ثم اطلق على الجماعة من القوم **عبد القيس** اسم لابي قبيلة من العرب كانوا ينزلون البحرين **لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم** عام الفتح وكان سبب اتيانهم منقذ بن حيان وتعلمهم الفاتحة وسورة اقرا وكتابته صلى الله عليه وسلم لجماعة عبد القيس كتابا فلما اتى قومه كتمه اياما فقالت زوجته لابيها المنذر بن عايذ وهو الاشج انى انكرت فعل بعلي منذ قدم من يثرب انه يغتسل

يقال في المختار وفد فلان على الامير اي ورد رسولا الوه وعد فهو واقد والجمع وفد مثل صاحب وصحب وجمع الوفد اوفاد ووفود والاسم الوفادة بالكسر هـ وفي المصباح وفد على القوم وفادة من باب قتل فهو واقد والجمع وفاد وفدان كلام البخاري

قوله عاين بالزاي المعجمة اهـ قد يعاين بالزاي المعجمة كما في الهامش الا ان الاشج رجلا قوله في الهامش اي قصير اقبح المنظر دميما بالمهملة اي قصير اقبح المنظر وقوله ايضا فيها ياتي فيه خلتان يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة اي التاني وعدم العجلة ه

عباد بن عبد وفد هو ان منقذ بن حيان احد بني غنم بن دودان قدم الى يثرب في الجاهلية فشخص
اليها مرة بعد اخرى وتجر للتجر بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم اليها فبينما منقذ قاعد اذ مر به النبي صلى الله
عليه وسلم فنهض منقذ اليه فقال عليه الصلاة والسلام اما منقذ بن حيان كيف جميع هيئتك وقومك ثم مال الله
اشرافهم رجلا رجلا يسميهم باسمايهم فاسلم منقذ وتعلم سورة الفاتحة واقرا باسم ربك فكتب النبي صلى الله
عليه وسلم الى جماعة عبد القيس كتابا فذهب به وكتمه اياما ثم اطلعت عليه امراته وهي بنت المنذر وهو
والنجير بن عائذ وهو يصلي ويقرا فانكرت ذلك وقالت لابيها ان انكرت فعل بعلي هذا قدم من يثرب انه ليصلي
اطرافه ثم يستقبل القبلة فحيث ظهر به مرة ويضع جبهته بالارض مرة ذلك دينه منقذ قدم فاخبرها فتخلا
ذلك موقع الاسلام في قلبه ثم نهض الاشج بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فعرضاه عليهم
فوقع الاسلام في قلوبهم واجمعوا اطرافه ثم يستقبل الجمة اعني الكعبة فيحني ظهره
على المسير سنة حتى السلام فلما دنوا من المدينة ويرفع اخرى فاجتمعا فوقع الاسلام في قلبه
قال عليه السلام لجلسايه اتاكم خير اهل المشرق فيهم وقد مره ويرفع اخرى فاجتمعا فوقع الاسلام في قلبه
عبد القيس خير اهل المشرق فيهم وقرا عليهم الكتاب فاسلموا واجمعوا المسير الي
الاشج غير ناكثين ولا مبدلين ولا مرتابين
اذ لم يسلم قوم حتى يروا ما تقسم عنهم
اليه عليه السلام رسولا ومنهم
فيهم من مشى ومنهم من هرول ومنهم
من سعى حتى اتو النبي صلى الله عليه وسلم
بثياب سفرهم وقبلوا يده وتخلف الاشج
ودعوا القوم في الرحل باحة اناخ
راحلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم
ينظره ورويد الامام احدان الاشج انحنى
ثوبين ابيضين من ثيابه اهم ثم جاء يمشي
حتى اخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان جلادميما بالمحلة
فلما تطير رسول الله صلى الله عليه وسلم لازم الاضمار اي صاد فتم حبا اي سعة
الى دمامته قال يا رسول الله انه لا يستغني
في مسرك اليه جود الرجال انما يحاجز من الرجل
الى اصغرية لسانه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله
الحلم والاناة بورت قناه قال بل الله
انا تخلقت بهما قال الحمد لله الذي جبلني
جبلك عليهما قال الحمد لله ورسوله
على خصلتين يحبهما الله ورسوله
حلى الله عليه وسلم انتهى قوله غير خزايا والمعروف الاول كما قال الشارح
بنصب غير على الحال ويروى بالكسر على الاتباع في البخاري
ويروى رواية الصحيح ابو جمرة حدثني حاد غير خزايا ولا نادمين
من ظهر بني ابي السائب كسكران وسكرى اي غير اذلا او غير مستحيين
وخزايا جمع خزيان كسكران وسكارى وقيل الخزي الذل والفضيحة
والخزيان هو المستحي والعين انهم استحيوا من تاخرهم عن القصاد
المقتضي والمعنى انهم رجعوا بغير حاجة
خزيه اوبه من باب علم ذل وهان واغتراه
خزيه خزيا وخزيانا والمعنى على صيغة اسم فاعل من خزي الخصلة القبيحة والجمع الخزيان
والخزايا وهو الاستحياء وهو جمع خزيان وخزيا نة بالفتح
من الندم وقيل جمع نادم فقياسه نادمين
وتندم مثله وندم على الشراب فهو نديم وندمان وجمع النديم ندام وجمع الندمان
ندامى والمراة ندمانة والنسوة ندامى ايضا وقيل المنادمة مقلوبة من المدامة لانه يدمن
شرب الخمر
شديد او تندمون عليه وفي رواية غير خزايا ولا الندامى بالتعريف فيهما
وفي رواية غير خزايا ولا الندامى بالتنكير في الاول والتعريف في الثاني

جمع كذلك اتباعا لخزايا وردبانه سمع ندمان
ونادم فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع
ان ناتيك الا في الشهر الحرام نا تيك الا في الشهر الحرام
المراد الجنس فيشمل الاربعة الحرم والمراد رجب
كما جا في رواية لتفرده بالتحريم ولانهم كانوا
يخصونه بمزيد التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر
الثلاثة وفي رواية في شهر حرام بتنكيرهما
وفي رواية بتعريف الثاني كمسجد الجامع وسمي
الشهر بذلك لشهرته وظهوره وبالحرام لكونه
تلك الاشهر الا نت محترمة عندهم وانما لم نستطع
الاتيان في غيره لان بيننا وبينك هذا الحي من القبيلة
مضر كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ممنوع
من الصرف للعلمية والعدل عن ماضر اي الشديد
وقال القسطلاني للعلمية والتانيث مرنا بامر
اي بقول فصل اي فاصل او موضح نخبر به صفة
ثانية لامر او جواب للامر فيكون مجزوما من ورائنا
بفتح الميم اي الذي استقر خلفنا ويروى بكسرها
اي ممن قومنا وندخل به الجنة بالرفع او الجزم في ندخل
كما في نخبر فامرهم عليه الصلاة والسلام باربع
ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده
قال الشم فان قلت كيف قال امرهم باربع ثم قال

امرهم بالايمان بالله وحده قلت صح اطلاق الاربعة
عليه لانها اجزاؤه اه بالمعني قال وفي رواية باسقاط
لفظ قال هل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا
الله ورسوله اعلم قال شهادة بالرفع
خبر لمحذوف اي هي شهادة ويجوز جره على البدلية
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان تفسير
الايمان بالامور المذكورة باعتبار اطلاقه على الاسلام
واما الايمان بمعنى التصديق فانه كان معلوما للوفد
حاصلا لهم فلم يذكره ولم يذكر الحج لانهم كانوا
يعلمونه وجوبه او لعلمه بانهم لا يستطيعونه
بسبب كفار مضر او غير ذلك وقوله وان تعطوا
من المغنم اي الغنيمة الخمس بضم الميم وسكونها
معطوف على اربع اي وامرهم بان يعطوا الخمس
فليس من جملة تفصيل الاربعة بل مقابل لها فاندفع
الاشكال بان التفصيل يغاير الاجمال ونهاهم
عن اربع عن الانتباذ فيها ففي الكلام حذف مضاف
كما صرحت به رواية النسائي وانهاكم عن اربع
ما ينبذ في الحنتم او انه اطلق المحل على الحال فيه
مجازا فطابقة الجواب السؤال عن الحنتم وهو
بفتح المهملة وسكون النون وفتح المثناة

الفوقية

الفوقية الجرار الخضر او جرار يوتى بها من مصر
مغيرات الاجواف والدبا بضم المهملة وتشديد
الموحدة والمد للبقطين والنقير بفتح النون
والقاف فعيل بمعنى مفعول وهو جذع ينقر
وسطه وينبذ فيه والمزفت بتشديد الفاء اي
المطلي بالزفت وربما قال المقير وربما قال للمقير
بدل للمزفت بضم الميم وفتح القاف وتشديد الياء وهو
ما طلي بالقار ويقال له القير وهو نبت يحرق اذا يبس
طلي به السفن وغيرها كما تطلي بالزفت قاله القسطلاني
وخصت هذه الاوعية بالانتباذ فيها لانه يسرع الى
الاشتداد فيها فربما يشرب منها ما لا يشعر
ذلك ثم ان هذا منسوخ بما في مسلم كنت نهيتكم
عن الانتباذ في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا
تشربوا مسكرا قالوا اني على النبي هو ما اسكر ولو قليلا
وقالوا احفظوهن واخبروا بهن بفتح الهمزة من
اي الذين ورآكم الحديث الثامن عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن ثعلبة
الانصاري الخزرجي البدري المتوفى بمكة او بالمدينة
قبل الاربعين او سنة احدى وثلاثين او احدى
او اثنين واربعين عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا انفق الرجل نفقة مما على اهله اي زوجته
وولده حال كونه يحتسبها اي يريد بها

وجه الله فهو اي الانفاق وفي رواية فضي اي النفقة
له صدقة اي الصدقة في حصول الثواب لا حقيقة
والا حرمت علي الهاشمي والمطلبي والصارف له عن
الحقيقة الاجماع قال القرطبي افاد منطوقه ان الاجر
في الانفاق انما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة
او غيرها وافاد مفهومه ان من لم يقصد القربة
لم يؤجر لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لانها
معقولة المعني اه وكذا سائر الاعمال التي لا تتوقف
صحتها علي النية الحديث التاسع البخاري قال في
صحيحه من غير ذكر سند ولهذا اسنده المصنف اليه
قال النبي صلي الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا
اي عظيما فالتنكير للتعظيم فلا اشكال بمن مات
قبل البلوغ مؤمنا ونحوه فانه قد اريد به الخير وليس
بفقيه بسكون الهاء الاولي لانه جواب الشرط
اي يفهمه في الدين وانما العلم اي الحصول حصل
بالتعلم بضم اللام المشددة من العارف به الحديث
العاشر البخاري اخرج بلا سند ايضا في ترجمة
العلم من سلك طريقا من الطرق حال كونه يطلب
اي السالك به اي في الطريق علما كثيرا او
وقليلا سهل الله له طريقا اي في الجنة او
في الدنيا بان يوفقه للاعمال الصالحة الموصلة

قوله بفقه اي فيه بشر عظيم للمتفقه
لان ارادة الخير من الله للعبد معينة له
علي التفقه في الدين ويستدل عليها بالاتي
منها هذا العود الصادر من الرسول صلي الله
صلي الله عليه وسلم وهو اقواها وعن ابن عمر
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال مجلس فقه
خير من عبادة ستين سنة وقال الحسن
البصري الفقيه هو الزاهد في الدنيا الراغب
في الاخرة البصير بامر دينه المداوم
علي عبادة ربه اه وقوله من العارف
اي وليس العلم بالمطالعة في الكتب والمعنى
ليس العلم المعتبر الا المأخوذ من الانبيا
ودور شمس علي سبيل التعلم وليس قوله وانما العلم بالتعلم من كلام البخاري بل هو حديث مرفوع اورده ابن ابي عاصم
والطبراني من حديث معاوية وابو نعيم من حديث ابن الدرداء مرفوعا انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم
ومن يتحر الخير يعطه ومن يتق الشر يوقه وقوله من سلك هذه قطعة من حديث اولها ان
العلما ورثة الانبيا وورثة العلم من اخذه اخذ بحظ وافر ومن سلك الخ
فقوله سلك اي اتي دخل طريقا اي طريق وتلبس بها حسية كالموصلة لمسجد
الخ او للبلدة التي فيها العلما او معنوية كالطرق التي يحصل بها المؤونة لمتعبد
وطالب العلم هو

قوله وانما انا قاسم اذ ان قبل انما قيد الحصر فمعناه ما انا الا قاسم وهذا كيف يصح وله صفات اخر مثل
كونه رسولا ومبشرا ونذيرا قلت الحصر انما هو بالنسبة الي اعتقاد السامع اذ يعتقد كونه معطيا وحينئذ
ان اعتقد انه معطي لا قاسم فيكون من باب القلب اي ما انا الا قاسم اي لا معط وان اعتقد انه قاسم ومعط
ايضا فيكون من قصر الافراد اي ما انا متصف بالوصفين بل انا قاسم فقط قال الكرماني الكرابيسي
من قصر التعيين بان يكون المخاطب يعتقد ثبوت احدهما لا بعينه وهج ويصح كونه

الي الجنة قال القسطلاني وهذه الجملة اخرجها
مسلم الحديث الحادي عشر عن معاوية رضي
الله عنه كاتب الوحي لرسول الله صلي الله عليه وسلم
ذي المناقب الكثيرة المتوفي في رجب سنة ستين
وله من العمر ثمان وسبعون سنة قال وهو
يخطب سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
حال كونه يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
وانما انا قاسم اي لا معطي اي اختلافهم في الفقه
ليس بامر من جهته بل امر من جهة الله تعالي فهذا
لا اعتذار عن تسويتهم في القسم فالذي
في وسعه صلي الله عليه وسلم التسوية في القسم
لا في القهر والله يعطي ولن تزال مضارع زال
الناقصة هذه الامة قائمة بالنصب خبر تزال
علي امر الله اي الدين الحق او التكاليف وقال السندي
المراد قيامهم علي العلم والعمل به لا الجهاد فقط
لا يضرهم من خالفهم وقوله حتي يأتي امر الله
اي الموت او القيامة المراد به تاكيد التابيد كما
في قوله تعالي ما دامت السموات والارض فلا يشكل
علي تفسير امر الله بالحق بين هذا وقوله صلي الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة الا علي اشرار الناس
وقوله لا تقوم الساعة حتي لا يقول احد الله

قوله الريح اللينة اي التي هي اليت من الحرير التي يبعثها الله فتقبض ارواح المؤمنين حتى من في قلبه
مثقال ذرة من ايمان زاد مسلم في كتاب العتق حتى لو ان احدهم دخل في كبد جبل لدخلت عليه تقبضه
فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا
لهم قال الابي قلت هذا من السباق والاقليس التسهيل دليل على التكرمة ولا التصعيب دليلا على
اشقاكم مشقة على سعيد وسهل على شقي قيل زيد بن اسلم عن ابيه اذا بقي على المؤمن شيء من
درجات لم يبلغه من عمله شدد الله عليه الموت ليبلغ بكربته درجته في الاخرة واذا بقي على الكافر
في الدنيا سهل الله عليه الموت ليكمل ثوابه معروفه ليصير الى النار وعن عايشة لا يقبض احد سهل
عليه الموت بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يد محمد في قدح
على احد يوحد الله بموضع كذا او الا على شرار الناس
بموضع كذا وقال النووي لان المراد منه امر الله
الريح اللينة التي تاتي قرب الساعة فتاخذ روح
كل مؤمن ومؤمنة واما الحديثان فهما على ظاهرهما
اذ ذاك عند القيامة اه قلت وفي الحديث من انواع
البديع الجناس التام بيت قوله امر الله وامر الله
وضابطه اتفاق ما تقدم من الالفاظ مع اختلاف
المعنى على ما عرف في محله الحديث الثاني عشر
عن اسما بفتح الهمزة والمد اخت عايشة
لابيها وهي اكبر من عايشة بعشر سنين
رضي الله عنهما زوج الزبير المتوفاة بمكة سنة
ثلاث وسبعين وقد بلغت المايه ولم يسقط
لها سن ولم يتغير لها عقل اخبرته ان النبي
صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه
من عطف العام على الخاص لان الثناء اعم من الحمد
والشكر ثم قال عليه الصلاة والسلام ما من
من شيء لم اكن اريته بضم الهمزة اي مما
عقلي وعرفي فخصص العقل بما
يصح ان يرى وقد يخصص بالحس كما في
واوتيت من كل شيء وخصصه العرف عرفا بامور الدين او غيره ولراد الله ارائة
هنا ما يليق ايضا فانه هنا يتعلق والا استثنا مفرغ في قوله الا قد رايته
بامور الدين والجزا ونحوهما ويدخل في العموم انه راى الله اذ الشيء يتناوله عقلا ولا يمنعه والفرق
لا يقتضي اخراجه قوله الا رايته استثنا متصل لانه مفرغ وقد قال السماة كل مفرغ متصل والتفريغ
من الحال والتقدير ما من شيء لم اكن اريته في حال من الاحوال رويته اياه
جاز استثنا الفعل بهذا التاويل قال الكرماني وما ذكره من قوله ولذلك جاز
الفعل بهذا التاويل بخلاف ما في الروضة فانه قال اعلم ان اصل الا ان تدخل على الاسم وقد يليها في
الفعل المفرغ فعل مضارع اما خبر لمبتدا كقولك ما الناس الا يعبرون وما زيد الا يقوم او حال نحو ما جاء زيد
الا يضحك او صفة نحو ما جاءني رجل منهم الا يتوم ويقعد ويجوز ان يكون هذا حالا كعموم نحو
ما جاءني احد الا راكبا وانما شرط التفريغ لتكون الالغاة عن قصد وفيه نحو ما تقدم

من رؤية عين حقيقة اذ الرؤية عند اهل الحق امر
يخلقه الله في الراي وليست مشروطة بمقابلة
ولا مواجهة ولا خروج شعاع وغيره ولا يمنع منها
قرب ولا بعد ولا حجاب كثيف كذلك بل هذه
شروط عادية يجوز الانفكاك عنها عقلا كما افاده
السنوسي في مقامي بفتح الميم الاولى وكسر الثانية
يحتمل المصدر والزمان والمكان وهو هذا اي
المشار اليه وقوله حتى الجنة والنار روي بالرفع
على ان حتى ابتدائية اي حتى الجنة والنار مرئية
وبالنصب عطفا على الضمير في رايته وبالجر عطفا على
شيء واعترض بانه يلزم عليه زيادة من مع المعرفة
ورد بانه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع لا
سيما ولم تباشر من المعرفة قال العلامة السندي
وحتى غاية لمحذوف اي ورايت الامور العظام في هذا
المقام حتى الجنة والنار اذ هما مما راه النبي صلى الله
عليه وسلم قبل ذلك ليلة المعراج كما ثبت ذلك
في الاحاديث ويصح جعلها غاية المذكور بتاويل
اي ما لم اكن اريته في العالم السفلي فيمكن انه راها
في ذلك الوقت في العالم السفلي على صفة او على وجه
لم يوجد قبل ذلك على هذه الكيفية وانما ذكرت
الجنة والنار غاية لمحذوف لما في رؤيتهما في ذلك

المقام مع عظمها المعلوم من الاستبعاد او ملخصها
فاوحي الي بضم الهمزة وكسر الحاء وقوله انكم بفتح
الهمزة نايب فاعل اوحي والخطاب للمكلفين اذ
الصحيح ان الاطفال لا يسالون لعدم تكليفهم واعلم
انه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبيا عليهم الصلاة والسلام
لا يسالون في قبورهم تفتنون اي تمتحنون وتختبرون
في قبوركم اي كل واحد يسال في قبره مثل فتنة
المسيح الدجال او قريبا من فتنة الدجال روي بحذف
تنوين مثل واتيانه في مثل تاليه ليتعلق قوله من فتنة
به وهو دال على مضاف محذوف الى مثل اي مثل فتنة
المسيح او قريبا منها وبحذف تنوينهما لاضافة واحد
منهما لفتنة المذكورة بناء على ما في بعض النسخ من
اسقاط من والمضاف اليه من الآخر محذوف دل عليه
المذكور وبتنوينهما على ان الاول صفة لمصدر محذوف
والثاني عطف عليه اي فتنة مثلا من فتنة المسيح او
قريبا منها وقوله لا ادري ايما ذلك اي لفظ مثل
قالت اسما وضمير المفعول محذوف وقيل او قريب فهما منزلان منزلة الجزئين فجازت
الدراية معلقة بالاستفهام لانه منا فيها اضافتها الى معرفة قالت اسما جملة معترضة
اخال القلوب ان كانت اي استفهامية
ويجوز ان تكون موصولة مبتدا مبنية موكدة لمعنى الشك المستفاد منا ولا يضر الفصل
على تقدير حذف صدر صلتها بناء على ما تقدم لان الجملة المذكورة لا يضر الفصل
والتقدير لا ادري اي ذلك هو قالت
هو قالت اسما واما توجيه النصب بها بين المضاف والمضاف اليه كما ذكره شراح البخاري
فبان يكون مفعول ادري ان كانت موصولة او استفهامية والدراية بمعنى المعرفة او مفعول قالت
المحذوف قالت قلت حاصل ما اشار اليه ان رفعها
استفهامية علق العامل عنها والثاني ان تكون موصولة وحذف صدر صلتها
وبنيت على الضم وان نصبها من وجهين احدهما ان تكون
على جعله بمعنى عرف وفعل متعد سمعا جعلت موصولة او استفهامية منصوبة بادري بنا
لا بحث الا شتقاق او بقي من اوجه النصب جعلها موصولة والعامل فيها ادري وهنا



والمروي بالرفع على انها استفهامية مبتدا خبرها
قالت اسما وفعل الدراية معلق بالاستفهام لانه
من افعال القلوب او موصولة وحذف صدر صلتها
وبنيت على الضم وبالنصب مفعول لدري بجعلها
موصولة او قالت ان جعلت استفهامية او موصولة
من فتنة المسيح بالحا المهملة ممسوح العين
او ما سمح الله رفه الدجال اي الكذاب ومثل صلى الله
عليه وسلم بها فتنة القبر لعظمها اذ ليس في الدنيا
اعظم منها او للتنبيه على حال المنافق او المرتاب
وذكر لان الدجال يدعي الربوبية وهو امور كما سيجيء
ويقتله عيسى بحربته فلو ان صادقا يفعل به شيئا
من ذلك ومن ذكر اشتبهه في تلبسه بالايمان
ظاهرا فاذا احتاج اليه لم ينفعه في قبره فلحقه الهلاك
مثله يقال للممتحن ما علمك مبتدا خبره بهذا الرجل
صلى الله عليه وسلم يعبر بضمير المتكلم لانه حكاية
قول المكلمين ولم يقل رسول الله لانه يصير تلقينا
للجنة وعبر بالمفرد هنا دون تفتنون لانه تفصيل
اي لكل واحد يقال له ذلك فاما المومن او الموقن
اي المصدق بنبوته عليه الصلاة والسلام فقد خلص الصالح
وغيره اذ هما مستويان في السؤال عن الاعتقاد
وان خص الاول بمزيد شرف كما افاده السيوطي لا ادري
وعلى الاعراف رجال ايم علم الذين حرموا الغفران بغير
ذنب فالشهادة منعتهم من دخول النار وعرفهم الوالدين بمنعهم من دخول الجنة فيقفوا
على الاعراف ما شاء الله حتى يرحمهم الله عز وجل بعفو او شفاعة كما جاء خطيبا باحد الامصار يجامعها فلما انتقل راه
ايضا ما كلية بعض الصالحين انه كان في القبر فقال ليسالاني فاريح على فلما ادرج
صاحبه في التراب فسالاه ما معدلة الملكان في القبر فقال ليسالاني فاريح على فلما ادرج
في اجيبهما بقيت متحيرا اتاهم ساعة اذا انا بشاب حسن الصورة فقال ومن
جانب القبر فيلقني الحجة فلما جاوبتهما وذهبا عني اراد ان ينصرف فقلت

وعبارة الاجهوري هنا قال الشيخ
الرابع الرابع والثلاثون لقابلات
يقول لم ذكر عليه الصلاة والسلام
الهالك والناجي وسكت عن الطرف
الوسط والجواب من وجهين الاول
انه اذا وجد حكمان متوسطان
بطلتين مختلفتين لم يوجد
العلة التي في شق واحد حتى يترتب
فلا بد من اثر الحكمين انه يظهر
في ذلك الشق ومثل هذا ما قاله بعض العلما في قوله تعالى

ايها قالت اسما الشك من فاطمة بنت المنذر الرواية
عن اسما وجواب اما قوله فيقول هو محمد رسول الله
هو جانا بالبينات اي المعجزات الدالة على نبوته
والهدى بضم الهاء وفتح الدال اي الدلالة الموصلة
الى المطلوب فاجبنا اي قبلنا نبوته معتقدين مصلة
واتبعنا فيما جابه الينا او الاجابة تتعلق بالعلم والاتباع
بالعمل وفي رواية باثبات ضمير المفعول فيهما
وحذف في هذه الرواية للعلم به يقول المومن هو
وفي رواية وهو محمد قولا ثلاثا اي ثلاث مرات
فالقول فالتكرار ثلاثا انما هو لفظ هو محمد وقال
بعضهم انه يرجع للجواب بتمامه وعليه فالعامل فيه
يقول المذكورة لا مقدرة او انه يرجع له وللسوال
وعليه فالعامل فيه يقال ويقول على طريق التنازع
فيقال لهم اي استرجع من اطلاق اللازم وارادة
الملزوم قلت وهذا اولى مما قيل هنا حال كونك صالحا
اي منتفعا باعمالك اذ الصلاح كون الشيء في حد
الانتفاع قد علمنا ان كنت بكسر الهمزة وآسمها
ضمير الشان اي الشان كنت لموقنا اي انك لموقنت
او هي باقية على بابها واللام للفرق بين ان
المخففة والنافية عند البصريين وجعلها الكوفيون
بمعنى ما وجعلوا اللام بمعنى الا اي ما كنت الا موقنا

وحكي


لانه ما اخذ يطاعنه ومالم يكلم اناه بعد البطن وعلى هذا فقس الثاني انه لما بين حكم الموقف او المومن
هما متقاربان بقي الايمان الضعيف الذي هو مختلطا فقد يكون بعض الناس تغلب حسناته سيئاته وقد يكون
بعضهم بالعكس وقد يكون بعضهم بالسوية فهم يتفاوتون في ذلك بحسب الاحوال والاعمال فاحوج هذا
بالنظر الى هذا المعنى كثيرة متعددة فلو ذكره لاحتاج الى تعيين كل شخص لجدته كيف يكون فتشقق وكيف
يكون جوابه وكيف يكون خلاصه او هلاكه فتطول الكلام في ذلك اكثر مما يكون بل انه قد لا ينحصر لكثرة اختلاف الاحوال
قد ذكر عليه الصلاة والسلام الطرفين وبين حكمهما اللذين هما محصوران وترك الطرف الوسط الكثير وكونه يوجد
بالاستقراء وهذا ابدع من الاختصار والفصاحة وصحت الادراك في العبارة اذا انه ذكر الطرفين وبين حكمهما
وعا يتفهما اذا تاملت دلت على احوال الغير فان قايل انما ذكر عليه الصلاة والسلام المومن على الاطلاق ولم
يتعرضه فلم قيد بموته بصفة وهي الكمال قيل
انما قيده بصفة الكمال لانه في الاخبار بحيث الايمان والتيقين وعدم
اطلاع الايمان الناقص على ما تقرر وعلم ولا
يمكن ان يسوى في الاخبار بحيث ناقص وكامل
وانما يسوى بحيث صفتين متماثلتين متقاربتين وقد تقدم ان الايمان الكامل
والسلام على ان المومن الناقص الايمان
لابد له من العذاب في الغالب وكيف يقع له الخلاص
هنا وهو يعيب والنص الذي ورد في ذلك
عنه عليه السلام انه قال
صاحبه في النار وايمان لا يخلد
في النار هو الايمان الذي لا يخلد صاحبه
يقع من الجواب عند السوال بصيغة
النار هو الايمان الذي لا يخلد صاحبه في
الاول قبل المستفاد من كلام السيوطي
ومن واقعة الجزم بانه كالاول في الجواب
اذ سوال المومن الصالح وغيره انما هو
الاعتقاد فقط وقد اشار الى ذلك
السيوطي في نظمه المتعلق بهذا ونصه
وليس عن غير اعتقاد يسئل
كما الى في جزء مفصل

وحكي السفاقسي فتح الهمزة على جعلها مصدرية
اي علمنا كونك مومنا ورد بدخول اللام واجيب
بانها انما تكون مانعة اذا جعلت لام الابتداء على رأي
سيبويه اما على راي الفارسي وجماعة انها لام الفرق
للفرق بين المخففة والمصدرية الموضوعة ابتدا
مخففة هو فيسوغ الفتح بل يتعين حينيذ
لوجود المقتضي وانتفا المانع واما المنافقون
اي غير المصدق بقلبه لنبوته او المرتاب اي الشاك
لا ادري اي ذلك قال اسما فيقول لا ادري
سمعت الناس يقولون شيا فقلته اي ما لا
الناس يقولونه فايدة سيل الشهاب بن حجر
جمانصه هل يسن تعليم الناس ليقيه سوال
الملكين في القبر وجوابه فاجاب بقوله صرح ابنتا
الحفاظ بسنيته ذلك قال لانه صلى الله عليه وسلم
كان يامر بذلك قال وكان الانصار يوصون
بذلك المحتضر ويعلمون صبيانهم وقال ايضا
في جواب سوال والمعتمد من اضطراب ان الاكمل
في التلقين ان يكون بعد تمام الدفن وتسوية التراب
فان قيل قيل ذلك حصل اصل السنة وبيست
تكريره ثلاثا كما صرح به بعض ايمتنا ونقله عن
الصحابة والله تعالى اعلم الحديث الثالث عشر

ره اولا عندك اما مالك فضعفه اوبدل قال الشيخ ابو محمد الحلبي وهو رواية ويروى بالنصب على الظرفية قال السفاقسي وهو رواية
قال ابو البقاء على هذا ايسالني احد سائلا بمعنى جيء النفي وقال العباس على المفعول الثاني للظن
واختلف في وزنه اوله فقيل فوعل وقيل افعل وهو الصحيح لقولهم من حله وبالجملة فمعناه قبلك وقال الشيخ ابن المهم
اقدم منك قال السيرافي فاذا حذفوا منه بعده قالوا الا ترى انه من قلت والاحسن هنا ان المتعين كونه اسم
تفضيل وقد تطرت احوال اول فقلت اذا اول فجاء معناه اسبق فمع انصراف فيه امر محتم لوصف ووزن الفعل
ما العني فكنت حافظا للعلم تخلى وتغنم وما جاظر فافاحظ فيها الذي حكمت به في قبلو العامل هو قوله نعم
اللام وفتحها على جر قراي وحسبوا ان لا تكون بالرفع والنصب فعلى الاول تكون ان مخففة من الثقيلة وعلى الثاني
تكون مصدرية عاملة في الفعل النصب عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله من
قال ابن بطال في الحديث ان للعالم ان يتفرس في متعلميه اسعد الناس اي من احق بشفاعتي يوم القيامة
ان يسكت ويعطيه مقدار فهمه وان
فيه حض على تفرسه ليبعثه على الاجتهاد
في العلم والحرص عليه وفيه ان للعالم ان يسكت اذا لم يسئل عن العلم حتى يسئل عنه ولا يكون
ذلك لانه على الطالب ان يسال قال تعالى فاسالوا اهل الذكر ثم على العالم اذ يبين
مسئلة فان لم يبين بعد ان سال فحر اثم الا
ان يكون له عذر فيعذر هو مع ربه البخاري والله لقد ظننت يا ابا هريرة وكلام الشريعة
فمن عامن قال لا اله الا الله
ومدها هذا اثر اعتنى بعقد الصحابة لفظت قال
من الكبائر وذكر العلامة السنوسي
لا اله الا الله خالصا من قلبه ومدها
لتعظيم غفر له اربعة الاف ذنب من فاعل يسالني اول منك روي بالرفع صفة احد
الكبائر قيل قال لم تكن له هذه الذنوب قال
يغفر له ذنوب ابويه واهله وجيرانه ولم وبالنصب حال من احد لوقوعه في سياق النكرة
ينسبه لوجه وهذا يفيد ان الذنوب الكبائر كقولهم ما في احد مثلك اي لا يسالني احد سائلا
تكفرها الاعمال الصالحة وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لك لما اي للذي رايت من حرصك على تحصيل
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قال العبد المسلم لا اله الا الله خرقت
السموات حتى تفضي بيت يدي الله فيقول
اسكني فتقول كيف اسكن ولم تغفر لقائلي
فيقول ما الذي يتحمل على لسانه الا وقد غفرت الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة
له رواه الديلمي بسند جيد ومعنى
خرق هذه الكلمة السموات وتخاطبه الحفظة
وتخاطبها وهو اول الاجوبة ان الله
تعالى يقيم باسره مثالا لحقيقة هذه
الكلمة تخرق وتصعد وتخاطب كما هو
في نظايره من بعث القراءة يوم القيامة
بصورة رجل وصعود سورة تبارك الى العرش
مشهور ووقال سيدي ابو العباس المرسي نفعنا الله به اذا صلى المؤمن صلاة فتقبلت منه خلق الله من صلاته
ورة في ملكوت الكعبة ساجدة الى يوم القيامة وثوابه ذلك لصاحب الصلاة هو من سعيد بن منصور رضي الله تعالى
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله صدقا فلا يزال حجاب حتى تصل الى الله
تعالى ينظر الله الى صاحبها وحق على الله ان لا ينظر لموحد الا رحمه رواه ابن حبان في امالي جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله صادقا من
مسلما نادى منادي من السماء ان اقترفوا الى خيرة يا الاولين ثم الغوا ما بينهما رواه الديلمي والظاهر
وعن ابن عمر ان الخطاب مع المحفظة في قوله ان اقترفوا وقوله ثم الغوا ما بينهما ان من الذنوب

الذنوب وقد جاء في بعض الاحاديث ما يشهد له ومنه حديث ما من حافظين يرفعان الى الله ما حفظاه عن عبد
العبد في ليل او نهار فيضرب في اول الصحيفة خيرا وفي اخرها خيرا الا قال الله تعالى للملائكة اشهدوا اني قد غفرت
لعبدي ما بين طرفي الصحيفة ج موكرمت عبد السهو

المراتب اي هو اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة
من الاخلاص للوكد البالغ غايته كما يدل له ذكر
القلب وفي رواية مخلصا من قلبه الاتيان
به للتاكيد لان الاخلاص لا يكون الا منه او نفسه
شك من الراوي واعلم ان له صلى الله عليه وسلم
شفاعات خاصة وعامة وقد نظمها الشيخ من
بحر المتقارب فقال شفاعة فصل القضاء والدخول
لدار النعيم بغير الحساب واخراج من قد ايمانه
كذرة من بيت اهل العذاب لذار
وتخفيف نار على كافر
كذا كل الشفاعة في فتح باب ورفع المقام بدار النعيم
بخص الجميع بطه للهاب وهل مثل ذي منع من سخط
جهنم فيها اختلاف صواب واما شفاعة اخراج من
نار تعم بغير ارتياب وزيد شفاعة تخفيف من
يعذب بالغير دلت الصواب واشار بقوله الشفاعة
في فتح باب لما روى مسلم من انه صلى الله عليه وسلم
يشفع في فتح باب الجنة قلت لو قال ثلثة الثواب
لكان احسن الحديث الرابع عشر عن عمرو الله
الضاحك بن عمرو بسكون الميم وبالواو وبعد الراء
الان اسم عمرو المفتوح العين يكتب في حال الرفع
والجر بالواو بعد الراء الا اسم عمرو المفتوح العين

فرقا بينه وبين عمر المضموم العين ولا تكتب
الواو فيه في النصب لحصول الفرق وانما جعلت الواو
فيه رفعا وجرا دون عمر لخفة المفتوح العين بثلاثة
اشياء فتح اوله وسكون ثانيه وصرفه
فلا يحتاج به الزيادة مخلاف عمر بن العاص
باثبات الياء الكثر من حذفها وفضايله رضي الله
عنه كثيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله لا يقبض العلم من بين الناس
انتزاعا بالنصب على المفعولية المطلقة اي يأ
يمحوه من صدور هم او يرفعه الى اللوح المحفوظ
بينزعه وفي رواية بنزعه بالكسر او يرفعه الى اللوح
من العباد وهذه الجملة مفسرة لما قبلها ولكن
يقبض العلم عبر بالمظهر لزيادة تعظيمه
كما في قوله تعالى الله الصمد بقوم بعد قوله
الله احد اولا ذكر في جملتين مستقلتين
كما ذكره ابن هشام يقبض ارواح العلما
جمع عليم كرحيم وكرما كما في المصباح حتى اذا لم
يبق بضم الياء باعتبار الضمير لله وقوله عالما
مفعوله ويروى بفتحها ورفع عالم على الفاعلية
والغاية هو ما ينسبك من الجواب مقيدا بفعل
الشرط اي فاذا انقضى العلما اتخذ الناس

بالرفع



بالرفع فرؤسا بضم الراء والهمزة جمع رأس
كفلس وفلوس وبروي بفتح الهمزة جمع رئيس
كعظيم وعظما جهالا جهلا بالضم والتشديد
جمع جاهل صفة لما قبله فسئلوا بضم السين
اي سألهم السائل فافتوا له بغير علم فضلوا
انفسهم واضلوا غيرهم بجهلهم ولا ينافي هذا
ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم ولا تزال
هذه الامة قايمة على امر الله حتى يأتي امر الله
لما تقدم من ان ذلك خاص ببعض المواضع
فقد ورد ان العلم لا ينقطع من بيت المقدس
او المراد بالامر الريح كما تقدم تفصيله الحديث
الخامس عشر عن عايشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم انها قالت لا تسمع بفتح الجمع
بين تاء التي للماضي وسمع التي للمضارع
استحضارا للصورة الماضية او عبر بالماضي
لغرة تحققها لا تعرفه الا راجعت فيه
رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الهمزة معطوف على ان عايشة في كلام
البخاري فانه قال حدثني ابن ابي مليكة
ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

قوله أليس يقول الله الخ الهمزة داخلة على محذوف والواو عاطفة على ذلك المحذوف قدره الشمني بقوله ألم تكن كذلك وليس يقول الله الخ واسم ليس ضمير الشأن وخبرها يقول او ان ليس بمعنى لا كما له السمطه ني اي فليس لها اسم ولا خبر وما تقدم مذهب الزمخشري ومذهب سيبويه خلافه وان الهمزة اختصت بتقديمها على العاطف لانها اصل ادوات الاستفهام بخلاف غيرها فانها تكون بعد العاطف كما في قوله تعالى فاين تذهبون فاني تؤفكون فان قلت على مذهب سيبويه هل المعطوف عليه مقدر قبلها مطلقا او انه لم يوجد ما يصلح للعطف عليه بخلاف نحو انت اكرمت زيدا او ضفت علي ذلك قلت انما يقدر اذا لم يوجد ما يعطف عليه كما اذا لم يقترن العاطف بهمزة الاستفهام ع ع

الخ فقال من مبتدا وقوله حوسب صلة وجملة عذب خبر عنه قالت عايشة الخ ت كذلك وليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا لا يناقش فيه قالت عايشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك بكسر الكاف لانه خطاب للمونث العرض اي الحساب اليسير اي ليس من باب الحساب وانما هو من باب العرض اي عرض اعمال العبد عليه ح التيسير بالغفرات والحساب لا يكون الا بتوبيخ مناقشة وتحاسب كذلك يعذب وعلى هذا فليس حاصل العذاب الجواب ببيان التجوز في قول من حوسب عذب بل المراد بالحساب في هذا الكلام المناقشة في الحساب حتى يرد ان قوله انما ذلك العرض لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب هذا الحساب اليسير على العرض وان مطلق الحساب لا يخلو من مناقشة والمناقشة حال الحساب يفضي الى الهلاك وصح قوله من حوسب عذب ولا يكون منافيا للاية اه سندي ولكن من نوقش بالبناء للمفعول الحساب بالنصب على نزع الخافض اي من استقصي فيه

وفي هذا الحديث دليل على ان من السنة ان من سمع شيئا لا يعرفه فليراجع فيه حتى يعرفه وعلى ان المراجعة تكون بحسب ادب المؤال او ليس الخ الم تعلم صورة الاعلام تظهر صورة الانكار وكان عرضت بالاية ليجتمع لها في ذلك وجوه من الفقه منها علم تفسير الاية من يعرفها حقا ومنها معرفة كيفية الجمع بينها وبين الحديث فاجتمع لها ما اردت وهو كونه عليه السلام بين لها معنى الاية وكيفية الجمع بين الاية والحديث ه

يهلك

لا وقيل لعبد الله بن عباس ابن تذهب الارواح اذا فارقت الاجساد فقال ابن تذهب نار المصابيح عند فقد الدهان وهذان الجوابان جوابا اسئلة عجيبة والعجب من المبادرة بهما ع

يهلك بكسر اللام وهو جواب الشرط فيجوز جزمه ورفعه قال ابن مالك وبعد ماض رفعك الجزا حسن وللمعنى ان تحويز الحساب يفضي الى استحقاق العذاب لان حسنات العبد متوقفة على القبول فايدة قال العيني رضي الله عنه كيف يحاسب الله العباد مع كثرة عددهم فقال كما يرزقهم مع كثرة عددهم اه الحديث السادس عشر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري قال جاء رجل منتهيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله مبتدا وخبر وقع مقول فان احدنا يقاتل غضبا بالنصب على انه مفعول له اي لاجله وهو حالة تحصل عند غليان الدم في القلب لارادة الانتقام الانتقام ويقاتل حمية لاجلها وهي بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد المثناة التحتية الانفة والغيرة او المحافظة على الحرم جمع فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه اي الى السايل راسه الشريف قال ابو موسى او مكنه من دونه وما رفع اليه راسه الا من الامر الا انه اي السايل ظن قايما

يشير الى ان الاستثناء مفرغ وقوله انه ان وما دخلت عليه في تاويل مصدر كما قدره الشارح

صاحب الهجرتين القبلتين من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ومنها الى مكة ومنها الى المدينة ومنها الى البصرة وهو جد ابي الحسن الاشعري امام اهل السنة ومتبع بنفسه للاشعار

الالتيامه فقال من قال لكم قاتل لتكون
كلمة الله اي دعوته الي الاسلام او كلمة الاخلاص
هي العليا بضم العين والقصر تانيثه اعلي لامته
قاتل عن مقتضي القوة الغضبية او الشهوانية
فهو هذا جواب السائل بزيادة او يقدر في الكلام
مضاف اي قتال من قاتل او ان الضمير في قوله
فهو للقاتل لا للمقاتل كما بين في سبيل الله وعلي
كل يندفع الاستشكال بعدم مطابقة الجواب
للسؤال فالسؤال عن ماهية القتال والجواب
عن المقاتل الحديث السابع عشر عن عباد
بفتح العين المهملة وتشديد الباء ابن تميم
عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري
المازني قتل في ذي الحجة بالحرة في آخر سنة
ثلاث وستين انه شكي بروي بالبناء للفاعل
اي شكى عبد الله بن زيد الرجل الخ وبضم اوله
مبنيا للمفعول الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجل بالنصب والرفع على الاول بناء على
ان الضمير المنصوب ضمير شان والجملة بعده
مفسرة له وبالرفع على الثاني لاغير الذي
يخيل بضم المثناة التحتية مبنيا للمفعول
اي يتشبه اليه انه يجد الشئ اي الحدث في الصلاة

فقال

للقتال

قوله ابي قتادة الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وبالعين المهملة وتشديد الياء الانصاري
السلمي بفتح السين المهملة نسبة الي احد اجداده كعب بن سلمة ٥٨ روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة
وسبعون حديثا اتفق الشيخان على احد عشر وانفرد البخاري بحديث وسلم بثمانية واما قتادة الذي اضيفت
عينه يوم احد فهو قتادة بن النعمان وقعت على خده وجنته فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان لي امراة احبها واخشى ان رانتي تتقذرني فاخذها صلى الله عليه وسلم بيده ورددها الي موضعه وقال اللهم
جملا فكانت احسن عينيه واحدها نظرا وانفذها بصرا وقد وفد على عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه رجله من ذرية قتادة فقال له من انت فقال ابن قتادة الذي سالت النبي صلى الله عليه وسلم
ان يداوي عينه فقال ابوك الذي سال ان يتعلى الحدقة عينه فردت كما كانت لاول امرها فما حسنت ما عينك وما احسن ما ترى وفي نسخة خذ فوصله عمر
واحسن جائزته فقال لله المكارم منك ما تشاء فضاعت بعد ابو الاعور

فقال صلى الله عليه وسلم لا يقتل او لا ينصرف
بالرفع على ان لا نافية وبالجزم على انها ناهية
وهذا شك من الراوي واحدي الروايتين مفسرة
للاخرى حتى اي الان يسمع صوتا منه دبره
او يجد ريحا منه والمراد تحقق وجودهما
حتى لو كان اخشم او اصم لا يسمع فان الحكم
كذلك وذكرهما ليس لقصر الحكم عليهما فكل حدث
كذلك الان وقع جوابا للسؤال وهذا الحديث
اخذ منه قاعدة وهي استصحاب اليقين وطرح
الشك وحق فلا يرتفع يقين طهر او حدث بظن
عنده الحديث الثامن عشر عن ابي قتادة
الحارث الانصاري شهد احدا وما بعدها مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي شهوده بدرا
خلاف توفي وعمره سبعون سنة بالمدينة
سنة اربع وخمسين على الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا
ياخذن بنون التوكيد وروي بحذفها
ذكره بيمينه ولا يستنج بحذف الياء لان
لا ناهية وقولها على انها نافية بيمينه
في القبل والدبر ولا يتنفس في الاناء لانه
يودي الي استقذاره قال العلامة السندي

وفي الكلب ان الكلاب انت تقبل وتدبر في مسجده عليه الصلاة والسلام ومن شانها وضع افواهها بالارض لاسيما في محل الحدب ولم يامر عليه الصلاة والسلام باخراجها ولا بغسل ما مسته من ارض المسجد ومما استدل به ايضا على طهارة عين الكلب وريقته قوله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم فامرنا الله تعالى باكل ما امسك الكلب علينا من الصيد ولم يشترط علينا غسلا فدل ذلك على طهارة عينه وريقته والقول بنجاسة عينه ووجوب غسل ما ولغ فيه مخالف لهذا النص ولانه حيوان حي فوجب ان لا يكون نجسا وحليله ان علة النجاسة في سائر الحيوانات الحياة باجماع وهي موجودة فيه وهذا تعليل صحيح لان العلة توجد بوجوده وينعدم بانعدامه ولان الحيوانات باسرها لا يجب غسل الانا من ولوغها وغير ما ولوغ ان لحم ما يؤكل اللحم من الحيوانات ماكول الاتمام وما في معناها وغير ما كول اللحم كالهر والفار والحمار ما كولة اللحم بهيمة الانعام وما في معناها وغير ما كول اللحم كالهر والفار والحمار والحشرات نجس لانه لا يؤكل لحمه ولا خلاف بين الامة في ان جميع هذه الحيوانات حال الحياة طاهر العين كسائر الحيوانات ما كول اللحم وغيره ولانه هذه الجملة عطف على مجموع الجملة الشرطية لا على الجزا المقيد بالشرط وليس الكلب طاهر العين كسائر الحيوانات ما كول اللحم وغيره ولانه الشرط كسائر القيود حتى يقال ان القيد في المعطوف عليه لا يلزم مراعاته في المعطوف وهذا كما قالوا حيوان لا يكون مستخبثا كسائر الحيوانات التي لا يكره طاهر كسائر الحيوانات في قوله تعالى فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون لان جملة يستقدمون معطوف على تمام الجملة الشرطية لا على الجزا فقط لا يدل على نجاسة الوضوء او سائر الاغتسالات الواجبة في طهارة الاعضا فلا فهم له بحالة البول ان الغالب من احوال الناس به عليه الصلاة والسلام في احواله وقد يكون الغسل من ولوغه تعبدا لنجاسة فيه المتعبد كما هو معنا وما يدل على ان الغسل للتعبد لا للنجاسة انه لو كان لها لكان اذا بال توضا وروي انه شربه فغسل وضوئه لا كتفى بمرة من غير تجديد بسبع وايضا لو كان نجسا لكان ولوغ الكلب في الاناء كولوغ الخنزير كذلك بالاولى فالمومن بصدد ان يفعل ذلك فعلمه ادب النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ما الحياض التي بين مكة والمدينة فقيل له انها ترد السباع والكلاب فقال عليه الصلاة والسلام لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي شرابا وطهورا وهو يشرب مطلقا لاستحضاره الحديث التاسع عشر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات بني اسرائيل راى كلبا يا كل الثرى بفتح المثلثة مع القصر اي التراب الندي من العطش اي لاجله فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف بكسر الراء من باب ضرب يضرب له به اي الخف حتى ارواه فشكر الله له اي اثنى عليه بان جازاه فادخله الجنة عطف خاص على عام او الفا تفسيرية على حد قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ القتل كانت توبتهم الحديث العشرون عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس بفتح العين المهملة وضمها في الفا من باب قتل كما في المصباح احدكم اي اذا عرض النوم له وهو يصلي نفلا فليرقد اي فينبغي له قطع ما هو فيه ويشتغل بالنوم حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس عبر باسم الفاعل هنا وبالماضي فيما تقدم تنبيها على انه لا ينبغي التعرض لاداء الصلاة في مثل هذه الحالة بل الاولى ان يقضيها في الحال بعد ان يستريح بحيث يذهب عنه النعاس وعدم علمه بما يقرا لا يدري لعله يستغفر اي يريد ان يستغفر فيسب نفسه اي يدعو عليها والفا عاطفة على يستغفر والفعل بالنصب جواب الترجي وبالرفع عطفا قال الطيبي والاول اولى

بل هو تعبدي الى وقد يجاب بان القاعدة ان وجوب الغسل اما لحدث او خبث او نكرة وقد حدث على ان الاول نكرة لم يتعين غسله عن الخبث الحاصل فيه من ولوغ الكلب وقوله لو كان الكلب نجسا لاكتفى فيه بمرة لفظ امر نجاسته على ان تجديد السبع يقوي نجاسته لاطهارته وقوله لو كان الغسل تعبدا لكان عين النجاسة لان الخنزير الى وقد يقال لا نسلم ان الخنزير يغسل مرة فقط بل هو مثل الكلب في وجوب السبع بل اولى اذ هو اسوء حالا من الكلب وقوله ومما يستدل به على طهارة الكلب ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض الى واجيب باحتمال ان يكون الماء كثيرا انتهى ش

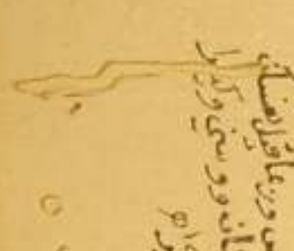

الكلب لاحتمال انه لم يلبسه بعد ذلك حتى غسله ولان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد في شرعنا ما يقرره على المعتمد في مذهبنا

لان المعنى لعله يطلب منه الله الغفران لذنبه ليصير
مزكي فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد العصيان على
العصيان وكانه قد سبب نفسه ورويي باسقاط الفا
فالجملة حالية والى ما تقرر اشار ابن العماد في منظومته
بقوله. وان نعست فدع تقل الصلاة وثم. واعمل
بطوقدم الاهوال الحديث الحادي والعشرون
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت فغسل
المني بتشديد الياء بذلك لانه يمني اي يدفق
اي منيه من الجماع استحبابا لان فضلاته كفضلاته
من الانبيا صلى الله عليهم وسلم طاهرة من
ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ومن المعلوم
انه لم يكن يصلي في ثوبه وهو نجس وفي قولها
يوخذ ذلك من قولها ثم اراه بقعا
تنبيه في الحديث دليل على رفع النجاسة
اذا غسلت بالماء وهذا هو جمهور العلماء ومن قالوا
وهذا مبني على مذهب مالك وابي حنيفة
القائلين بنجاسة المني واما على مذهب الشافعي واحمد من الطهارة
فالغسل لتنجس المني بمجرد البول
او بقوية الفرك او الغسل للتنزيه
من هذا الامر المستفاد للوجوب جمعا
بين رواية الحك والفرك ورواية الغسل
والحاصل انه يجب غسله عند مالك مطلقا
رطبا او جافا وعند ابي حنيفة يجب فركه وحكه ان كان جافا والا وجب غسله
وعند الشافعي واحمد لا يجب غسله ولا فركه ولا حكه مطلقا انظر شرح

بصيغة

قال المص هذا دليل على رفع حكم النجاسة
وان بقي لونها اذا غسلت بالماء وذهب عينها
ثم اراه بفتح الهمزة اي ابصر المني فيه اي الثوب
تنبيه في الحديث دليل على طهارة منى الادمي وهو مذهب
الشافعي كثير من الحيوانات ما عدا الكلب
والخنزير وقوله بقعة بضم الباء قال في المصباح
هي القطعة من الارض وتجمع على بقع كغرفة
وغرف اه فاستعمالها في اليسير من المني مجاز
او بقعا شك من عايشة او من دونها وفي
رواية اخرى قالت الاجهوري لم ارها في
البخاري لكن كلام المص يفيدها بقعا بقعا

وانتهل
ح

بصيغة الجمع فيها الحديث الثاني والعشرون
عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت احدانا
تحيض ثم تقرص الدم قال في التقريب القرص
الغسل باطراف الاصابع او القلع بالظفر ونحوه
قرصه اقرصه بالضم اه ما ذكره في المصباح
ثم ذكر في مادة المعجمة ما نصه قرصت الشيء اقرصه
بالكسر قرصا قطعته بالمقراض اه الى هنا بضم
الراء والصاد المهملة تاخذه باطراف اصابعها
وهو الغسل بها وفي رواية تقرص بكسر الراء والقاف
المعجمة من ثوبها عند طهرها من الحيض
وفي رواية عند طهرها اي الثوب فتغسله من
ثوبها عند طهرها منه الحيض وفي رواية
عطف تفسير القرص بالغسل ومغاير على تفسير
بالاخذ باطراف الاصابع احتياطا في الانقاء
وتنضح بكسر الضاد وفتحها من باب ضرب
ونفع كما في المصباح اي ترش الماء على سايره اي
باقي الثوب دفعا للوسوسة ثم تصلي فيه الحديث
الثالث والعشرون عن عايشة ان امراة
هي اسما بنت يزيد بن السكن بفتح الكاف وقيل
بضم شكل بشقين معجمة اخره لام من الانصار
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل

من الحيض قال خذي بعد ايصال الماء شعرك
ويشرك فرصة بكسر الفاء وحكي تثليثها وبالصاد
المهملة وهي قطعة قطن او خرقة تستعملها
المرأة في مسح دم الحيض ممسكة بضم الميم الاولى
وفتح الثانية وتشديد السين اي مطيبة
بالمسك اي تجعل ذلك في فرجها وان كانت خلية
او بكرا او مجبورا تطييبا لذكر المحل فان لم تجد
ما تذكر تطييبا فان لم تجد فطيبا فان لم تجده
فالماء واما المحدة على زوجها فيحرم عليها استعمال
اطفار اه وتوضئ وفي رواية بالفاء اي تتطهر فالمراد
بدء الوضوء اللغوي قال لها ذلك تلقينا من الرابت قول
قالت عايشة رضي الله عنها ثم ان النبي صلى الله
عليه وسلم استحيى واعرض وفي رواية فاعرض
بوجهه او قال تشكك من الراوي توضي بها اي
بالفرصة قالت عايشة فاجتذبتها اجتذبتها
بفتح الذال المعجمة اي املتها الي فاخبرتها
بما يريد اي يريده النبي صلى الله عليه وسلم
من التتبع وازالة الرايحة الكريهة الحديث
الرابع والعشرون عن انس رضي الله عنه قال
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

تتمة
هل الثم فعلها للطيب على الوجه المذكور بعد طهرها من الحيض واجب وهل يطلب لذات الزوج او مطلقا ينظر فان قلنا انه تعبد فيطلب مطلقا وان قلنا انه معلل فان تلك العلة انما ذكر لاجل الزوج لان دم الحيض نتن وتبقى الايام اثره على ذكر المحل فيسكن منه رايحة قبيحة تاذى منها الزوج فيكون ذكر سببا للفرقة وقيل ان المحل يلحقه من الدم رخو وان الطيب يصل ذكر منه فعلى هذا يتوجه لذات الزوج وغيرها ويظهر والله اعلم ان كان ذلك للاستمتاع في غير هما وينظهر ان كان ذلك لاجل تحريك شهوة الجماع منها فلا تفعله وان كان لا يحرك ذلك عندها فحسنت ان تفعل لان الطيب من السنة لاسيما لمتعفة تحت ذي هيئة وذكر بعض ان الاتباع بالطيب مندوب سواء كانت متزوجة ام لا نعم ان كانت محدة او معتدة استحب لها ان تستعمل هذه الفرصة الممسكة لما تنبع اثر الدم بهذه الفرصة الممسكة من الحديث ان العالم بكسر الجيم المستورة وان المراة تستحيي من امر دينها وذكر الجواب لاستفهام السايل وان للطالب الحاذق تفهيم السايل بقول الشيخ وهو سمع وفيه دلالة على حسن خلق الرسول صلى الله عليه وسلم وعظيم حلمه وحيايه

الله

الله عز وجل وكل بالتشديد والتخفيف بالرحم
بوزن كتف ص جلدة مستديرة معلقة بعرق
فوقها الى اسفل تنقبض ولا تنفتح الا عند شهوة
الجماع وله افواه وابواب فاذا كمل دخل المني من
باب خلقة خلق منه ولد واذا دخل من باب
خلق الله ولدين فيكون عدد الاجنة في الرحم بعدد
دخول المني من افواهه ذكره شيخنا العلامة المدابغي
ملك بفتح اللام يقول عند وقوع النطفة التماسا
لاتمام الخلقة والدعا بافاضة الصورة الكاملة عليها
والا يستعلام او نحو ذلك فليس في ذلك فايدة
الخير ولا لازمه لان الله بكل شئ عليم يارب منت
بحذف يا المتكلم هذه نطفة بضم النون
اي مني ثم اذا تم اربعون يوما قال يارب هذه
علقة اي قطعة من الدم جامدة ثم اذا مضى اربعون
يوما قال يارب هذه مضغة اي قطعة من اللحم
وهي في الاصل قدر ما يمضغ ويروي بنصب اللام
بافعال محذوفة اي خلقت او صيرت ماذكر فاذا
ورد واذا اراد الله ان يقضي اي يتم خلقه
بفتح الخاء اي مادة خلقه وهو النطفة التي خلق
منها قال الملك اهو ذكر ام انثى ويروي بنصبهما
بتقدير الخلق شقي بحذف اداة الاستفهام للالتزام
السابق عليها اي اهو شقي في ام سعيد
فيها ويروي بنصبهما على ما مر قال التفتازاني

وقدم الشقاوة للاهتمام ليعلم ان الشر كالخير
من عند الله في الرزق هو ما ينتفع به ولو محرما
في الاجل ويرد في والاجل اي مدة حياته او الوقت
الذي يموت فيه اذ الاجل يطلق عليهما فما لم يرد الله
اتمام خلقه مح الملك النطفة دما كما رواه الطبراني
من حديث ابن مسعود وفي حديث انه يكتب
ذلك في صحيفة بين عيني الولد اي يخرج الملك بهذه
الصحيفة من حال الغيبة عن هذا العالم الى حال المشاهدة
فيطلع الله عليه من شاء من الملائكة الموكلين باحواله
ليقوم الموكل مما عليه من وظيفة حسب ما سطر في
في ظهر صحيفته كما ذكره الكهاني قال فيكتب
بالبنا للفاعل اي الملك ويروى مبنيا للمفعول اي
كتابة حقيقة على جبهته كما صرحت به الاحاديث
وهذه الكتابة غير كتابة المقادير السابقة
على خلق السموات والارض بخمسين الف سنة
وقوله في بطن امه ظرف لقوله يكتب ثم ينفخ فيه
الروح بعد ذلك واخذ من الحديث ان السعادة
والشقاوة قد تكون بلا عمل ولا حياة في هذه
الدار كمن يموت في بطن امه قبل الخروج وقد
يخرج ولا يبلغ زمن العمل الواجب كمن مات
دون

دون البلوغ او المندوب كغير المميز والله اعلم الحديث
الخامس والعشرون روينا عن جابر هو احد المكثرين
المجموعين في قوله بعضهم
سبع من الصحابي فوق الالف قد نقلوا
من الحديث عن المختار خير مضر
ابو هريرة سقى جابر انس
صديقه وابن عباس كذا ابن عمر
توفي بالمدينة سنة ثلاث وسبعين بن عبد الله استشهد
يوم احد واحياه الله وكلمه وقال يا عبد الله ما تريد
فقال ارجع الى الدنيا واقتل مرة اخرى وعن ابي سعيد
الخدري صحابيان رضي الله عنهما انهما صليا في السفينة
حال كونهما قاعدين وهذا الاثر ذكره البخاري في باب
الصلاة على الحصير اشارة لضعف ما روي انه صلى الله
عليه وسلم لم يكن يصلي على الحصير ولم يذكره المصنف
بلفظه فان الذي في البخاري وصلى جابر بن عبد الله وابو سعيد
في السفينة قاعدا اي حال كونه كل منهما قاعدا وفي
رواية قياما بصيغة الجمع مراد به المثنى قال القسطلاني
وادخل المؤلف هذا الاثر هنا ليبين هم من قوله عليه
الصلاة والسلام لمعاذ عفر وجهك في التراب اشتراط
مباشرة المصلي الارض وقال الحسن اي البصري بحالة
زمانه قال ادركت سبعين من اهل بدر لو رأيتهم
لقلتم هؤلاء مجانين ولو رأوا ما فعله الناس اليوم لقالوا

هؤلاء لا يؤمنون بيوم الحساب وليس لهم في
الاخرة من نصيب وقال لا تجمعوا بيت ادميت
فانه طعام المنافقين وفي سنة عشر ومائة وله
سبعون سنة وقوله قال اني اي مجيبا لمن سالم عن
الصلاة في السفينة هل يصلي قائما او قاعدا تصلي
حال كونك قائما ان استطعت على اصحابك بالقيام تدور
معها اي مع السفينة حيثما دارت وروي الافعال
الثلاثة بضمير الخطاب والغيبة والا بان شق
عليهم فقاعدا اي فصل قاعدا لان الحرج مرفوع وهذا
هذه المسئلة ومعتمدها عند الشافعية ان ملاح
السفينة وهو من له مدخل في سيرها وان لم يكن
رئيس الملاحين ينتقل الى جهة مقصده ولا يلزمه
توجه الى القبلة في جميع صلاته الا في التحرم ان سهل
وان غيره من المسافرين فيها يلزمه التوجه
واتمام جميع الاركان الحديث السادس والعشرون
عن انس بن مالك قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه
وسلم فيضع احدنا طرف الثوب اي المنفصل او
المتصل الذي لا يتحرك بحركته من اي لاجل شدة
الحر وقوله في مكان السجود متعلق بقوله يضع
فلو سجد على المتصل الذي يتحرك بحركته
عامدا عالما بتحريمه بطلت صلاته لانه لم يضع

منه او جاهلا او ساهيا لم تبطل ووجب عليه
اعادة السجود ثم لو كان بيده عود ونحوه فوضعه
وسجد عليه فانه لا يضر وبما تقرر علم انه لا دلالة
في الحديث على جواز السجود على ما يتحرك بتحرك
المصلي كما افاده القسطلاني الحديث السابع
والعشرون عن انس هو ابن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم رأى نخامة بالميم مع ضم النون العضلة
الغليظة التي تخرج من الصدر او الرأس في القبلة
اي حائط جهتها فشق ذلك عليه حتى رؤي
بضم الراء وكسر الهمزة وفتح الياء ويروى بكسر
الراء وسكون الياء آخره همزة اي شوهد في
وجهه انزعاج ذلك المشعة وفي رواية النسائي فتغير
حتى احمر وجهه فقام فحكها اي النخامة وفي رواية
فحكه اي اثرها بيده وروي بضم الراء ثم همزة مكسورة
ثم ياء مفتوحة منه عليه الصلاة والسلام كراهية
لذلك اوري بكسر الراء وسكون الياء وهمز آخره
كراهيته بالرفع نيابة عن الفاعل لذلك اي الفعل
وشدته بالرفع عطفا على كراهية وبالجر على الضمير
المجرور عليه وقال وفي رواية فقال ان احدكم اذا قام
يصلي فانما يناجي ربه من جهة مسارته بالقرآن
والا فرفعه يناجيه تعالى والرب تعالى يناجيه

من جهة لازم ذلك وهو ارادة الخير فهو من
باب المجاز اذ لا تقع الحقيقة بالنسبة اليه تعالى
او ربه بالرفع على الابتداء وهذا شك من الراوي
بينه وبين القبلة اي اطلاع ربه عليها ظاهره
محال كذا قيل قلت والاولى انه من اطلاق الملزوم
وارادة اللازم وهو القرب اي المعنوي وعظيم
الله قياسا ممن كان بينك وبين قبلتك يكون قريبا
منك فلا ينبغي مواجهته بقبيح الافعال فلا
يبزق بضم الزاي بنون التوكيد الثقيلة وروي
بحذفها في قبلته وفي رواية قبل بكسر القاف وفتح
الباء اي جهة قبلته التي عظمها الله فلا تقابلها بما
يقتضي الاستخفاف كالبزاق فيها قال القسطلاني
والاصح ان النهي للتحريم ولكن عن يساره لا عن
يمينه فان عن يمينه كاتب الحسنات كما روي
ذلك مسندا وخص اليسار بذلك لان لكل احد مرصدا
وموقعه اليسار كما في الطبراني فلعله اذا بصق
على يساره يقع على قرينه وهو الشيطان
ولا يصيب ملك الشيطان الشمال منه شيء
او تحت قدمه اي اليسرى كما في رواية وفي رواية
قدميه بالتثنية ومحله في غير المسجد اما فيه
فيبصق في ثوبه ثم اخذ عليه الصلاة والسلام

طرف

طرف رداءه فبصق فيه ثم رد بعضه على
بعض قال وفي رواية فقال او يفعل هكذا عطف
على المقدر بعد حرف الاستدراك اي ولكن يبزق
او يفعل وبيت الفعل لانه اوقع في النفس واق
للتنويع الحديث الثامن والعشرون عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحب التيمن ما استطاع اي مدة
استطاعته فخرج ما لا يمكن فيه الاستطاعة
في شانه كله اي مما هو من باب التكريم والقاعدة
ان كل ما كان من باب التكريم والتزيين فاليمين
والا فباليسار في طهوره بدل من قوله في
شانه باعادة العامل بضم الطاء المهملة اي تطهره
ويجوز فتحها بان يبدأ باليمين في الفعل وباليمين
من اليدين والرجلين لا بخرقتين فانهما يطهران
دفعة واحدة وترجله اي تمشيطه الشعر
وانتعله بفتح المثناة الفوقية والنون وتشديد
العين المهملة المضمومة اي لبسه النعل ونحو
ذلك الاكتحال ونتف الابط وحلق العانة
والمصافحة والاخذ والاكل والاعطاء الحديث
التاسع والعشرون عن كعب بن مالك الانصاري
احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم بعد ما

خلفوا عن غزوة تبوك شهد العقبة
ومات بالمدينة سنة خمسين كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
قبل دخوله منزله فصلى فيه فذلك سنة للمسافر
ان يبتدأ السفر ويبغي له مراعاة اقرب المساجد الى
منزله وتحصل السنة بغيره ايضا كما نص عليه
الفقهاء الحديث الثلاثون عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للملائكة وفي
رواية ان الملائكة قال القسطلاني والجمع
المحلى بال يفيد الاستغراق تصلي على احدكم
ما دام في مصلاه بضم الميم اي مكانه الذي صلى
فيه ما لم يحدث بضم اوله وسكون ثانيه تقول
اللهم اغفر له ذنوبه اللهم ارحمه فليست
الصلاة منهم قاصرة على لفظ الاستغفار كما
تقدم فان احدث حرم استغفارهم وليو
استمر جالسا معاقبة له لايذائه لهم برائحته
الخبيثة وهذا يدل على ان المراد بالحدث ما له
ريح كالخارج لا الناقض مطلقا حتى يشمل نحو
مس الذكر خلافا لمن زعم ان المراد بالحدث
الناقض مطلقا كما افاده الشيخ الاجهوري
واعلم ان مذهب الشافعية عدم حرمة

اخراجي

اخراج الريح في المسجد لكن الاولى اجتنابه لقوله
صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تتأذى مما يتأذى
به بنو آدم فهو مكروه شرعا الحديث الحادي
والثلاثون عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي بفتح
العين المهملة وتشديد الياء وهو من اول
الزوال الى الغروب فيحتمل انها الظهر او العصر
قال محمد بن سيرين ممنوع من الصرف للعلمية
والعجمة وهو مولى انس بن مالك رضي الله عنه
كان عليه عشرين الفا فاداها وعتق وكان له اولاد
نجبا كلهم محدثون كما في حواشي التحرير وبه
يرد على بعضهم في تردده في كون سيرين ذكرا
او انثى ومات محمد بن سيرين بعد الحسن
البصري بمائة يوم الذي مات سنة عشر ومائة
وسماها ابو هريرة ولكن نسيت انا بضم النون
مع تشديد السين قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم
فقام الى خشبة معروضة اي موضوعة بالعرض
او مطروحة في المسجد فاتكأ عليها صلى الله عليه وسلم
كانه غضبان ووضع يده اليمنى على يده اليسرى
وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه
اليسرى وخرج سرعان بالراء والنون اي الكف مو

قوله المشعر هو من الزوال الى الغروب
فيحتمل انها الظهر او العصر

وخرجت السرعان بالرفع على الفاعلية وهو بفتح السين
وخرجت السرعان بالرفع على الفاعلية والراء المهملتين
اي اوايل الناس الذين يبتدرون اوبضم السين
واسكان الراجع سريع كخشب وكتف وهو
المسرع للخروج من ابواب المسجد فقالوا اقصرت
الصلاة بفتح القاف وضم الصاد مبنيا للفاعل وبضم
القاف وكسر الصاد وفي القوم ابوبكر وعمر فهابا
وفي رواية فهابا اي خافاه ان يكلماه اجلالا
وفي القوم رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة
في يديه طول يقال له ذو اليدين قال وفي رواية
فقال يا رسول الله انسيت بفتح التاء ام قصرت الصلاة
بالضبط المتقدم قال عليه الصلاة والسلام لم انس
ولم تقصر اي الصلاة في اعتقادي او المراد لم
انس وانما سهوت اذ النسيان الذي هو
زوال المعلوم عن المدركة والحافظة ممتنع في
حق الانبياء دون السهو الذي هو زواله عن
المدركة مع بقائه في الحافظة او المراد لم انس ولكن
نسيت اي لاسبب هو انا لرتبة النسيان له
كقوله بسببي ما لاحدكم ان يقول نسيت اية
كذا وكذا ولكنه نسي وعلى كل يندفع الاستدلال
بانه غير مطابق للواقع وقد نظم الشم ما يقع

فيه السهو منه من اقواله عليه الصلاة والسلام
وما لا يقع فيه ذلك منها فقال
مقالطه الذي يرجى اليه به السهو فيه باجماع الورى امتنعا
كان يحدث عن يوم القيام وما بفيد احكام شرع الله فاستمعا
وما عداذ كر افغيه السهو الذي جمهورهم وبياض فيه قد منعا
وكذا في سوى ما جاء عنه لنا عن اجتهاد ففيه السهو لم
يقعا والخلف في خلافيه وبعضهم يرى صوابا فاقبال المنع باورعا
وعكسه مر بقي بعض وحالنا في اي ذكر كذا في سنة وقعا
كما جرى منه في تلقيح فهمهم اذ هو من الراي كن للعلم خير وعا
فقال صلى الله عليه وسلم اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم
فتقدم وصلى ما ترك من الركعتين ثم سلم ثم كبر وسجد
مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسقط
في رواية ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه
وكبر فربما سألوه اي ابن سيرين في الحديث ثم سلم فيقول
وفي رواية يقول نبئت بضم النون اي اخبرت ان عمران
ابن حصين بضم المهملة وفتح الصاد وسكون التحتية
قال ثم سلم واجاب اهل مذهبنا عن سجوده بعد السلام
في هذا الخبر بحمله على انه لم يكن عن قصد مع انه لم يرد الحكم
ببيان سجود السهو بل انما ورد لبيان ان من ترك شيئا
قبل السلام وفعله في بعض الصور بعده يمكن تطرق
تخلل بعد السلام ان لم يطل الفصل
وبانه امر به قبل السلام صح

السهو اليه بخلاف امره فانه معصوم فيه من السهو
فان حمل فعله المحتمل على وفق قوله الذي لا يحتمل
اولى الحديث الثاني والثلاثون عن ابي سعيد
الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس
والسنة في ذلك ان يصلي لغرجدار فان عجز
عن ذلك فعصا معروزة فان عجز عن ذلك
بسط ثوبا وسجادة بفتح السين وطول
المذكور ان ثلثا ذراع وبينها وبين المصلي
ثلاثة اذرع فاقل فاذا فعل المصلي ذلك
فاراد احد ان يجتاز بالجيم واخره زاي
بين يديه وليدفعه بالاخف فالاخف
اذ المرور حرام حيث لم يقصد المصلي بصلاته
في قارعة الطريق ووجد للمار فرجة يمر منها
وكذا حيث لم يتباعد عن السترة حيث لم يتيقن
المرور لانذار بحواسه مشرف على الوقوع في
نحو بير والا لم يحرم فان ابى اي امتنع من
الرجوع بالاخف فليقاتله ندبا خلافا لاهل
الظاهر والامر مجزوم باللام المكسورة
او الساكنة فلو قتله فلا شيء عليه لان الشارع
اباح مقاتلته والمقاتلة للمباحة لاضمان



فيها وليس المراد المقاتلة بالسلاح ولا بالمشي اليه بل
للمصلي بعمله بحيث تناله يده ولا يكون عمله في
مدافعته كثيرا فانما هو شيطان اي فعله فعل
شيطان واطلاق الشيطان على مارد الانس
شايع على سبيل المجاز والحصر بانما للمبالغة او المراد
معه شيطان فقد قال الرافعي ان الشيطان
لا يجسر ان يمر بين يدي المصلي وحده فاذا
مر انسان وافقه الحديث الثالث والثلاثون
عن حذيفة بضم الحاء المهملة بعده ذال معجمة
من كبار الصحابة توفي بعد وفاة عثمان باربعين
يوما وكان قد اسره النبي صلى الله عليه وسلم
اسماء المنافقين وعرفه بالعقب التي تكون بين
يدي الساعة وندبه صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب
ليأتيه بخبر القوم ولها الجنة ذكره الحفيدين قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل
في اهله بان يأتي من اجلهم بما لا يحل من القول والفعل
وماله بان يأخذه من غير ما خذه او يصرفه في غير
مصرفه وولده من غير اتقاء المحرمات وجاره اي
بشرط صحبته والتغفل به عن كثير من الخيرات
والتوغل في الاكتساب من غير اتقاء المحرمات
وجاره بان يتمنى مثل حاله ان كان متمسكا

تكفرها ان كانت صغاير فان قلت هي مكفرة
باجتناب الكباير فما الذي تكفره الصلاة اجيب
بانه لا يتم اجتناب الكباير الا بفعل الصلوات الخمس
وانه لم يفعل لم يكن مجتنب الكباير فتوقف التكفير
على فعلها الصلاة والصوم والصدقة والامر اي
بالمعروف كما جاء في رواية والنهي اي عن المنكر
كما صرح به في اخرى قال الشمس الرملي
وسواء في لزوم الانكار ظن ان المامور يمتثل
ام لا وهذا خلاف مذهب الامام مالك فانه شرط
وجوبه عنده للامر بالمعروف ان يكون قادرا على
ذلك ويعلم او يغلب على ظنه ان يسمع منه بامره
او نهاه ويشترط اتفاقا ايضا ان يكون مجمعا
على تحريمه او القول بعدم تحريمه ضعيف
للمدرك يامن على نفسه وعضوه وماله وان
قل وعرضه وعلى غيره بان لا يخاف عليه مفسدة
اكثر من مفسدة المنكر الواقع ويحرم مع الخوف
على الغير ويسن مع الخوف على النفس واذا
توفرت الشروط وجب عليه ان لا يتجسس
قال الشمس الرملي نعم ان غلب على ظنه وقوع
معصية ولو بقرينة ظاهرة كاخبار تقتضي
جاز له بل وجب عليه التجسس ان فات تدارك

كعتله

كعتل وزنا والا فلا ولو تعطل توقف الانكار
الى الرفع الى السلطان لم يجب لما فيه من هتك
عرضه وتغريمه المال نعم الاوجه انه لو لم يمتنع
بالزجر الا به جاز اه الحديث الرابع والثلاثون
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يتعاقبون فيكم ملايكة اي يعقب بعضهم
بعضا بان تاتي طايفة عقب الاخرى وهم
اجسام نورانية جعلها الله من النور تتشكل
بما شاءت من الاشكال وملايكة بالرفع بدل
من الضمير لا فاعل على لغة اكلوني البراغيث كما
يدل عليه ما رواه البزار مطولا ان لله ملايكة
يتعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار
وتكرر في الموضعين ليفيد ان الثانية غير الاولى
لان النكرة اذا اعيدت نكرة كانت غيرا في الاغلب
كما في قوله تعالى ان مع العسر يسرا ان مع
العسر يسرا ويجتمعون اي يحضرون في صلاة
الفجر وصلاة العصر اي وقتهما تنبيها على
تكرمة للمومنين ولطفا بهم ليكونوا شهادتهم
باحسن الثناء واطيب الذكر قال المم وتخصيص
هذين الوقتين بالسؤال فيهما يفيد ايضا
اشرف الاوقات وقد دلت عليه احاديث كثيرة

منها قوله عليه الصلاة والسلام عند الله اذكر من
ساعة بعد الصبح وساعة بعد العصر الفلك
ما بينهما ومنها ان الرزق يقسم من بعد
صلاة الصبح فمن كان في ذلك الوقت في طاعة
زيد في رزقه ولذلك ترجى ارزاق اهل العقبد
مباركة والبركة اكبر الزيادات اهـ ثم يعرج بضم
الراء اي يصعد الملائكة الذين باتوا فيكم والذين
باتوا نهارا في الكلام التفاتي في قوله تعالى
سرابيل تقيكم الحر اي والبرد او استعمل بات
في اقام مجازا وهو لا غير الحفظة اذ هم لا يفارقون
العبد صلاوهذا صعود بعمل النهار والليل
وقد ورد في الصحيح ان ملائكة النهار ينزلون
عند صلاة الصبح فيصلون مع الجماعة ويستمرون
الى ان يصلوا العصر معهم ثم يصعدون بعمل
النهار وملائكة الليل ينزلون فيصلون العصر
معهم ثم يستمرون الى ان يصلوا الصبح معهم
فملائكة وملائكة النهار يجتمعون مع الناس
الصبح والعصر فيسالهم الله اظهارا لشرف
بني آدم وتعبدا للملائكة مما تعبدهم بكتب
اعمالهم وهو اعلم بهم اي المصلين من
الملائكة فحذف المفضل عليه ويحتمل ان اعلم

بمعنى

بمعنى عالم فلا حذف كيف تركتم عبادي قال
المحب المراد بالعباد هنا هم العباد الذين
وصفهم الله بقوله ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان قلت ظاهر الحديث ان المراد به من كان
متصفا بذلك من المومنين فيقولون تركناهم
وهم يصلون اي في حال صلاتهم وهذا لا ينافي
ما سبق انهم يشهدون معهم الصلاة لانه
محمول على شهودهم لها مع المصلي اول الوقت
وقولهم وآتيناهم بالقصر اي جيئناهم وهم
يصلون زيادة في الجواب لاظهار فضيلة
المصلين اذ السؤال كيف تركتم عبادي
قال المحب زاد في الجواب ليلا يعلموا انه سوال
يستدعي التعطف على بني آدم فزاد وافي موجب
ذلك وزاد ابن خزيمة في اخره فاغفر لهم يوم
الدين واعلم ان الشر ذكر فوائد حاصلها ان
ملك اليمين امين على ملك الشمال فاذا عمل الشخص
سيئة واراد صاحب الشمال كتبها قال له
صاحب اليمين تروق به اذ لعله يستغفر الله
اي يتوب فينتظره ست ساعات
وفي رواية سبع ساعات فان استغفر كتب
له صاحب اليمين حسنة والا كتبها صاحب

الشمائل سيئة وان المباح يكتبه كاتب الشمائل
وانهم يكتبون اعمال القلب وعلامة كونها
حسنة وجود ريح طيبة وعلامة كونها
سيئة وجود ريح منتنة منه ونحوه اي
اذاهم بالحسنة وعزم على المعصية والله
اعلم الحديث الخامس والثلاثون عن انس رض
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
نسي صلاة مكتوبة او نافلة مؤقتة زاد مسلم
وفي رواية او نام عنها وبما يعلم ان المراد بالنسيان
ما يعم الترك فليصل وفي رواية فليصلها وجوبا
في الواجبة وندبا في غيرها اذا ذكرها مبادرا
للمكتوبة وجوبا ان فاتت بلا عذر وندبا ان
فاتت به كنوم ونسيان تعجيلا لبراءة الذمة
وفي رواية اذا ذكرها بسقاط الضمير لاكفارة
لها اي لتلك الصلاة المتروكة الا ذلك اي الفعل
وهو الصلاة فالمخرج من عهدة الطلب بها
الا بذلك واما حرمة تاخيرها ان تعمده فكبيرة
يحتاج لتوبة ثم ذكر شيأ من القرآن استدلالا
على ما سبق فقال اقم الصلاة وفي رواية وأقم
الصلاة كلفظ البلاوة لذكري اي لتذكري فيها
او لذكر صلاتي وفي رواية للذكري بلام بعد

وفتح الراء وبعدها الف مقصورة اي وقت
تذكرها قلت وهذا اقتباس من الاية الشريفة
وهو الاخذ من القرآن او الحديث لا على وجه
مشعر بانه منه بان يقال فيه قال الله او قال رسوله
وهو جايز في النثر اتفاقا وكفى بالحديث حجة
على ذلك وفي الرواية الاخيرة مع حذف واو اقم
واو اهم اشارة لجواز تغيير نظم القرآن
او الحديث بابدال كلمة باخرى وبزيادة ونقص
كما نص على ذلك كله الحافظ السيوطي وافرده
بتاليف الحديث السادس والثلاثون عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة بمهملات مفتوحات الا العين
الاولى مساكنة وهو عمرو بن زيد الانصاري
ثم المازني بالزاي والنون عن ابيه عبد الله
انه اخبره ان ابا سعيد الخدري بالدال المهملة
قال له اي لعبد الله اني اراك تحب الغنم وتحب
البادية اي الصحرا التي لا حضارة فيها لاجل اصلاح
الغنم بالرعي وهو في الغالب يكون فيها فاذا
كنت في غنمك او فيها في غير بادية او فيها
او بادیتك من غير غنم او معها وهو شك
من الراوي ولابي ذر وباديتك بالواو فاذنت

اي اعلمت بالصلاة اي بوقتها وفي رواية
باللام بدل الموحدة اي لاجلها عما رفع صوتك
بالندا اي الاذان قال الشمني الرملي ويرفع
المنفرد صوته ندبا بالاذان فوق ما يسمع
نفسه ومن يؤذن جماعة فوق ما يسمع
واحد منهم ويبالغ كل منهما في الجهر بالقدر
يجهد نفسه فانه لا يسمع مدى بفتح الميم
مقصورا اي غاية صوت المؤذن جن ولا انس
ولا شيء من حيوان وجماد بان يخلق الله
فيه ادراكات الا شهد وروي يشهد
بلفظ المضارع له يوم القيامة وغاية الصوت
بلا ريب اخفى من ابتدايه فاذا شهد له
من يمد منه ووصل اليه منتهى صوته فلان
يشهد له من دنى منه وسمع مبادي صوته
والسر في هذه الشهادة المشهود له بالقطع
وعلو الدرجة او حصول ثواب بقدر ثواب
عمل من سمعه بواسطة الاذان ورفع
رؤس المؤذنين دون غيرهم بشهادة
الجمادات وهل شهادة الجماد بلسان المقال
او الحال خلاف والمؤذن محتسبا لا تاكل الارض
جسمه وهو احد افراد ورد النص عليهم
جمع السيوطي منهم خمسة في قوله



لا تاكل الارض جسمه وهو احد افراد ورد
النص عليهم جمع السيوطي منهم خمسة
في قوله لا ياكل الدود جسما للنبي ولا
لعالم وشهيد قتل معتكف
ولا لحامل قران ومحتسب اذانه لاله مجري الفلك
واضاف لهم الشم خمسة فقال
ويزيد منه صار صد يقا كذلك من [illegible]
غدا صحبا لاجل الواحد الملك
ومن يموت بطعن او برباط او كثير ذكر وهذا اعظم الشك
قالوا والظاهر ان المراد بالصديق من لا يزال يصدق
ويتحرى الصدق قال ابو سعيد الخدري
بمعنته اي قوله لا يسمع الخ من رسول الله وفي
رواية من النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ
فذكر القسم والبادية موقوف وقال الجلال المحلي
اي سمعت ما قلت لك بخطابي اي من النبي
صلى الله عليه وسلم كما فهمه الماوردي
والامام والغزالي واورده باللفظ الدال على ذلك
اي ولم يورده بلفظ الحديث فقالوا ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي سعيد اني
اراك ان تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك
ورفعت صوتك به الاستك للاك على اذان المنفرد
ورفع صوته به والله اعلم الحديث السابع

والثلاثون عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء
بكسر النون اي الاذان وما في الصف الاول
اي الذي يلي الامام اي من الخير والبركة ثم
لم يجدوا شيئا من وجوه الاولوية بان
يقع التساوي او لم يجدوا طريقا لجعلوه
به لضيق الوقت او كونه لا يؤذن للمسجد
الا واحد لاقترعوا في تحصيله وكذا يقال
في قوله والصف الاول وفي رواية ثم لا يجدون
الا ان يستهموا اي يقترعوا عليه اي على ما
ذكر من الاذان والصف الاول لاستهموا فيها
يدل على هذا رواية عليهما اي لاقترعوا وانما
قيل له الاستهام لانهم اسهام تكتب عليها
الاسماء فمن وقع له منها سهم حاز الخط المرسوم
به ولو يعلمون ما في التهجير اي التبكير الى
الصلاة قال في التقريب وقوله لو يعلمون
ما في التهجير قال الازهري يذهب كثير من
الناس الى ان التهجير في هذه الاحاديث من
الهاجرة وهي الزوال وهو غلط والصواب
ما قاله النضر انه التبكير الى الجمعة وغيرها
وكذلك قال الخليل اهـ وفي المصباح الهاجرة نصف

النهار

النهار في القيظ خاصة وهو تهجير اسار في
الهاجرة وهذا تفسير لغوي فلا ينافي ما صوبه
النضر لاستبقوا اليه اي التهجير ولو يعلمون
ما في صلاة العتمة بفتح العين المهملة اي العشاء
من الثواب وتسميتها عتمة اشارة الى
النهي الوارد في ذلك ليس للتحريم بل للتنزيه
او خوف السبق بها بالمغرب ولو غير بالعشاء
كلوثها كانت تطلق عند العرب على المغرب وما
في صلاة الصبح من الثواب لاتوهما ولو حبوا
بفتح المهملة وسكون الموحدة اي مشيا على
اليدين والركبتين او على المقعدة وقد ورد ان
من شهد العتمة فكأنما قام نصف الليل ومن
شهد الصبح فكأنما قام ليله كله وورد ان
من صلى العشاء الاخيرة في جماعة فكأنما
صلى الليل كله ومن صلى الغداة في جماعة
فكأنما صلى النهار كله فائدة ذكر السيوطي
ان العشاء من خصوصيات هذه الامة الحديث
الثامن والثلاثون عن ابي قتادة الانصاري
قال بينما بالميم نحن نصلي مع النبي وفي رواية
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع
جلبة بفتح الجيم واللام والموحدة بعدها

اي صوت الرجال فلما صلى قال ما شأنكم
بالهمز وقد تبدل الفا اي ما حاكم حيث وقع
منكم الجلبة فقالوا استعجلنا اي طلبنا السبق
الى الصلاة قال فلا وفي رواية لا تفعلوا اي لا تفعلوا
تستعجلوا وعبر بلفظ الفعل مبالغة في النهي
عنه اذا اتيتم الصلاة جمعة او غيرها فعليكم
اي الزموا وتمسكوا بالسكينة واد خال الباء
في مفعول اسما ان فعال كثير لضعفها في
العمل كما قاله الرضي وفي رواية باسقاطها الجار
فيكون مبتدا خبره عليكم او منصوبا به اي
الثابي وعدم الاستعجال فاذا فعلتم ذلك
فما ادركتم مع الامام من الصلاة فصلوا
معه وما فاتكم منها فاتموا اي اكملوه وحده
وبهذا اخذ ايمة مذهبنا ان ما ادركه مسبوق
اول صلاته فيعيد في ثانية صبح القضية
وفي ثانية مغرب التشهد لان الثانية
محلها واجابوا عما استدل به الحنفية
من رواية فاقضوا بان ما ادركه اموم
مع الامام هو اخر صلاته فيستحب له
الجهر في الركعتين الاخيرتين وقراءة السورة
مع الفاتحة بان القضاء معناه الاداء او الفراغ

اذ

اذ هما من معانيه فتحمل رواية فاقضوا عليها
فلا يراد ما في الحديث التاسع والثلاثون عن ابي قتادة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت
الصلاة اي ذكرت الفاظ الاقامة فلا تقوموا
الى الصلاة حتى تروني خرجت فاذا رايتموني قمتم
اليها وذلك ليتلا يطول عليهم القيام ولانه
قد يعرض له ما يؤخره فيسن ان لا يقوم حتى
يقع من الاقامة اما هو فيقوم قبلها
ليتهيا ليقيم فايما هذا مذهبنا معاشر الشافعية
ولله الحمد خلافا في ذلك ذكره الشركفيره وعليكم
السكينة روي بالباء وحذفها والوقار بفتح
الواو اي الحلم والرزانة اه الحديث الاربعون
عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة بضم الهمزة
بعد اذن النبي صلى الله عليه وسلم في اقامتها
فسوى اي عدل الناس صفوفهم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم من
الحجرة فتقدم وهو جنب في نفس الامر
لانهم علموا بذلك قبل اعلامهم منه فتذكر
ثم قال وفي رواية قال على مكانكم اي اثبتوا
فيه ولا تفرقوا فرجع فاغتسل وفي رواية
بالواو ثم خرج اليهم ورأسه تقطر ما

بالنصب على التمييز والجملة حالية فصلي بهم
بلا اعادة اقامة كما هو ظاهر السياق لقرب
زمن ذلك الحديث الحادي والاربعون عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من الناس وذكر السبعة لا مفهوم له فقد ورد
غيرهم وانما ذلك بعضهم الى سبعين وقد
افردوا بتصانيف يظلهم الله في ظله اي ظل
عرشه يوم لا ظل الا ظله في يوم القيامة الامام
الاعظم العادل اي التابع لاوامر الله فيضع
كل شيء في موضعه من غير افراط ولا تفريط
وقدم على ما اليه لعموم نفعه ويلتحق به من
ولي شيئا من امور المسلمين فعدل فيه وشاب
لم يقل رجل نشأ في عبادة ربه لان العبادة
في الشباب اشد واشق لكثرة الدواعي وغلبة
الشهوات وقوة البواعث على مخالفة الهوى
ورجل معلق بفتح اللام وفي رواية متعلق
بزيادة مثناة فوقية بعد الميم وكسر اللام
اي مرتبط بالمساجد وهو كناية عن انتظار
اوقات الصلوات بحيث لا يصلي صلاة في
المسجد ويخرج منه الا وهو ينتظر اخرى ليصليها
فهو ملازم للمسجد بقلبه وان فارقه جسمه

لعارض

لعارض ورجلان تحابا اصله تحايب وليس التفاعل
هنا للتكلف نحو تجاهل اي اظهر الجهل من نفسه
من انتفائه عنه بل للمراد التبسا بالحب في الله
اي لاجله لا لغرض دنيوي اجتمعا باجسامهما
حقيقة ام لا عليه وفي رواية على ذلك اي الحب
الضمير في قوله وتفرقا عليه اي استمرا على
المحبة المذكورة حتى ماتا ولم يقطعهما عارض
دنيوي ذكره العسقلاني وافاد الشم بعالغير
انه لا يتوقف حصول هذه الخصوصية على بقائهما
على ذلك للموت بل يصدق بما اذا حصل ذلك
في مجلس واحد في عمرهما فقابله ورجل طلبته
للزنا امرأة ذات وفي رواية كريمة ذات منصب
بكسر الصاد اي ذات حسب ونسب وجمال اي
حسن فقال بلسانه زجرا لها عن الفاحشة
اني اخاف الله زاد في رواية رب العالمين ورجل
تصدق تطوعا اما الواجبة فاظهارها افضل
حال كونه قد اخفى صدقته وفي رواية فاخفى
وفي اخرى فاخفاها وفي اخرى اخفا بكسر
الهمزة والمد وضبطه على المصدرية اي صدقة
اخفا او على الحال اي مختفيا حتى لا تعلم بالرفع
نحو مرض زيد حتى لا يرجونه وبالنصب

تحو سرت حتى تغيب الشمس شماله ما تنفق
اى الذى تنفقه يمينه المقصود بذلك المبالغة
فى اخفاء الصدقة والاسرار بها وضرب المثل
بهما لقربهما اى لو قدرت الشمال رجلا
مستيقظا لم تعلم باليمين او المراد من على
شماله من الناس ومن الصدقة الحقيقية انه
يشترى ما يساوى درهما بدرهمين مثلا
بذلك ورجل ذكر الله بلسانه وقلبه حال
كونه خاليا ويؤيده رواية ذكر الله بين
يديه ففاضت عيناه اسناد الافاضة لها
مجاز عقلى من باب اسناد ما للحال للمحل نحو
نهر جار اذ الذى يفيض هو الدمع اى سكبت
دموعها قال القسطلانى وذكر الرجال
فى قوله ورجل لا مفهوم له فدخل النسا
فهم لا تدخلن فى الامامة العظمى ولا فى خصلة
ملازمة المسجد لان صلاتهن فى البيوت
افضل لكن يمكن فى الامامة حيث تكن ذوات
عيال فيجدلن ولا يقال لا يدخلن فى خصلة
دعته امراة لانا نقول انه يتصور فى امراة
دعها ملك جميل مثلا للزنا وامتنعت
خوفا من الله مع حاجتها وذكر المتحابين

لا يصير العدد ثمانية لان المراد هذه
الخصال لا عدد المتصفين بها اه والله اعلم
الحديث الثانى والاربعون عن عايشة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشا
بفتح العين المهملة والمد عند الغدا فيها
اى حضر بين يدى مريد الصلاة واقيمت
الصلاة اى صلاة المغرب كما جا فى حديث
قبل ان تصلوا المغرب لكن ذكر لا يقتضى الحصر
فيها فحمله على العموم اولى نظرا للعلة وهو التشوق
المفضى الى ترك الخشوع فابدوا ندبا بالعشا
اذا النفس الوقت واشتد التوقان الى الاكل فياكل
حتى يشبع الشبع الشرعى على المعتمد فى مذهبنا
وذلك ليتفرغ قلبه عن الشواغل الدنيوية ليخف
بين يدى مالك فى مقام العبودية والاوجب تقديم
الصلاة خوفا من خروج وقتها الحديث الثالث
والاربعون عن انس بن مالك حال كونه يقول
ما صليت وراء بالمدينة اى خلف امام قط بفتح
القاف مع ضم الطا اى فيما مضى من الزمن اخف
نعت امام وقوله صلاة تمييز اى منه صلى الله
عليه وسلم ولا اتم صلاة من النبى صلى الله عليه
وسلم وان مخففة من الثقيلة واسمها

ضمير الشان محذوف اي انه كان ليسمع بكاء
بالفتح مع المد الصبي فيخفف صلاته مخافة
امه بالضم ج
اي خوف ان تفتتن اي تلهى امه عن صلاتها
لاشتغالها بسببه او تتركه فيضيع وذكر الام
خرج مخرج الام الغالب والافمن كان في معناها
ملحق بها فيسن تخفيف الامام الصلاة بان
لا يقتصر على الاقل ولا يستوفي الاكمل المسحب
للمنفرد بل يأتي بادني الكمال مع فعل ابعاض
وهيآت وكره تطويل الا ان رضوا محصورين
وقد روي الشيخان اذا صلى احدكم بالناس
فاليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم واذا
الحاجة ولله در القايل: رب امام عديم خوف
يؤم بالناس ثم يجحف. ممالف لوطه. منا ام
بالناس فاليخفف: الحديث الرابع والاربعون
عن زيد بن ثابت بن الضحاك من بني النجار احد
فقهآء الصحابة ومن جمع القرآن في خلافة
الصديق ونقله في المصحف زمن عثمان مات
سنة خمسين او ثمان واربعين ابعد الخمسين
اقوال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
حجرة بضم الحآء المهملة فجيم فرآء مهملة اوزنه
حرط موضعا من المسجد ليصلي فيه قال في



التقريب واحتجر حجرة يعني بالضم مخففة اي حوط
موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا يمر
بين يديه مار وليتوفر خشوعه وفراغ قلبه قال اي
بيشر بن سعيد التابعي الراوي عن زيد بن ثابت حسبت
اي ظننت انه اي زيد بن ثابت قال تلك الحجرة من حصير
في رمضان يصلي فيها الليالي من صلاة التراويح والليالي
التي صلاها فيها كانت معروفة ليلة الثالث والعشرين
فلم يخرج لهم وقال لهم صبيحتها والخامس والعشرين
والسابع والعشرين ثم انتظروه ليلة الثامن والعشرين
فلم يخرج لهم وقال صبيحتها خشيت ان تفرض
عليكم وجملة ما صلاه بهم في كل ليلة من الليالي المذكورة
ثمان ركعات والزيادة على ذلك الى عشرين فعل عمير
اما باجتهاد ووافقه غيره فصار اجماعا واما بتوقيف
منه صلى الله عليه وسلم وما روي من انه صلى الله عليه وسلم
صلاها عشرين ضعفه البيهقي وكان ذلك في السنة
الثامنة حتى بقي من رمضان سبع ليال وقد اتفقوا على
سنيتها وبيست الجماعة فيها كما نص عليه فقها وهنا
فصلى بصلاته ناس من اصحابه فطفق اعلم بهم جعل اي طفق
يقول في بيته فخرج اليهم فقال قد عرفت وفي رواية
وعلمت الذي رايت من صنيعكم بفتح الصاد وكسر
العين اي حرصكم على اقامة صلاة التراويح حتى رفعتم

امرائكم وصحتم بل حصن بعضهم الباب
لظنهم نومه عليه الصلاة والسلام فصلوا أيها
الناس في بيوتكم جميع النوافل التي لم تشرع
فيها الجماعة وغيرها سيأتي فان افضل الصلاة
صلاة المرء في بيته ولو مسجد ولو للمسجد فاضلا
الا الصلوات الخمس المكتوبة وكذا ما شرع في
جماعة كالعيد والتراويح وما يختص بالمسجد
وهو صلاة التحية وقد نظم الطيلاوي ما يتعلق
بذلك فقال: صلاة نفل بالبيوت افضل
الا التي جماعة تحصل
وسنة الاحرام والطواف ونفل جالس له عن قادر
وخوف لاحيا البقعة كذا الضحى ونفل يوم الجمعة
وخايف الفوات بالتاخر وقادم ومنشئ السفر
والاستخارة والمقبلية لمغربه ولاكذا البعد به
الحديث الخامس والاربعون عن ابي بكرة انه انتهى
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان
يصل الى الصف فذكر ابو بكرة ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال زادك الله حرصا على الخير ولا تعد
الى الركوع دون الصف منفردا فيكره ذلك
تنزيها لا تحريما لانه لم يامره بالاعادة ونهاه
عن العود ارشادا للافضل الحديث



السادس والاربعون عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل
هو خلاد بن رافع الزرقي فصلى زاد النسائي
في رواية ركعتين قال القسطلاني وهل كانتا نفلا
او فرضا الظاهر الاول والاقرب انهما ركعتا تحية
للمسجد انتهى ثم جا وفي رواية باسقاطها والاقتصار
على قوله فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد
النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام فقال بالفا
وفي رواية وقال ارجع فصل وفي رواية وصل فانك
لم تصل في الصحة لانها اقرب لنفي الحقيقة
من نفي الكمال فهو اولى المجازين اي لم تصح صلاتك
لاخلالك بركوعها فصلى وفي رواية فرجع يصلي
كما صلى ثم جا فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم
تصل وقوله ثلاثا متعلق بصلي وقال وسلم وجا
فهو من تنازع اربعة افعال قاله البرماوي اي ثلاث
مرات فقال والذي بعثك اي ارسلك الى الناس
بالحق ما احسن غيره اي غير ما راينه من صلاتي
فعلمني وانما لم يعلمه صلى الله عليه وسلم
اولا لان التعليم بعد تكرر الخطا اثبت من التعليم
ابتدا وتاديبا له اذ الاسيال والتنفي يعلم بنفسه

ولذا لما سال وقال لا احسن علمه ولبسه فيه تاخير
البيان عن وقت الحاجة لانه ﷺ بين في الوقت سعة
ان ﷺ نت صلاة فرض فقال صلى الله عليه وسلم
اذا قمت الى الصلاة فكبر تكبيرة الاحرام ثم اقرا
ما وفي رواية بما تيسر معك من القران اي الفاتحة
لانها متيسرة لكل احد وقد جا في حديث ابي داود
في قصة المسيئ صلاته اذا قمت وتوجهت فكبر
ثم اقرا بام القران وما شا الله ان تقرا وروى احمد
وابن حبان ثم اقرا بام القران ثم اقرا بما شيت
ثم اركع حتى تطمين حال كونك راكعا ثم ارفع
حتى تعتدل وفي رواية حتى تطمين حال كونك قايما
ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين
جالسا ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع
حتى تطمين جالسا وافعل ذلك اي المذكور من
التكبير وقرا ة ما تيسر على ما تقدم والركوع والسجود
والجلوس مع الاطمينان في صلاتك كلها فرضا ونفلا
وانما اكد ذكره عليه الصلاة والسلام بقية
الواجبات في الصلاة ﷺ النية والقعود في التشهد
الاخير لانه ﷺ ن معلوما عنده اولعل الراوي اختصر
ذلك الحديث السابع والاربعون عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال



الامام سمع الله لمن حمده اي تقبل الله حمده
وحمد وجازاه عليه والحكمة في مشروعية علما
ذكره الشم ان الصديق ظن فوات العصر خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تكن
تفعله جماعة خلفه فاغتم ودخل المسجد فوجد
النبي صلى الله عليه وسلم يكبر للركوع فقال الحمد لله
وكبر خلفه فعلم جبريل والنبي عليه الصلاة والسلام
في الركوع فقال يا محمد سمع الله لمن حمده فعل سمع
الله لمن حمده فقالها عند الرفع منه وﷺ ن قبل ذلك
يركع بالتكبير ويرفع به فقولوا اللهم اي يا الله
ربنا ولك الحمد باثبات الواو عاطفة على محذوف
اي فاستجب دعانا ولك الحمد على هدايتنا وفي رواية
باسقاطها وليس في الحديث ما يدل على نفي
قول الامام والمامومين ذلك وقد ثبت انه
صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وهذا هو مذهب
امامنا الشافعي رضي الله عنه فانه من وافق
قوله اي حمده قول اي حمد الملايكة قال القسطلاني
وظاهره ان الموافقة في الحمد في الصلاة لا مطلقا
اهـ وقيل المراد بالموافقة في النية والاخلاص وقيل
في كيفية الدعا بان يدعو لنفسه وللمسلمين
كما تفعل الملايكة وقال ابن حجر في الحديث اشعار
بان الملايكة تقول ما يقول المامومون انتهى غفر له

ما تقدم من ذنبه ظاهره تناول الصغاير والكبايرو
الي ذلك جنح ابن المنذر وقال النووي في شرح مسلم
المعروف عند الفقهاء ان هذا مختص بتكفير
الصغاير دون الكباير قال بعضهم ويجوز ان
يخفف من الكباير اذا لم يصادف صغيرة وقال
امام الحرمين كل ما يرد في الاخبار من تكفير الذنوب
فهو عندي محمول على الصغاير دون الموبقات
قال النووي وقد ثبت في الصحيح ما يؤيده فمنه
ذلك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصلوات الخمس والجمعة الي الجمعة ورمضان
الي رمضان كفارة لما بينهما من الذنوب اذا
اجتنبت الكباير وقال النووي وفي معنى
هذا الحديث تاويلان احدهما تكفير الصغاير
بشرط ان لا يكون هناك كباير فان لم تكن
لم يكفر شيء لا الكباير ولا الصغاير والثاني
وهو الاصح المختار انه يكفر كل الذنوب الصغاير
وتقريره تغفر ذنوبه كلها الا الكباير مالم الغاض
عياض رحمه الله تعالي هذا المذكور في الحاديث
من تكفير الصغاير دون الكباير هو مذهب
اهل السنة وان الكباير لا يكفرها الا التوبة
او رحمة الله تعالي اه ملخصا من طرح التثريب
في شرح التقريب للحافظ زين الدين العراقي

الحديث

الحديث الثامن والاربعون عن ابي هريرة ان
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تمارون بضم التا
والراء من المماراة اي تجادلون وروي بفتحها في
واصله تتمارون حذفت احدي التاين اي تشكون
في رؤية القمر اي هلال السما سمي بذلك لبياضه
ليلة البدر اي القمر عند كماله وهي ليلة الرابع
عشر حال كونه ليس دونه اي البدر سحاب
قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون بالضبط
المتقدم في الشمس وفي رواية في رؤية الشمس اخذا من عموم ما في الحاديث الواردة
ليس دونها سحاب قالوا لا زاد في رواية يا رسول في الرؤية وقيل انهن يرونه في مثل
الله قال فانكم ترونه كذلك تعالي اي يحقق الاعياد فانه تعالي يتجلى في مثل ايام
الرؤية فالتشبيه انما هو في تحقيق الرؤية التجلي الخاص ففي كل جمعة او في كل ليلة
لا في الكيفية يحشر الناس يوم القيامة فيقول يوم وليلة او بكرة وعشية بحسب
اي الله او غيره من كان يعبد شيا فليتبعه الاعمال واختلف هل الملايكة يرونه
بتشديد التا وكسر الموحدة او بفتحها مع التخفيف اولا فجزم الشيخ عز الدين بان الرؤية
وروي بحذف ضمير المفعول فمنهم من يتبع خاصة بالمومنين والرؤية للملايكة
الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من اصلا وقال السيرعي الاقرب انهم
يتبع الطواغيت جمع طاغوت واصله طغوت يرونه ومن العلما من قال ان جبريل
بفتح العين بوزن فلوت فقدمت اللام علي يراه دون باقي الملايكة واما الجن فلا
العين وقلبت الفا لتحركها مع انفتاح ما قبلها فهم مكن على كلام الشيخ عز الدين فالذي
الاول يا المنع من الملايكة اذ هم اشرف من الجن كما قاله صاحب الاحكام للرجراجي
في احكام الجان اه شرح

فبقي في تقدير فطوت وهو من الطغيان افاده
الزمخشري او هو الصنم او كل ما عبد من دون
الله وتبقى هذه الامة اي المحمدية فيها منافقوها
يستترون فيها في الدنيا لعلهم ينتفعون بذلك
حتى يضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة
وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم مجاز مرسل
عن الظهور لان الاتيان يستلزمه اي يظهر لهم
الله عز وجل في غير الصورة التي يعرفونها بالبراهين
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لظننا
غيره هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء
اي ظهر ربنا عرفناه فيأتيهم الله عز وجل في
اي الصفة التي يعرفونها فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فعرفتهم صفاته بالبراهين وهذا
الذي فسرت به هذا الحديث جاء مصرحا به في
رواية للبخاري ومما يعلم حتمية تكرار قوله
فيأتيهم الله ولا يحتاج لما قيل هنا من التكلفات
وهذه الرؤية غير رؤية الكرامة التي في الجنة
وهل يراه المنافقون في ذلك المحل اولا خلاف
فيدعوهم اي يطلبهم ربهم الى دار السلام
فيضرب بالفاء وضم الياء وفتح الراء مبنيا للمفعول
وفي رواية ويضرب الصراط لغة الطريق

قوله فيضرب الاحتمال انه معلوق مع
مع جهنم فيكون ح معنى ضربه على ظهر ان
جهنم اخذت بالمرور عليه ويحتمل انه لا يخلق
الا في ذاك الوقت فيكون ح الضرب على حقيقته اه

وعمرفا

وعمر فاجسر يضرب بين ظهراني يفتح الظاء
وسكون الهاء وفتح النون اي ظهري جهنم
فالالف والنون زيدتا للمبالغة او لفظ ظهر
مقحم اي على وسط جهنم وهو ادق من الشعر
واحد من السيف يمر الناس عليه كلهم قال البرهان
الحلبي انه شعرة من حفون مالك خازن النار
وقال العزفي لم يصح فيه انه ادق من الشعر واحد
من السيف والصحيح انه عريض وفيه طريقان
سهل يمشي لاهل السعادة وبسرير لاهل الشقاوة
وفيه طاقات كل طاقة تنفذ الى طبقة من طبقات
جهنم وجهنم بين الخلايق والجنة والجسر على متنها
منصوب فلا يدخل احد الجنة حتى يمر على جهنم
وهو معنى قوله تعالى وان منكم الا واردها على الحد
الاول اه فاكون اول من يجوز بالواو وفي بعض
النسخ بالياء مع ضم اوله من اجاز وهي لغة في جاز اي
يمر من الرسل بامته اي مصاحبا لهم ولا يتكلم
يومئذ اي زمن المرور احد الا الرسل لشدة
الهول وكلام الرسل يومئذ اللهم اي يا الله
سلم سلم لانك السلام وفي جهنم كلاليب جمع
كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة اسم لحديد
معطوف الراس يعلق فيه اللحم مثل شوك السعدان انه

الاظهار في الموضعين للتفخيم والتهويل وفي رواية
فانها مثله بفتح السين وسكون العين المهملتين
وهو نبت له شوك عظيم منه كل الجوانب وهو
المعروف في بلاد مصر بالعاقول هل رايتم شوك
السعدان قالوا نعم قال فانها مثل شوك السعدان
الاظهار في الموضعين للتفخيم والتهويل وفي رواية
فانها مثله غير انه اي الحال والشان لا يعلم قدر
عظمها بكسر ففتح كعنب الا الله عز وجل فتخطف
بفتح الطاء وقد تكسر وفي رواية تخطف اي تاخذ
الناس بسرعة باعمالهم اي بسببها فمنهم من
يوبق بموحدة مبنيا للمفعول اي يهلك وقال الطيبي
يوثق بالمثلثة من الوثاق بعمله اي بسببه
ومنهم من يخردل بخاء معجمة ودال مهملة
وعند ابي عبيد بدال معجمة اي يقطع صغار الاعضاء
بمعنى انه تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى
النار وفي رواية بالجيم من الجردلة بمعنى الشراق
على الهلاك ثم ينجو اي يخلص فيعود كما كان
حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار
من المومنين الذين دخلوها امر الله الملائكة
ان يخرجوا منها من كان يعبد الله وحده ولو
عنده ذرة من الايمان فيخرجونهم منها ويعرفونهم



باثار جمع اثر اي مكان السجود وحرم الله على النار
ان تاكل اثر السجود اي موضع اثره وهو الجبهة خاصة
او الاعضاء السبعة فيخرجون من النار فكل ابن ادم
اي كل عضو من اعضايه تاكله النار الا اثر اي موضع
اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا
بالمثناة الفوقية وللمهملة المفتوحتين مبنيا للفاعل
ويروى بضم الفوقية وكسر المهملة مبنيا للمفعول
اي احترقوا واسودوا فيصب عليهم بضم الياء مبنيا
للمفعول ونايبه قوله ماء الحياة اي الذي من شرب
منه او صب عليه لم يمت ابدا فينبتون كما تنبت
بضم الموحدة فيهما الحبة بكسر الحاء المهملة بزور
الصحراء مما ليس بقوت في حميل السيل بفتح اوله
فعيل بمعنى مفعول اي محمول السيل من الطين
ونحوه والمراد التشبيه في سرعة النبات لانه
اسرع نباتا ثم يفرغ الله بضم الراء اسناد مجازي
عن تمام الحكم من القضاء بين العباد اذ هو بمثابة
لا يشغله شان عن شان ويبقى رجل بين الجنة
والنار وهو اخر اهل النار دخولا فهو اي من
جهة الدخول او داخلا فهو تمييز او حال في الجنة
حال كونه مقبلا ويروى بالرفع خبر المحذوفة اي هو
مقبل بوجهه قبل بكسر ففتح اي جهة النار فيقول

يارب اصرف وجهي عن وفي رواية من النار بضمتين
اصرف مني يا عبد قد وفي رواية فقد قشبني بقاف
فشين معجمة مخففة فموحدة منونة اي اهلكني
ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة والمد
قال النووي وهو الذي وقع في جميع الروايات
اي احرقني لهبها وشدة وهجها فيقول هل
عسيت بفتح السين وكسرها لغتان قرئ بهما
في السبع ان يكسر الهمزة فعل بضم الفاء وكسر
العين مبنيا للمفعول ذلك اي الصرف المفهوم منه
اصرف بك ان بفتح الهمزة تسال غير ذلك فيقول
لا وعزتك اقسم بها لا اسال غيره فيعطي الله
ما يشاء الرجل بالنصب اي الرجل بصيغة المضارع وروي
بصيغة الماضي من عهد ومياثيق اي يمين ومياثيق
عطف مرادف فيصرف الله وجهه عن النار ماذا اقبل
به اي بوجهه على الجنة ثم ابتدا من قوله اقبل فقول
راي بهجتها اي حسنها ونضارتها سكت ما شاء الله
اي مدة ارادة الله ان يسكت اي سكوتا لا مطلقا
ثم قال يارب قدمني عند باب الجنة علما منه بان
الاول في هذا المقام نقض العهد لسعة كرم مولاه
وطمعا بانه يعطي من سأله ما يتمناه فيقول الله
اليس اسمها ضمير الشان قد اعطيت العهود

جع

جمع عهد والميثاق وفي رواية والمواثيق ان لا تسال غير الذي
كنت سالت فيقول يارب لا تجعلني اكون وفي رواية
اكونك بدون التوكيد اشقى خلقك بالمنع من الجنة
فيقول الله فما عسيت ان بكسر الهمزة اعطيت
بضم اوله ذلك مفعول اعطيت اي التقديم لياءها وجه
عسيت قوله ان لا اسال اي ان بفتح الهمزة لا اسال
غيره روي بالثبات لا والمعنى على زيادتها او هي عند
زايدة يحمل ما في قوله ما عسيت نافية ونفي النفي اثبات
اي عسيت اي عسيت سوال غيره وروي بحذفها
على جعل ما استفهامية وانما قال تعالى ذلك اظهارا
لما عهد من بني ادم من نقض العهد ومعنى غيره راجع
الى المخاطب لا اليه تعالى فيقول لا وعزتك اقسم بها لا اسال
وفي رواية لا اسالك غير ذلك فيعطي اي الرجل ربه
ما شاء من عهد ومياثيق فيقدمه ربه الى باب الجنة
فاذا بلغ بابها فراى بفا العطف على بلغ زهرتها
بفتح الزاي وسكون الهاء اي بهجتها ونضارتها وما فيها
من النضرة بسكون الضاد المعجمة البهجة والسرور
اي الفرح وجواب اذا محذوف تقديره تحير فيسكت
ما شاء الله ان يسكت اي سكوتا وهو تعالى يحب سوال
سوله سئاله فيما بسطه بقوله لعلك ان اعطيت
غير هذا تسال غيره وهذه حالة المقصر فكيف

حالة المطيع فيقول يارب ادخلني الجنة فيقول الله
عز وجل وجل كلمة رحمة منصوب بمحذوف وجوبا
يا ابن ادم ما اغدرك صيغة تعجب من الغدر وهو
ترك الوفا اليس قد اعطيت بفتح الهمزة العهود
والمواثيق ويروى بافرادها انك لا تسأل غير
الذي اعطيت بضم الهمزة فيقول يارب لا تجعلني اشقى
خلقك فيضحك الله عز وجل منه المراد لازم الضحك
وهو الرضى وارادة الخير له لاستحالة حقيقة في
حقه تعالى ثم يأذن الله له في دخول الجنة فيقول له
تمنى فيتمنى حتى اذا انقطع وفي رواية انقطعت
امنيته قال الله عز وجل له زد من كذا وكذا اي من
امانيك التي لم تذكر لك قبل ان اذكرك بها وفي رواية
بدل زد من كذا وكذا تمنى كذا وكذا اقبل فعل ماض
يذكره ربه بالرفع تنازعه الفعلان قبله عز وجل
الامانى وجملة اقبل الى بدل من قوله زد الى خمس
اذا انتهت به الامانى بتشديد الياء جمع امنية
قال الله تعالى لك ذلك اي ما تمنيت ومثله معه
جملة حالية كما ذكره القسطلاني والظاهر انه
غير متعين اي ولك مثله معه قال ابو سعيد
الخدري لابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك



ذلك وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك ومثله
معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول ذلك كذا في البخاري وقد
حذف المصنف هذه المحاورة مقتصرا منها على ما ذكره
بقوله وعن ابي سعيد اني سمعته اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لك ذلك وفي رواية ذلك لك
وعشرة امثاله اي امثال ما سالت قال القسطلاني
ولا تنافي بين الروايتين فان الظاهر ان هذا من اوله
ثم تكرم الله فاخبره به عليه الصلاة والسلام ولم يسمعه
ابو هريرة الحديث التاسع والاربعون عن ابي بكر
الصديق افضل الصحابة على التحقيق رضي الله عنه
انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعا
بالمد ادعو به في صلاتي متعلق بادعو الا بعلمني
لفساد المعنى اي ادعو به في تشهدي الاخير قبل السلام
كما قيل ان الاولى الدعاء به في السجود وبعد التشهد
لعموم الصلاة مردود بانه لا دليل عليه بل الدليل الصريح
عام في انه بعد التشهد قبل السلام قال قل اللهم اني
ظلمت نفسي بارتكاب ما يوجب العقوبة وفي رواية
باسقاط النفس ظلما كثيرا بالمثلثة وفي رواية
بالموحدة ولا يغفر الذنوب الا انت اقرارا بالوحدانية
واستجلابا للمغفرة فاغفر لي مغفرة عظيمة

من عندك تفضلا منك وارحمني انك انت الغفور كثير
المغفرة الرحيم كثير الرحمة اتى بمبدئي الوصفين
للمقابلة الحسنة اذ الاول للمغفرة والثاني للرحمة
الحديث الخمسون عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من الصلاة
المكتوبة كان على عهد اي زمن رسول الله وفي رواية
النبي صلى الله عليه وسلم فلهذا حكم الرفع وحدا منا
الشافعي كما حكاه النووي هذا على انهم جهروا به
وقتا يسيرا لاجل تعليمهم صفة الذكر لانهم داوموا
على الجهرية والمختار ان الامام والمأموم يخفيان
الذكر الا ان احتيج الى التعليم ذكره القسطلاني
الحديث الحادي والخمسون عن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع الرعاية حفظ
الشيء وحسن تعهده وكلكم في الدرة مسئول
عن رعيته وهذا عام فصله بقوله الامام راع
ولي عليهم يقيم فيهم الحدود والاحكام على سنة الشرع
ومسئول عن رعيته والرجل في اهله بتوفية حقوقهم
من النفقة والكسوة والعشرة ومسئولة وفي
رواية وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت
زوجها بحسن تدبيرها في المعيشة والنصح

له

له والامانة في ماله وحفظ عياله واضيافه ونفسها
ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده
بحفظه والقيام بحقوقه ومسئول عن رعيته قال
اي ابن عمر او سالم مولاه او يونس الراوي عنه
وحسبت ان بحفظة بت الثقيلة اي ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد قال والرجل راع في مال ابيه يحفظه
ويدبر مصالحه ومسئول وفي رواية وهو مسئول
عن رعيته ثم عمم تاكيدا ورد اللعجز الى الصدر بيانا
لعموم الحكم اولا واخرا بقوله وكلكم راع اي مؤتمن
حافظ ملتزم اصلاح ما قام عليه وكلكم مسئول عن
رعيته ولابن عساكر فكلكم راع مسئول عن رعيته
بالفاء بدل الواو واسقاط الواو لفظا وكل من مسئول
قلت كذا قرره الشراح وقد يقال ان قوله وكلكم راع من
الخبر من باب التنازع يراد به رعية الانسان
نفسه واعضاءه وقلبه باصلاحها وجعلها ساعية
في الخير والفلاح الحديث الثاني والخمسون عن انس
يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر ابرد
بالصلاة قال الراوي يعني الجمعة وقد رواه ابو خليفة
ولم يذكر الجمعة وهذا هو المراد لقول الفقهاء
يندب الابراد بالظهر في شدة الحر بقطر حار لا بالجمعة
وهو المعتمد لشدة الخطر اليها فلا يتاذون بالحر

الهوديكره الصلاة واذا اشتد صح

وما روي من انه صلى الله عليه وسلم كان يمر بها
بيان للجواز فيها جمعا بين الادلة الحديث الثالث
والخمسون عن جابر بن عبد الله الانصاري قال
جاء رجل هو سليك بضم السين المهملة وفتح اللام
وسكون المثناة التحتية فطعان بفتحات والنبي
صلى الله عليه وسلم يخطب الناس وفي رواية باسقاط
لفظ الناس يوم الجمعة وزاد مسلم في رواية فتعرض
سليك قبل ان يصلي اي قعد بسيرا من الجهد بالحكم
فقال صلى الله عليه وسلم اصليت بهمزة الاستفهام
وروي بحذفها يا فلان بالبناء على الضم قال لا قال قم
فاركع زاد في رواية ركعتين وفي اخرى فتجوز فيهما
ثم قال اذا اتى احدكم يوم الجمعة والامام يخطب
فاليركع ركعتين وليتجوز فيهما اي يخففهما بالاقتصار
على الواجبات لا الاسراع وفي هذا دليل على ان الداخل
للمسجد والخطيب على المنبر يندب له تحية المسجد
وهو مذهبنا لحنابلة وما قيل انما هذه خصوصية
له او انما امره بالقيام ليتصدق عليه اجيب
بان الاصل عدم الخصوصية وبرواية اذا جاء احدكم
الخ الحديث الرابع والخمسون عن انس بن مالك
قال اصابت الناس بالنصب سنة بفتح السين
والرفع على الفاعلية اي شدة وجدب على عهد

اي

اي زمن رسول الله وفي رواية النبي صلى الله عليه
وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم
الجمعة قام اعرابي بفتح الهمزة من سكان البادية لا يعرف
اسمه فقال يا رسول الله هلك المال اي الحيوانات
لفقد ما نرعاه وجاع العيال بكسر العين المهملة
هم اهل البيت ومن يمونه الانسان جمع عيل بالتشديد
كجياد وجيد قاله في المصباح اي لفقد هم ما يأكلونه بحبس
المطر فادع الله لنا ان يسقينا فرفع يديه وما نرى
في السماء قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحة
اي قطعة من سحاب والجمع قزع كقصبة وقصب فوالذي
نفسي اي روحي بيده اي قدرته ما وضعها اي اليد
وفي رواية بالافراد اي اليد حتى ثار بالمثلثة اي هاج
وانتشر السحاب امثال الجبال لكثرته ثم لم ينزل عن
منبره حتى رايت المطر يتحادر اي ينزل على لحيته
صلى الله عليه وسلم فمطرنا بالضم على الميم وكسر الطاء
اي حصل لنا المطر يومنا بالنصب على الظرفية اي في يومنا
ذلك ومن اي وفي الغد او من للتبعيض والغد اسم
لليوم الذي بعد يومك واصله غدو مثل فلس لكن حذفت
اللام وجعلت الدال حرف اعراب ومن اي وفي بعد الغد حتى الجمعة
او من للتبعيض وفي رواية باسقاط من والذي يليه
روي بالجر على جعل حتى جارة والنصب على جعلها عاطفة

علي ما قبلها والرفع علي انها حرف ابتدا فدخولها مبتدا
خبره محذوف وقام بالواو وفي رواية بالفا ذكر الاعرابي
او قال قام غيره فقال يا رسول الله تهدم البيت
وغرق بكسر الرا المال فادع الله لنا برفع ذلك فرفع
يده وفي رواية يديه فقال اللهم انزل المطر حوالينا
بفتح اللام ولا تجعله علينا فما يشير بيده صلي الله
عليه وسلم الي ناحية من السحاب الا انفرجت اي
انكشفت وصارت المدينة مثل الجوبة بفتح الجيم
وسكون الواو وفتح الموحدة الفرجة في السحاب
اي خرجنا والسحاب محيط باكناف المدينة وسال الوادي
اي جرى بالمطر فيه وقوله قناة بقاف مفتوحة فنون
مخففة فالف فهاء تانيث بدل من الوادي غير منصرف
للتانيث والعلمية اذ هو اسم لوادي معين شهرا ولم
يجي احد من ناحية الا حدث بالجود بفتح الجيم اي
المطر الكثير الحديث الخامس والخمسون عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان
يصلي قبل الظهر ركعتين واخرها ركعتين وبعد
المغرب ركعتين وقوله في بيته متعلق بجميع ما قبله
لانه الافضل كما تقدم بيانه في الحديث الرابع والاربعين
وبعد العشاء ركعتين وهذه نوافل مؤكدات لا اشافي
صلاته غيرها وكان لا يصلي بعد الجمعة حتي ينصرف

من

من المسجد الي بيته فيصلي بالرفع علي الاستيناف
لا بالنصب عطفا علي مدخول حتي لانه يقتضي ان المعني
لا يصلي حتي ينصرف ويصلي فتكون صلاة الركعتين بعد
الانصراف والصلاة وهو خلاف المراد ركعتين لانه
لو صلاهما في المسجد ربما يتوهم انهما اللتان خرجتا
منها وانها واجبة ولم يذكر شيئا في الصلاة قبلها والظاهر
انه قاسها علي الظهر الحديث السادس والخمسون
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلي الله
عليه وسلم لنا لما رجع من الاحزاب جمع حزب اي طايفة
وهي غزوة الخندق سميت بذلك لاجل الخندق الذي حفروه حولها
وذلك سنة اربع اي رجع الي المدينة ووضع المسلمون السلاح
وقال له جبريل عليه السلام ما وضعت الملايكة السلاح بعد
وان الله يامرك ان تسير الي بني قريظة فاني عايد اليهم فقال
صلي الله عليه وسلم لاصحابه لا يصلين بنون التوكيد الثقيلة
احد العصر الا في بني قريظة بضم القاف وفتح
الراء والظاء المعجمة فرقة من اليهود فادرك بعضهم
بالنصب علي المفعولية العصر بالرفع علي الفاعلية كما في وان
يدركني يومك والضمير في بعضهم للاحد في الطريق
فقال وفي رواية وقال لا نصلي حتي ناتيها عملا بظاهر
قوله لا يصلين احد لان النزول معصية لله من الخاص الذي لا يدخله
مخصوص بعموم الامر بالصلاة اول وقتها اذ المراد بكن عذر

بدليل امرهم بذلك وقال بعضهم بل نصلي لان الصلاة
عموما مؤمر بها اول الوقت ولم ينظروا الظاهر اللفظ لفهمهم
ان المراد انما هو الاستعجال في الذهاب لا حقيقة ترك
الصلاة لم يرد بالبناء للمفعول او للفاعل منا ذلك
اي ترك صلاة العصر فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
ولم يعنف اي يلم واحدا وفي رواية احدا منهم لانهم
مجتهدون كما تقدم قال النووي ولا احتجاج به على اصابة
كل مجتهد لانه لم يصرح باصابة الطائفتين بل ترك التعنيف
ولا خلاف ان المجتهد لا يعنف ولو اخطأ اذا بذل وسعه
الحديث السابع والخمسون عن انس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يغدو اي يذهب لصلاة العيد
يوم عيد الفطر حتى يأكل تمرات ليعلم نسخ تحريم الفطر
قبل صلاته فانه كان محرما قبلها اول الاسلام وتحصل
بالفطر على اي شيء وانما خص التمر لما في الحلو من تقوية
النظر الذي يضعفه الصوم ومن ثم استحب بعض التابعين
الفطر على الحلو مطلقا كالعسل والشربة كالاكل فان لم يفعل
ذلك قبل خروجه استحب له فعله في طريقه او في المصلى
ان امكنه ويكره له تركه كما نقله في شرح المهذب عن نص
الام وعنه اي عن انس من طريق ثابت وبالكهف
صلى الله عليه وسلم وترا اشارة الى الوحدانية كما
كان يفعله صلى الله عليه وسلم في جميع اموره تبركا بذلك

زاد ابن حبان ثلاثا او خمسا او سبعا ما في ملك
عيد الاضحى فالسنة الامساك فيه حتى يرجع الحديث
الثامن والخمسون عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل مبتدأ
فيشمل انواع العبادات كالصلاة والتكبير والصوم والذكر
قاله القسطلاني وقال الكرماني المراد به التكبير المطلق
في ايام متعلق بالمبتدأ وخبره قوله افضل ويجوز جعل
ما مجازية والضمير في قوله منها عايد الى العمل باعتبار
ارادة القربة مع عدم تاويله بالجمع اي ما القربة في ايام
افضل منها في هذه كذا وقع في رواية بالتانيث والاشارة
راجعة الى ايام التشريق وهي تقتضي ان العمل فيها بالتفسير
الاول افضل من العمل في عشر ذي الحجة والمنقول خلافه
اما على التفسير الثاني فلا اشكال لان التكبير في ايام
التشريق افضل قطعا واجيب بان هذه الرواية شاذة
مخالفة لرواية الجمهور هذا بالتذكير وقد صرح في بعض
الروايات في بالعشر فقال في هذا العشر الاول من ذي
الحجة وبالتشاركهما في اصل الفضيلة لوقوع اعمال
الحج فيهما ومن ثم اشتركا في مشروعية التكبير قالوا
ولا الجهاد زاد في رواية في سبيل الله قال ولا الجهاد
الا رجل اي الا جهاد رجل فهو مرفوع على البدل من الجهاد
وعلى حذف مضاف او لكن رجل خرج يخاطر بنفسه

اي بين تكب ما فيه خطر ومشقة **بنفسه وماله ولم يرجع**
**بشئ** من ماله وان رجع هو او لم يرجع هو ولا ماله
لان شئ نكرة في سياق النفي فتعم الحديث التاسع
والخمسون **عن ابن عمر** قال **كان النبي صلى الله عليه**
**وسلم يصلي في السفر على راحلته** اي ما يركبه من الابل
او الناقة خاصة والجمع رواحل كما في المصباح **حيث**
**توجهت به يوني** بضم الياء بعدها همزة اي يسير
**ايما** منصوب على المصدرية **صلاة الليل** بالنصب
على المفعولية لقوله يصلي **الا الفرايض** اي لكن الفرايض
فلم يكن يصليها على الراحلة فالاستثنا منقطع
لان المراد خروج الفرايض عن الحكم ليليه او نهاريه
**ويوتر** بعد الفراغ من صلاة الليل **على راحلته** وفي هذا
رد عملي من قال لا وتر على المسافر الحديث الستون
**عن ابي هريرة** رضي الله عنه **قال قال النبي صلى الله عليه**
**وسلم لا تقوم الساعة** اي القيامة **حتى يقبض** بضم
اوله مبنيا للمفعول اي يموت العلما وكثرة الجهلا
اي يذهب **العلم وتكثر الزلازل** جمع زلزلة وهي
حركة الارض واضطرابها حتى ربما يسقط البنا القايم
عليها **ويتقارب الزمان** اي يقرب بعضه من بعض
حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة
كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالضرمة بالنار كما

في حديث الترمذي اي كزمان ايقاد النار وهو ما
توقد به النار كالكبريت او المراد نزع البركة منه **وتظهر**
اي تكثر وتشتهر **الفتن** بكسر الفاجع فتنة وهو الابتلا
والامتحان **ويكثر الهرج** بفتح الهاء وسكون الراء وبالجيم
**وهو القتل** كذا وقع في نسخة المصنف بالافراد والذي في
البخاري وعليه شرح القسطلاني القتل القتل مكررا مرتين
فلعله سقط من قلم كاتب **حتى يكثر فيكم المال** غاية
لكثرة الهرج او هو معطوف على يكثر باسقاط العاطف
كما قالوه في التحيات المباركات اي والمباركات قلت حذف
حرف العطف في النثر جايز خلافا لمن منعه ذكره البهوتي
**فيفيض** بفتح حرف المضارعة وبالفا والضاد المعجمة
وهو بالرفع خبر لمحذوف اي فهو يفيض او بالنصب عطف
على يكثر يقال فاض السيل يفيض فيضا اذا كثر وسال
من شدة الوادي وافاض بالالف لغة كما في المصباح فاستعمالها
في كثرة المال مجاز والمعنى حتى يكثر بايدي
مالكيه مالا حاجة لهم به وحتى يهتم رب المال
بمن يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه
عليه لا ارب لي فيه الحديث الحادي والستون **عن عبد الله**
**ابن عمرو** بن العاص احد العبادلة رضي الله عنهما اسلم
قبل ابيه وكان بينه وبينه في السن ثنتا عشرة سنة
لان صبيان تهامة وساهم يحتلمون لتسع سنين وكان يقول

من سيل بالله فاعطي كتب له سبعون اجرا قال قال لي
النبي وفي رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبر بضم الهمزة وسكون المعجمة وفتح الموحدة
مبنيا للمفعول والهمزة للاستفهام التقريري
وهو حمل المخاطب على الاقرار بامر استقر عنده
ثبوته انك بفتح الهمزة مفعول ثان لله خبار تقوم
الليل اي فيه وتصوم النهار اي فيه فهما منصوبان
على الظرفية قلت اني افعل ذلك اي ما ذكر من القيام والصوم
قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت بفتح الهاء والجيم
والميم اي غارت عينك وضعف بصرها ونفهت بفتح النون
وكسر الفاء وتقل فتحها اي كلت نفسك من مشقة التعب
وان لنفسك عليك حقا يروي بالنصب على انه اسم ان
وخبرها قوله لنفسك وبالرفع على الابتداء والخبر واسمها
ضمير الشان محذوف اي فينبغي اعطاها ما تحتاج اليه
مما يعين على الطاعة ولاهلك عليك حق زوجك او منه
تلزمك نفقته حقا بالنصب والرفع على ما تقدم وفي رواية
وان لزورك عليك حقا اي لزائرك فصم بعض الايام
وافطر بقطع الهمزة اي في بعضها الاخر وقد ورد
انه صلى الله عليه وسلم قال له ان احب الصيام عند الله
صيام داود بعد ان امره بصيام ثلاثة من كل شهر
فقال اني اقوى على اكثر من ذلك فهذا اشارة اليه

وقم

وقم صل في بعض الليل ونم في بعضه والامر المذكور
للندب الحديث الثاني والستون عن جابر بن عبد الله
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا
معاشر اصحابه الاستخارة في الامور كلها وفي رواية
باسقاط كلها والمراد الامور التي يعرف خيرها كالعبادات
وصنايع المعروف كما يعلمنا السورة حال كونها
من القرآن اهتماما بشان ذلك يقول اذا هم اي قصد
احدكم قال في المصباح هممت بالشيء هما من باب
قتل اذا اردته ولم تفعله انتهى بالامر المطلوب شرعا
فليركع فاليصل ركعتين اي صلاة ذات ركعتين فهو من
باب ذكر الجزء وارادة الكل واحترز عن الواحدة فانه
يجزيء من غير الفريضة ندبا ان اراد الاكمل فتحصل
بركعتين من السنن الرواتب وتحية المسجد وغيرها
من النوافل ويقرا بعد الفاتحة في الاولى قل يا ايها
الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد واستحب
بعضهم ان يزيد في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي
الثانية قوله تعالى وربك يخلق ما يشا الى قوله
يعلنون وفي الثانية وما كان لمؤمن ولا مؤمنة
الاية ثم ليقل بكسر لام الامر اي بعد الصلاة ندبا
اللهم اني استخيرك اي اطلب منك بيان ما هو خير لي
بعلمك واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة

عليه بقدرتك والباء فيهما للاستعانة او الاستعطاف
كما في ربما انعمت علي اي بحق علمك وقدرتك الشاملين
له كذا ذكره جمع قلت والظاهر جعلها للقسم واسألك
من فضلك العظيم فانك اي لانك تقدر على كل شئ اردته
ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب جمع غيب
اي الذي استأثرت بها عن خلقك كلهم او بعضهم اللهم
ان بكسر الهمزة كنت تعلم ان هذا الامر ويسميه
خير لي في ديني ومعاشي اي حياتي وعاقبة اي آخر
امري او شك من الراوي قال. رسول الله صلى الله
عليه وسلم عاجل امري واجله بالمد فاقدره بضم
الدال وكسرها واعترض بان التقدير انزلي فلا يجمع طلبه
واجيب بانه مفسر بقوله ويسره لي فالمراد به
التيسير مجازا والعطف للتفسير ثم بارك اي
زد خيرا ثم بارك لي فيه وان بكسر الهمزة والتشديد
فيهما بالنسبة للمتكلم والا فالمولى عز وجل عالم بالمقصد
بان احدهما خير او شر كنت تعلم ان هذا الامر
شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال
بنى الله صلى الله عليه وسلم في عاجل امري واجله
فاصرفه اي ابعده عني لم يكتف بهذا حتى قوله
واصرفني عنه لان الله قد يصرف عنه المستخير
ذكر الامر ولا يصرف قلبه عنه فيبقى متشوفا

اليه

اليه فلا يطمئن خاطره واقدر لي الخير حيث كان
ثم ارضني بهمزة قطع اي اجعلني راضيا به لانه اذا
قدر له الخير ولم يرض به لم تطب نفسه العيش قال
ويسمي حاجته اي في ابتداء دعايه عند ذكرها بالكناية
كما مر الحديث الثالث والستون عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما مبتدا خبره روضة
من رياض الجنة او منبري الذي بيت بيتي ومنبري
بكسر الميم روضة من رياض الجنة اي منقولة منها
كالحجر الاسود او تنقل اليها بعينها كالجذع الذي حن
اليه صلى الله عليه وسلم وقيل المراد توصل الملازم للطاعات
منبرا اليها منه مجازا باعتبار المآل ومنبري هذا بعينه
وقيل ان له منبرا هناك مثله على حوض نهر الكوثر
الذي في الجنة لا حوضه الذي خارجها بجنبها المستمد
من الكوثر قاله القسطلاني قال بعضهم والصحيح ان
حوضه بعد الصراط وان الكوثر نهر في الجنة ومأوه ينصب
فيه ويطلق على الحوض كوثر الكوثر يمد منه كما افاده
الحافظ ابن حجر الحديث الرابع والستون عن عقبة
ابن الحارث النوفلي قال صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم العصر اي صلاته فلما سلم قام سريعا
اي مسرعا دخل على بعض نسايه ثم خرج ورأى
اي ابصر ما في وجوه الناس من تعجبهم ببيان

وقوله لما سمعته علة التعجب فقال ذكرت والنا
في الصلاة تبرا بكسر المثناة وهو الذهب غير المضروب
او الفضة او كل جوهر قبل استعماله كالنحاس والحديد
وغيرهما اقوال لاهل اللغة وكان ذكر من الصدقة
كما جاء في رواية عندنا فكرهت ان اه بس او بيت
هشك من الراوي عندنا فامرت بقسمته بكسر القاف
والمثناة الفوقية بعد الميم وفي رواية بقسمه بفتح القاف
واسقاط المثناة وفي رواية فقسمة بصيغة الماضي
اي خوفا من حبس صدقة المسلمين واخذ من الحديث
ان عروض تذكر اجنبي من الصلاة فيها من وجوه الخير
غير مفسد ولا يقدح في كمالها الحديث الخامس
والستون عن كريب مصغر كرب وهو مولى
ابن عباس عن ام سلمة زوج صلى الله عليه
وسلم واسمها هند رضي الله عنها عن الركعتين
اي صلاتهما بعد العصر فقالت ام سلمة يا بنت
النبي صلى الله عليه وسلم انهى عنهما ثم رايته
يصليهما حيث صلى العصر ثم دخل اي على
فصلاهما حينئذ بعد الدخول وعندي نسوة
من بني حرام بفتح الحاء المهملة اسم قبيلة من
الانصار فارسلت اليه الجارية قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون



بنتها زينب لكن في رواية لمسلم في المغازي فارسلت
اليه الخادم فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول لك
ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين
اي عن صلاتهما وراك بفتح الهمزة اي ابصرك
تصليهما فاشار بيده فاستاخري بالهمز
اي تاخري عنه ففعلت الجارية ما امرتها ام سلمة
به من القيام والقول فاشار عليه الصلاة والسلام
بيده فاستاخرت عنه فلما انصرف قال يا بنت
ابي امية هو ابوها واسمه سهل على الصحيح سالت
عن الركعتين اللتين صليتهما بعد العصر وانه اتاني
ناس وفي رواية اناس من عبد القيس فشغلوني عن
الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان وفي مسلم
لم يزل يصليهما حتى فارق الدنيا الحديث السادس والستون
عن البراء بتخفيف الراء ابن عازب بعين مهملة وزاي
مكسورة قال امرنا النبي وفي رواية رسول الله صلى الله
عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز
هو فرض كفاية والافضل عندنا معاشر الشافعية المشي
المذكور امامها لما ورد من فعله صلى الله عليه وسلم وفعل
اصحابه ولانه شفيع فحقه ان يتقدم لكن الاتباع محمول
على الاخذ في طريقها والسعي لاجلها وحديث امشوا
خلف الجنائز ضعيف اما الشافعية فيتاخرون له خلافا

وعيادة اي زيارة المريض مسلما كان او ذميا
قريبا للعايد او جارا له وفاصلة الرحم وحق الجوار
قال في المجموع وسواء الرمد وغيره وسواء الصديق
والعدو ومن يعرفه ومن لا يعرفه لعموم الاخبار قال
والظاهر ان العاهد والمستامن كالذمي قال وفي
استحباب عيادة اهل البدع المنكرة واهل الفجور والكبر
اذا لم تكن قرابة ولا جوار ولا رجا توبة نظر فانا مامورون
بهاجرتهم ولتكن العيادة غبا اي وقتا بعد وقت
او يوما بعد يوم وخفيفة ولا يطيل المكث عنده الا ان يكون
صديقا او قريبا ونحوهما مما يستانس به المريض
او يتبرك او يشق عليه عدم رؤيته كل يوم وقول
العز الي انما يعاد بعد ثلاث لخبر ورد فيه ردبانه
موضوع ويدعو له ويتصرف ويستحب ان يقول في
دعايه اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك
سبع مرات رواه الترمذي وحسنه واجابة الداعي
واجب وهي وليمة النكاح او مندوبة كطعام الاخوان
ودخول السرور عليهم اذا لم يكن ثمة ما يتضرر به في
الدين من الملاهي ومفارش الحرير ونحوها ونصر
المظلوم اي بالقول او بالفعل مسلما كان او كافرا
وابرار بكسر الهمزة من البر خلاف الحنث اي عدم
الحنث القسم بفتحتين وهو واجب ان اقسم عليّ

وحرام

وحرام ان اقسم علي حرام فطار يوم من رمضان او ترك
واجب من الصلوات مثلا ومكروه كمن يقسم علي من صام تطوعا
ان يفطر عند من يرى الجواز ذكره المولى ويروى المقسم
بزيادة الميم المضمومة وسكون القاف وكسر السين
اي تصديق من اقسم عليك بان تفعل ما اقسم عليه
الملتمس يقال ابر القسم اذا صدقه وقيل المراد من
المقسم الحالف بان اقسم الا يفارقك حتى تفعل كذا وانت
تستطيع فعله كي لا يحنث في يمينه وذلك خاص فيما
يحل من مكارم الاخلاق فان ترتب على تركه مصلحة فلا
وفي المنهج وشرحه لشيخ الاسلام وقوله لغيره اقسم
عليك بالله او اسالك بالله لتفعلن كذا يمين ان اراد
بها نفسه فيسن للمخاطب ابراره فيها بخلاف ما اذا
لم يرد بها بان اراد يمين المخاطب او الشفاعة في فعله
ورد السلام وهو فرض كفاية عندنا كالمالكية فان
انفرد المسلم عليه تعين الرد عليه وتشميت العاطس
بالشين المعجمة او السين المهملة وهو ان يقول له يرحمك
الله اذا حمد الله تعالى وهو سنة على الكفاية وبنانا
عن اتية الفضة وفي رواية عن سبع اتية الفضة
بالجر بدل من سبع وبالرفع خبر محذوف اي احدها
اتية الفضة وهي حرام على العموم للسرف والخيلا
وعن خاتم الذهب اي التختم به وهو حرام ايضا

وعن الحرير وهو حرام على الرجال دون النساء كما سبقه
فالنهي عنهما دخله التخصيص بدليل اخر كحديث هذان
اي الذهب والحرير حرام على ذكور امتي حلال لنسائها
وعن الديباج بكسر الدال المهملة الثياب المتخذة من
ابريسم وعن القسي بفتح القاف وتشديد المهملة
المكسورة وهي ثياب يوتى بها من الشام او مصر مضلع
فيها حرير امثال الاترجّ او كتان مخلوط بحرير وقيل
من القز وهو دي الحرير وعن الاستبرق بكسر
الهمزة غليظ الحرير وقد سقط من هذا الحديث
الخصلة السابعة وقد ذكرها البخاري في باب
الاشربة واللباس ولهذا قال المصنف في شرحه وفي بعض
الروايات وهن المياثر اه وهي بالمثلثة والراجح
ميثرة بكسر الميم واصلها موثرة فقلبت الواو ياء لانكسار
الميم قال المحب والمياثر ثياب من حرير كانوا يجعلونها
فوق دوابهم من تحت الرحال اه وذكر الثلاثة
بعد الحرير من باب ذكر الخاص بعد العام وكثرته
الاهتمام بحكمها ودفع توهم خروجها من حله
العام باختصاصها باسم واعلم ان هذه الامور
منها ما هو غير حرام كالسابع اذا كان من نحو صوف وكذا
المامورات بعضها للوجوب وبعضها للندب فهو من
استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه وذلك جايز

عند

عند الشافعي وقرينة المجاز عند الاصوليين لا يجب
ان تكون صارفة عن المعنى الحقيقي بخلاف اهل المعاني
فلا اشكال في قول الشافعي بذلك وغيره يجعل ذلك
من عموم المجاز بان يراد من ذكر معنى مجازي يعم
الحقيقي والمعنى الحديث السابع والستون عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان ابا بكر رضي الله عنه
خرج اي من منزله على الناس وذلك بعد وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعمر رضي الله عنه يكلم الناس
فقال ابو بكر لعمر اجلس فابى اي امتنع من الجلوس
لما حصل له من الدهشة والحزن فقال ثانيا اجلس
فابى فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال
ابو بكر اما بعد فمن كان يعبد محمدا فان محمدا صلى
الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فان الله
حي لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد
خلت من قبله الرسل ثم تلى ذلك الى الشاكرين والله
وفي رواية فوالله لكان الناس لم يكونوا يعلمون
ان الله انزل الاية وفي رواية انزلها يعني هذه الاية
حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس فلم يسمع
بشرا الا يتلوها اي الناس سمعي بذلك لانه بادي البشرة
اي ظاهر الجلد الحديث الثامن والستون عن
اسامة بن زيد رضي الله عنه قال ارسلت

بنت وفي رواية ابنة النبي صلى الله عليه وسلم
اليه ان ابنا بالتذكير لي قبض اي في حال القبض
مجازا باعتبار انه في حالة كحالة النزع واختلف في
الابن والبنت المذكورين فقيل هو علي بن ابي العاص
ابن الربيع بن زينب واستشكل بانه عاش حتى ناهز
الحلم وارد فه النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته
يوم الفتح فلا يقال فيه صبي عرفا وقد اطلق عليه حسا
فيما ياتي وقيل عبد الله بن عثمان ولد رقية وقيل محسن
ابن علي بخل فاطمة وهذا على رواية ابنا لي بالتذكير كما
صوبه العيني واما على رواية بنتا لي فهي زينب
في بنتها امامة منت ابي العاص بن الربيع وصوبه الحافظ
ابن حجر واجاب بما استشكل من قوله قبض مع كون
امامة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها
علي ابن ابي طالب وقال عنها بان الظاهر ان الله اكرم نبيه
عليه الصلاة والسلام لما سلم لامر ربه وصبر ابنته
ولم يهلك مع ذلك عينيه من الرحمة والشفقة
بان عافا الله بنت بنته من ذلك المرض وعاشت
تلك المدة فاتتا رسل يعرف بضم الياء من اقرا
السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي
ان الذي اراد ان ياخذه هو الذي له اعطاه فان
اخذه اخذ ما هو له وقدم الاخذ على الاعطاء ان



كان متاخرا لان المقام يقتضيه ولفظ ما في الموضعين
مصدرية اي لان لله الاخذ والاعطا او موصولة والعائد
محذوف للعموم اي ان لله الذي اخذه الخ من ولد وغيره
وكل شئ الذي في البخاري وكل بتنوين كل مع حذف
شئ اي كل من الاخذ والاعطا عنده تعالى اي في حكمه
باجل مسمى مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب
اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ليحسب
لها ذلك من عملها الصالح فارسلت اليه حال كونها
تقسم عليه لياتينها فقام وقع في رواية عبد الرحمن
ابن عوف انها راجعته مرتين وانه انها قام في الثالثة
ومعه باثبات واو الحال وروي بحذفها سعد
ابن عبادة يكني اباثابت وهو احد النقباء شهد
العقبة مع السبعين والمشاهد كلها ماخلا بدرا
فانه نهيا للخروج فلدغ فاقام توفي بحوران من ارض
الشام لسنتين ونصف من خلافة عمر فانه مات
سنة خمس عشرة ولم يعلم بموته في المدينة حتى
سمع غلمان نزلوا في بئر نصف النهار في حر شديد
قايلا من البئر يقول نحن قتلنا سيد الخزرج
سعد بن عبادة ورميناه بسهم فلم يخط فواده
ففزع الغلمان فحفظ ذلك اليوم فوجدوه اليوم
الذي توفي فيه سعد وانما جلس يبول في شنة فاقتل

فمات من ساعته فوجدوه قد اختفى جسده اه ملخصا
من بعض المحققين **ومعاذ بن جبل** استقضاه
صلى الله عليه وسلم على اليمن وهو انصاري **وابي بن**
**كعب** بضم الهمزة وفتح الموحدة من سباق الانصار
الى الاسلام كان عمر يسميه سيد المسلمين ويقول
اقرأنا ابي ويروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم
وسأله عن النوازل ويتحاكم اليه في المعضلات وتوفي
بالمدينة سنة تسع عشرة وقيل سنة عشرين
وقيل غير ذلك فقال الواقدي رأيت آل ابي واصحابنا
يقولون مات سنة اثنتين وعشرين فقال عمر
اليوم مات سيد المسلمين وبهذا صدر ابن حبان
كما في المواهب وشرحه للزرقاني **وزيد بن ثابت**
روى ابن سعد من حديث سهل بن ابي حثمة ان
الذين كانوا يفتون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة من المهاجرين عمر وعلي وعثمان وثلاثة
من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد
ابن ثابت ومن حديث بن عمر قال كان ابو بكر وعمر
يفتيان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث
حوانس الاسلمي كان عبد الرحمن بن عوف رحمه
يفتي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ونظمهم الجلال
السيوطي في قلايد القوايد وادب الفتوى فقال



وقد كان في عصر النبي جماعة يقومون بالافتاء قوية ثابت
فاربعة اهل الخلافة معهم معاذ ابي وابن عوف بن ثابت
وذكرهم الجوزي في المدهش احد عشر فذكر من
عدا ابي بن كعب وذكر حذيفة وعمارا وابا الدرداء وابا
موسى **فرفع** بالواو في رواية بالدال **الى النبي صلى الله**
**عليه وسلم الصبي** او الصبية بان وضع في حجره عليه
الصلاة والسلام كما جاء في رواية **ونفسه تتقعقع**
بتاءين في اوله فقاف بينهما عين مهملة اي يضطرب
بصوت منكر قاله في التقريب وهذه الجملة حالية
**فقال حسبت انه قال** لها **تنشنش** بفتح الشين المعجمة
وتشديد النون العربة اليابسة وفي رواية حماد
بحذف حسبته ولفظه ونفسه تتقعقع كانها في شنة
**ففاضت** بالفاء وفي رواية وفاضت **عيناه** بالبقاء
**فقال سعد** بن عبادة **يا رسول الله ما هذا**
اي فيما ظهر لسعد مع نهيك عنه **فقال هذه**
الدمعة التي رأيت من حزن القلب بلا تعمد **رحمة**
اي اثر رحمة **جعلها الله في قلب عباده فلا تؤاخذه**
**عليها وانما** بالواو وفي رواية فانما **يرحم الله** الرحمة
التامة **من عباده الرحماء** بالرفع على انها موصولة
فيكون خبر ان وبالنصب على انها كافة فهو مفعول
يرحم وهو جمع رحيم من صيغ المبالغة ومقتضاه

ان رحمته تختص بمن اتصف بالرحمة البليغة
بخلاف من فيه ادنى رحمة لكن ثبت عند ابي داود
وغيره الراحمون يرحمهم الرحمن والراحمون
جمع راحم فيشمل من اتصف بادنى رحمة كما ذكره
جمع من الشراح قلته وهو مندفع بما قدمته في اول
وحاصله ان المراد الرحمة الكاملة ويدل لهذا
ما ذكره القسطلاني وغيره من ان الحكمة في اسناد
فعل الرحمة الى الله في حديث البخاري دون
حديث ابي داود المذكور فيه الرحمن دلالة
لفظ الجلالة على العظمة وقد عرف بالاستقراء انه
ورد حيث ورد يكون الكلام مسوقا للتعظيم
فلما ذكرها ناسب ذكر من كثرت رحمته وعظمته
ليكون الكلام جاريا على نسق التعظيم بخلاف الحديث
الآخر فان لفظ الرحمن دال على العموم فناسب ان
يذكر معه كل ذي رحمة وان قلت والله اعلم
الحديث التاسع والستون عن سمرة بفتح السين
المهملة مع ضم الميم مخففة ابن جندب بضم
الدال وفتحها قال في الشفا وقال ابي النبي صلى الله
عليه وسلم في جماعة فيهم ابو هريرة وسمرة بن جندب
وحذيفة اخركم موتا في النار فكان بعضهم
يسأل عن بعض فكان سمرة اخرهم موتا هرم

وخرق فاصطلى بالنار فاحترق فيها وقال الخميس
ومات في سنة ستين سمرة بن جندب الفزاري ومجد
الله بن مغفل المزني وكانا من بقايا الصحابة بالبصرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة
وفي رواية صلاته وفي اخرى صلاة الغداة اقبل علينا
بوجهه الكريم فقال من راى منكم احدا الليلة
رويا بالقصر غير منصرف ويكتب بالالف كراهة
اجتماع مثلين اي يا ين لو كتب بيا قال وفي البخاري
اسقاطها فان راى احد رؤيا قصها عليه صلى الله
عليه وسلم فيقول ما شاء الله ان يقول فسألنا
بفتح اللام فاعل ومعمول وقوله يوما ظرف فقال هل
راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني قال بعض المحققين
هو استدراك صوري لا حقيقي رايت الليلة اي فيما يظهر
اي صورة والا فهما ملكان كما سيأتي اتياني فاخذا بيدي
فاخرجاني الى الارض المقدسة وفي رواية الى ارض مقدسة
فاذا رجل جالس وفي رواية قاعد قال القسطلاني بالرفع ويجوز النصب
ورجل قائم بيده كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام يوزن
تنور وتقال فيه كلاب ايضا يوزن تفاح وهو عصا في راسها
اعوجاج كالدرهم يعلق به اللحم وقيده بقوله من حديد
لانه قد يكون من غيره كما افاده في التقريب قال بعض
اصحابنا هذه عبارة البخاري وليس الابهام بقادح لله

لانه لا يروي الا عن ثقة مع شرطه المعروف قال الحافظ
ابن حجر لم اعرف المراد بهذا البعض المبهم الا ان
الطبراني اخرجه في المعجم الكبير عن العباس الاستاطي
عن موسى بن اسماعيل التبوذكي انه اي ذلك الرجل
القايم يدخل ذلك الكلوب بالنصب على المفعولية
وهذه رواية غير ابي ذر والمار روايته ورجل قايم
بيده قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد
يدخله في شدقه قال في المصباح الشدق جانب
الفم بالفتح والكسر قاله الازهري وجمع المفتوح
شدوق مثل فلس وفلوس وجمع المكسور اشداق
مثل حمل واحمال اه اي جانب فم الرجل حتى يبلغ
بالموحدة وضم اللام اي يصل قفاه مؤخر عنقه
وهو بالقصر وفيه لغة بالمد يذكر ويؤنث والتذكير
اغلب وانكره الاصمعي افاده في التقريب ثم يفعل
بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم بالهمز اي
يجتمع وينضم شدقه هذا فيعود فيصنع
مثله قال صلى الله عليه وسلم قلت للرجلين
اللذين معي ما هذا قالا انطلق مرة واحدة
فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه
ورجل قايم على رأسه بفهر بكسر الفا وسكون
الهاء حجر ملئ الكف والجملة حالية او صخرة شك

من

من الراوي ورواه البخاري في التعبير واذا الخر مايه
على صخرة من غير شك فيشدخ بفتح التحتية
وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالخاء المعجمة
اي يكسر به اي الفهر وفي رواية بها راسه
فاذا اضربه تدهده بفتح الدالين المهملتين
بينهما هاء ساكنة ثم دال مهملة اخرى فحاء
فيقع راسه جانبا وتقع الصخرة جانبا فانطلق
اليه اي الى الحجر ليأخذه فلا يرجع الى هذا الذي
شدخ راسه حتى يلتئم راسه كما هو فعاد
اليه فضربه قلت لهما من هذا قالا انطلق مرة
واحدة فانطلقنا الى ثقب بفتح المثلثة وسكون
القاف وفي رواية نقب بالنون المفتوحة وسكون
القاف مثل التنور بفتح المثناة الفوقية وضم
النون المشددة تبين اخره را وهذا مما توافق
اللفاة فيه على انه اسم لما يخبز فيه اعلاه ضيق
واسفله واسع يتوقد بفتح المثناة اوله تحته
بنصب التا الثانية اي تحت التنور نار بالرفع
فاعل وفي رواية يتوقد بمثناتين وقيتين ونارا
بالنصب على التمييز المحول عن الفاعل فاذا
اقترب بالموحدة اخره من القرب والضمير
عايد على الوقود او الحر الدال عليه قوله يتوقد

ويروي اقترت بهمزة قطع فقاف فمثناتين
بينهما راء آمت الفترة اي التهبت وارتفع نارها
ويروي ارتقت من الارتقاء وهو الصعود قال
الطيبي وهو الصحيح دراية ورواية كذا قالوا اي الناس اي
ارتفعوا حتى لا دان يخرجوا اي الناس اي
قرب خروجهم وفي رواية لا دوا الخروج "
فاذا خمدت بفتح الخاء وبالميم قال في المصباح
خمدت النار خمودا من باب قعد ماتت ظم يبق
منها شيء وقيل سكن لهبها وبقي جمرها اهـ وقال
ولده في التقريب خمدت النار بالفتح زاد في القاموس
الكسر ومنعه ابو حاتم تخمد بالضم خمودا اذا
سكن لهبها وبقي جمرها حارا فاذا طفئت قيل
همدت اهـ اي سكن لهبها ولم يطفئ جمرها
رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة بضم اوله
فقلت من هذا وفي رواية ما هذا قال انطلق "
فانطلقنا حتى اتينا على نهر بفتح الهاء وسكونها
من دم اي احمر مثل الدم كما رواه البخاري هكذا
في التفسير فيه رجل قائم على وفي رواية
وعلى وسط النهر بفتح السين المهملة وسكونها
قال يزيد بن هارون هو الحافظ احد الاعلام
شيخ واسط ولما حدث ببغداد كان يحضر

مجلسه

مجلسه خلائق ربما بلغوا سبعين الفا مات سنة
مائتين وعاش سبعين سنة على ما ذكره
في الخميس ووهب بن جرير بن جرير بن
حازم بفتح الجيم وعلي شطها بفتح الشين المعجمة
وتشديد الطاء اي حافتيه النهر رجل بين يديه
حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان
يخرج من النهر رمى الرجل بالرفع والنصب اي الذي
بين يديه الحجارة بحجر في فيه اي في فمه فرده
حيث كان من النهر فجعل كلما جاء ليخرج من النهر
رمى في فيه بحجر فيرجع حيث كان فيرجع كما كان
فيه كما قال ابن مالك في التوضيح وقوع خبر جعل
التي هي من افعال المقاربة جملة فعلية مصدرة
بكاد وما الاصل فيه ان يكون فعلا مضارعا فقول جملة
افعل هذا هو الاستعمال المطرد وما جاء بخلافه فهو
مبني على اصل متروك انظر تمام ذلك في القسطلاني

هذا بياض في الاصل

فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا وفي رواية
باسقاط فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة

خضرا فيها شجرة عظيمة فيها من كل لون الربيع
كما جا في رواية وفي اصلها شيخ وصبيان
واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها
فصعدا بكسر العين بي في الشجرة التي هي في الروضة
الخضرا وادخلاني في دار لم ار قط احسن منها
فيها رجال وشيوخ بضم الشين ويجوز كسرها
وشباب بياءين وبروي شبان بيا ونون وشاب
وصبيان ثم اخرجاني منها اي من الدار فصعدا
بي الشجرة ايضا فادخلاني بالفا وفي رواية وادخلاني
دارا احسن وافضل من الاولى فيها شيوخ وشباب
لم يذكر النساء والصبيان هنا لان المشهد الاكثر
منهم غالبا قلت لهما طوفتماني الليلة بطا مفتوحة
وواو مشددة ونون قبل الياء التحتية وبروي
بالباء الموحدة بدل النون فاخبراني بكسر الموحدة
عما رايت قالا نعم اما الذي رايته يشق بضم
اوله مبنيا للمفعول ويشدقه بالرفع نائب عما لم
يشق فكذاب الفا واقعة في جواب اما وجا في رواية
اسقاط اما مع وجود الفا واستشكل بان
الموصول الواقع مبتدا اذا وقع على معين كما
هنا لا تقع الفا في خبره بخلاف الواقع على غير معين
لمشابهته بمن في العموم واستقبال ما بعدها

فيجوز

فيجوز اقتران خبره بالفا نحو الذي ياتيني فله درهم
واجيب بانه اذا لوحظ في المعين شبهه بغير المعين
جاز دخول الفا في خبره كما في قوله تعالى وما اصابكم
يوم التقى الجمعان فباذن الله فان مدلول ما
معين ومدلول اصابكم ما ضى الا انه روعي فيه الشبه
باللفظي فان لفظ ما اصابكم يوم التقى الجمعان
كلفظ وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
فاجريا في مصاحبة الفا مجرى ولحد افاده ابن مالك
قاله الطيبي هذا كلام متين لكن جواب المكلين بتفصيل
لتلك الرؤيا المتقدمة المبهمة فلا بد من ذكر كلمة
التفصيل كما في البخاري او تقديرها اه يجدث
بالذبة بفتح الذال وضمها ويجوز كسرها فتحمل
بتخفيف الميم عنه حتى تبلغ الافاق جمع افق
اي النواحي فيصنع به ما رايت من بعد شق
بشدقه الى يوم القيامة واما الذي رايته
يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه
بالليل اي اعرض عن تلاوته ولم يعمل فيه بالنهار
ظاهره انه يعذب على ترك تلاوة القرآن بالليل لكن
يحتمل ان يكون التعذيب على مجموع الامرين
ترك القراءة والعمل يفعل به الى يوم القيامة
ولما اعرض عنه افضل الاشياء عوقب في اشرف اعضائه

وهو الراس واما الذي رايته في الثقب افرد
هذا والذي بعده باعتبار الفريق او القوم فلم
الزناة بضم الزاي جمع زان كقاض وقضاة والزنا
يورث الفقر كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام
والذي رايته في النهر اكلوا الربا في الجامع الصغير
الربا وان كثر فان عاقبته تصير الى قل رواه الحاكم
عن ابن مسعود والشيخ الكائن في ظل الشجرة
ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حذفت الفا
من هذا ومما قبله نظرا الى ان اما لما حذفت حذف
مقتضاها وانما دخلت الفا على الخبر في قوله
الكائنون حوله اي ابراهيم فاولاد الناس لان
الجملة معطوفة على مدخول اما في قوله
اما الرجل الذي رايته الخ ولفظ الناس شامل للمسلمين
وغيرهم والصحيح الذي عليه المحققون انهم في
الجنة وما ورد مما يقتضي انهم في النار فالمراد
منه انهم مثلهم في احكام الدنيا فلا يصلى عليهم
ولا يدفنون في مقابر المسلمين والذي يوقد
النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت
فيها دار عامة المومنين واما هذه الدار فدار
الشهداء وكون هذا يقتضي ان منازل الشهداء



ارفع المنازل لا يلزم ان يكونوا ارفع درجة من
الخليل عليه السلام لاحتمال ان يكون اقامته هناك
بسبب كفالته الولدان ومنزلته في الجنة اعلا منهم
كما ان ادم في سماء الدنيا يرى نسم بنيه من اهل
الخير واهل الشر فيضحك ويبكي مع ان منزلته في اعلا
عليين فاذا كان يوم القيامة استقر كل في
منزلته وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك
فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب اي الابيض
كما يدل عليه رواية البخاري في التعبير مثل الراية
البيضاء قالا ذلك ومنزلك قلت
دعاني اي اتركني ادخل بالجزم قالا انه بقي لك
عمر لم تستكمله فلو استكملت عمرك لدخلت
منزلك الحديث السبعون عن ابن مسعود واسمه
عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
واكبر خدمه كان يحمل نعله صلى الله عليه وسلم
ويلازمه والفته صلى الله عليه وسلم لسبعين سورة
كان ممن اثنى عليهم الصحابة اقام بالكوفة متوليا
على بيت المال وغير ذلك واتفق انه قدم المدينة
اخر عمره فمات بها وذلك في عام اثنين وثلاثين
وصلى عليه عثمان وقيل انه خلف ستين الف دينار
وهذا مقصر اجدا مروياته في كتب الاحاديث

تمانهاية واربعون حديثا ذكره الخميس قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحسد
الحسد ان يتمني الشخص زوال نعمة غيره وهو
حرام فالمراد به الغبطة وهو ان يتمني مثلها من
غير كراهة لها عند غيره ولا تمني زوالها وهي مباحة
في امور الدنيا مستحبة في الطاعة كما في التقريب
الا في اثنين وفي رواية التانيث رجل بالرفع على اضمار
مبتدا وبالجر بدل من اثنين ويقدر مضاف مثل
رواية التانيث اي خصلة رجل اتاه الله مالا فسلطه
على هلكته بفتح اللام وفتحها مع الفتانة
التعبير بالتسليط المقتضي للغلبة وبالهلكة
المشعرة بفناء الكل في الحق اي الخير اخرج التقريب
الذي هو صرف المال فيما لا ينبغي ورجل اتاه الله
حكمة القرآن كما جاء في رواية لا حسد الا في اثنين
رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به انا الليل وانا
النهار او السنة قال الشافعي رضي الله عنه
قد ذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة فما
ارضى من اهل العلم بالقرآن يقول الحكمة سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن دريد
كل كلمة وعظتك او زجرتك او دعتك الى مكرمة
او نهتك عن قبيح فهي حكمة ذكره في التقريب

فهو

فهو يقضي بها ويعلمها من يصلح لها
الحديث الحادي والسبعون عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل
اي من بني اسرائيل كما جاء في رواية لاتصدقن
بصدقة وهو من باب الالتزام كالنذر مثلا
والقسم فيه مقدر اي والله لاتصدقن الليلة
كما في رواية ابي عوانة بلفظ الليلة وتكريرها
في المواضع الثلاثة فخرج بصدقته ليضعها
في يد مستحق فوضعها في يد سارق
وهو لا يعلم انه سارق فاصبحوا اي القوم الذين
منهم المتصدق يتحدثون في موضع نصب خبر
اصبح تصدق بضم التاء والصاد مبنيا للمفعول
اخبار بمعنى التعجب والانكار اي تصدق الليلة
على سارق وفي رواية على فلان السارقة فقال
المتصدق اللهم اي يا الله لك لا لغيرك الحمد
فقدم الخبر للاختصاص اي حمدك على
تصدقي عليه حيث كان بإرادتك لا بإرادتي فانا
ارادتك كلها جميلة ولا يصدر على المكروه سواك
لاتصدقن الليلة بصدقة على مستحق فخرج
بصدقته ليضعها كذلك فوضعها في يد
امراة زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق

بالبنا للمفعول الليلة بالنصب على الظرفية
اي فيها على زانية فقال المتصدق اللهم لك الحمد
على تصدقي على زانية حيث كان بارادتك لاتصدقن
الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد
غني فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني
فقال اللهم لك الحمد على تصدقي على سارق وعلى
زانية وعلى غني زاد الطبراني فساءه ذلك اي
احزنه لان الصدقة كانت عندهم مختصة
باهل الحاجات منا اهل الخير ولهذا تعجبوا من
الصدقة على هؤلآ فاتي بالبنا للمفعول اي راي
في منامه فقيل له ان صدقتك زاد ابو امية
فقد قبلت فاما على سارق فلعله قال البرماوي
لعل تارة تستعمل كليت وتارة كعاد اه قال الكي
خبرها مضارع مقترن بان مستعملة استعمال
عسى والتي خبرها ليس كذلك مستعملة استعمال
كاد اي فعساه ان يستعف بكسر العين اي يعف
عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف
عن زناها بالقصر ويروى بالمد وهما لغتان
واما الغني فلعله اي كاد يعتبر فينفق بالرفع
فيهما كما ذكره القسطلاني وقال الشارح بالنصب
في جواب الترجي ولابي ذر ان يعتبر فينفق



مما اعطاه الله تعالى واخذ من الحديث ان نية المتصدق
اذا كانت صالحة قبلت صدقته ولو لم تقع الموقع
واستحباب اعادة الصدقة اذا لم تقع الموقع وهذا
في صدقة التطوع اما الواجبة فلا تجزي على غني
وان ظنه فقيرا خلافا لبعض المذاهب الحديث الثاني
والسبعون عن عايشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت
المراة على عيال زوجها واضيافه ونحو ذلك من
طعام بيتها الذي هو ملك لزوجها اذا اذن لها
فيه بالتصريح او بالمفهوم من اطراد العرف وعلمت
رضاه بذلك فلو اطرد العرف او شكت في رضاه
او كان شحيحا بذلك وعلمت ذلك من حاله او
شكت حرم عليها التصدق من ذلك وقيد
بالطعام لانه الذي يسمح به غالبا بخلاف نحو الدراهم
فاذا علمت رضاه بانفاقها جاز حال كونها غير
مفسدة بان لم تتجاوز العادة ولا يوثر نقصانه
والحاصل ان المدار على رضاه صريحا او ضمنا
له اي للمراة اجرها بما انفقت ولزوجها
اجره بما كسب اي بسبب كسبه وللخازن له
الذي يكون بيده حفظ الطعام المتصدق
منه مثل ذلك من الاجر لا ينقص بفتح الياء

وسكون النون او بضم الياء وفتح النون وتشديد
القاف بعضهم وقوله اجر بعض مفعول اول
لينقص والثاني قوله شيئا فانه يتعدى الى مفعولين
كما قال تعالى لم ينقصوكم شيئا الحديث الثالث
والسبعون البخاري به قال هنا تعليقا ووصله
في الاستقراض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اخذ اموال الناس اي شيئا منها يريد اتلافها
على اصحابها اتلف الله فمن اخذ دينارا او نقدا
به ولا يجد ما يقضي به الدين فقد دخل في هذا الوعيد
وقوله الا ان يكون معروفا بالصبر ليس من
الحديث بل هو استثناء من ترجمة البخاري
في باب لا صدقة الا عن ظهر غنى او من قوله
بعده ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج
او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة
والعتق والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف
اموال الناس فقال الا فعلى المعم المؤاخذة في
الاتيان بالمستثنى دون المستثنى منه اهـ
فاذا كان معروفا بالصبر جاز له ان يتصدق
مع عدم الغنى او مع الحاجة فيؤثر بالثلثة
اي يقدم غيره على نفسه بها معه ولو كان
به خصاصة بفتح اوله المعجم اي حاجة وفقر
قال الشاعر

استغنت

استغنت ما اغناك ربك بالغنا
واذا تصيبك خصاصة فتحمل

كفعل ابي بكر رضي الله عنه حيث تصدق بماله كله
فيما رواه ابو داود وغيره وكذلك اثر حمد
الهمزة اي قدم الانصار المهاجرين حيث قدموا
عليهم المدينة وليس بايديهم شيء حتى ان من كان
عنده امرأتان نزل عن واحدة وزوجها من احدهم
وهذا التعليق طرف من حديث وصله البخاري في
كتاب الهبة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
المغيرة وقد ذكره البخاري بتمامه موصولا في اواخر
صفة الصلاة عن اضاعة المال استدل به البخاري
على رد صدقة المرتاب واذا نهى الانسان عن
اضاعة مال نفسه فاضاعة مال غيره اولى بالنهي
ولا يقال ان الصدقة ليست اضاعة لانها اذا عرضت
بحق الدين لم يبق فيها ثواب فيبطل كونها صدقة
ويثبت اضاعة محضة فليس له اي للمدين ان
يضيع اموال الناس بعلة الصدقة اي بعلة هي الصدقة
الحديث الرابع والسبعون عن ابي بردة بضم الموحدة
عامر قال في الخميس وفيها اي في سنة اربع ومائة
توفي عالم الكوفة وقاضيها ابي بردة بن ابي موسى
الاشعري اخذ العلم عن ابيه وعن جماعة اهـ

عن ابيه ابي موسى الاشعري والمطابق لاصطلاح
المصنف ان يقول عن ابي موسى لانه اسلف انه لا يذكر
الا الراوي عنه عليه الصلاة والسلام قاله النشر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة
اي على سبيل الاستحباب المتأكد اذ لا حق في المال
سوى الزكاة الا على سبيل الندب ومذهب الخلق
كما قاله الجمهور فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد
ما يتصدق به اي لم يقدر على ذلك قال يعمل بيديه
وينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد اي يقدر
قال يعين ذا الحاجة اي صاحبها الملهوف بالنصب
صفة لذا المنصوب على المفعولية بالالف اي المضطر قالوا
فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وفي رواية فليأمر
بالخير اته وبالمعروف وليمسك عن الشر فانها
بتانيث الضمير باعتبار الخصلة التي هي الامساك
وقوله له اي للممسك صدقة اي مع بقية العربية
الحديث الخامس والسبعون عن حكيم بفتح المهملة
وكسر الكاف يوزن اميرا اسلم يوم الفتح وحسن
اسلامه واتفق مولده في جوف الكعبة وكان
جوادا اشريفا وعاش ستين عاما في الجاهلية
ومثلها في الاسلام وحج ومعه مائة بدنة ووقف
بعرفة بهاية رقيقة في اعناقها اطواق الفضة تتقرب



فيها عتقا الله عن حكيم بن حزام بكسر المهملة وبالزاي
للمخففة واهدي الف شاة ومات بالمدينة سنة
ستين او اربع وخمسين قاله الكرماني قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من المال فاعطاني
ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم
ان هذا المال خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
حلوة اي لذاكهة الخضرة الحلوة وشبه المال في
الرغبة فيه بها لشدة ميل النفوس اليها او لسرعة
فنائها والحلو مرغوب فيه من حيث الذوق وانث
لتانيث المشبه به اولتاويله بالدنيا كما جاء في
الحديث الاخر او على حذف مضاف اي فايدته والصيغة
فيه قاله في التقريب فمن اخذه بسخاوة بفتح
السين المهملة اي بسهولة نفس منه اي بطيبها
او تنزهها عن الحرص والطمع واشراف عليه فالضمير
عايد على الاخذ ويحتمل عوده الى الدافع اي اخذه
ممن يدفعه منشرحا يدفعه طيب النفس به
بورك له فيه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة
وسكون الشين المعجمة واخره فاي تطلع وطمع
او تطلب له وتعرض اليه نفس لم يبارك له وكان
كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن به الجوع الكاذب
ويسمى جوع الكلب بفتح الكاف واللام وهو الذي

كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين
المهملة تانيث الاعلى اي المعطية المنفقة خير من
اليد السفلى بضم السين تانيث السفلي اي الاخذة
كما جا مصرحا بذلك في روايات ليضمحل بها ما قيل
من التاويلات البعيدة قال النووي واسم التفضيل اي
خير ليس على بابه اوانه على بابه لكن في حالة ما اذا كانت
الاخذة فيها خير باعتبار ان اخذها لخير اهـ
الحديث السادس والسبعون عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما يزال الرجل وصف طردي فالمراة كذلك
يسال الناس من غير حاجة بلا على وجه التكثير حتى
ياتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة بضم الميم
وسكون الزاي وبعدها مهملة اي قطعة لحم
فلا يبقى فيه لحم حقيقة ويحتمل انه كناية عن ذله
وسقوط قدره ويويد الاول قوله صلى الله عليه وسلم
بعد هذا كما في البخاري وان الشمس تدنو يوم القيامة
حتى يبلغ العرق نصف الاذن اي فيكون اذاها
لمن لا لحم له في وجهه اكثر واشد من غيره وقد
روي ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من فتح على نفسه باب مسئلة
من غير فاقة نزلت به او عيال لا يطيقهم فتح الله

عليه

عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب رواه البيهقي
وهو حديث جيد ورد في الطبراني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من سال من غير فقر
فكانما ياكل الجمر ورجاله رجال الصحيح الحديث
السابع والسبعون عن عبد الله بن عباس رض
الله عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاءت امراة من خثعم فجعل
الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله
عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر
فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده
في الحج ادركت ابي حال كونه شيخا كبيرا لا يثبت
على الراحلة صيغة لشيخا او حال مقدا خلة للتي قبلها
اي وجب عليه الحج بان اسلم وهو شيخ كبير او
حصل له المال في هذه الحالة والاول اوجه كما قاله
الطيبي واكثر طرق الاحاديث الصحيحة والفعلي
ان السايل امراة سالت عن ابيها وفي رواية ان
السايل رجل عن امه وفي اخرى عن ابيه وهو
محمول على التعدد افاحج عنه اي يجوز لي ان انوب
عنه فاحج عنه فالفا عاطفة على مقدر بعد الاستفهام
لان له صدر الكلام قال عليه الصلاة والسلام
نعم حجي عنه ففيه جواز الحج عن الغير والجمهور
على انه مخصوص بمن لم يحج عن نفسه ونقل الشيخ عن مالك

جوازه عن المضروب مع الكراهة وقال الشافعي
لا يستنيب الصحيح لافرض ولا نفل وجوزه ابو حنيفة
واحمد في النفل وذلك هذا من كلام ابن عباس
وليس من الحديث فيسكتة القارئ عند قوله نعم
سكتة لطيفة ليتميز الحديث من كلام راويه كذا
نقل عن بعض المحققين اي ماذكر وقع في حجة
الوداع بكسر الحاء وفتحها وليست هذه الاضافة
للتقييد التمييزي لانه لم يحج بعد هجرته الا هذه
الحجة وكانت سنة عشر وتسمى حجة الاسلام
وحجة التمام وحجة البلاغ وكان عدد من معه
عليه الصلاة والسلام فيما من المسلمين اربعين
الفا او مائة وعشرين الفا على الخلاف ويؤخذ من
هذا الحديث جواز الارداف على الدابة اذا كانت
مطيقة وسماع صوت الاجنبية وتحريم النظر
اليها وازالة المنكر باليد ان امكنه وكان الفضل
ابن العباس رضي الله عنه رجلا حسن الشعر ابيض
وسيما اي حسنا وهو شقيق عبد الله امهما
ام الفضل لبابة الكبرى الحديث التاسع والسبعون
عن عمر رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم حال كونه بوادي العقيق بفتح
للمهملة وكسر القاف الاولى اسم وادي فيه وهو
بقرب البقيع بينه وبين المدينة اربعة اميال

يقول اتاني الليلة آت من ربي هو جبريل عليه الصلاة
والسلام فقال صل في هذا الوادي المبارك اي وادي
العقيق قال البرماوي الظاهر انها سنة الاحرام
وقد روت عائشة مرفوعا تحيموا بالعقيق فانه
مبارك ويحيموا بالحاء المهملة والمثناة التحتية امر
بالتحيم اي النزول هناك لكن حكى ابن الجوزي في
الموضوعات انه تصحيف وان الصواب بالمثناة
الفوقية من الخانقة وقد وقع في حديث عمر تحتموا
بالعقيق فان جبريل اتاني به من الجنة الحديث
وهو ضعيف قاله الحافظ ابن حجر وقل عمرة في حجة
اي مع حجة او مندرجة في حجة بناء على ان العمرة تندرج
في الحج وعمرة روي بالنصب قيل على المحلية اي قل
جعلتها عمرة واستشكل على هذا التقدير انه منصوب
بجعل وهو جزء المحكي والمحكي بالقول هو الكلام
بأسره وروي بالرفع خبر مبتدا محذوف اي قل
هذه عمرة في حجة قال القسطلاني وهو يفيد انه
عليه الصلاة والسلام كان قارنا او يكون امر بان
يقول ذلك لاصحابه ليعلمهم مشروعية
القران الحديث التاسع والسبعون عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على اسمه قال يا رسول الله ما يلبس بفتح

الباء الموحدة يقال لبست الثوب بكسر الباء البسه
بفتحها من باب تعب لبسا بضم اللام كما في المصباح
المحرم بضم الميم اسم فاعل من احرم احراما بمعنى
دخل في الحرمة اي ادخل نفسه وصيرها ملتبسة
بالسبب المقتضي للحرمة لانه دخل في عبادة الحج
او العمرة او هما معا فهو شامل للقارن والمفرد
والمتمتع وقوله من الثياب بيان لما يلبس وقد
روى البيهقي ان ذلك وقع والنبي يخطب في
مقدم مسجد المدينة وغيره والنبي يخطب بعرفات
فيحمل على التعدد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مجيبا له لا يلبس بالرفع وهو الاشهر على الخبرية
حكم الله تعالى اذ هو جواب السؤال او خبر بمعنى
النهي وبالجزم على النهي وكسر للتقا الساكنين
وقوله القمص بضم القاف والميم جمع قميص وسيرد
القميص بالافراد وانما اجاب صلى الله عليه وسلم
بعدم ما لا يجوز لبسه مع ان السؤال عما يجوز
لبسه لانه اقصر واحصر مما يجوز فذكره اولى
لانه قليل ويفهم منه ما يباح فتحصل المطابقة
بين الجواب والسؤال والعمايم جمع عمامة
سميت بذلك لانها تعم جميع الراس بالتغطية
والسراويلات جمع سروال فارسي معرب

والسراويل

والسراويل بالنون لغة والشروال بالشين لغة
والبرانس جمع برنس بضم النون قال في القاموس
البرنس بالضم قلنسوة طويلة او كل ثوب رأسه
منه دراعا كان او جبة اهـ والخفاف بكسر الخاء جمع
خف به القميص والسراويل على كل محيط والعمايم
والبرانس على كل محيط مما يغطي الراس محيطا كان
او غيره وتفاصيل ذلك محلها كتب الفقه الا احد
لا يجد نعلين في موضع رفع صفة لاحد قال ابن
المنير يستفاد منه جواز استعمال احد في
الاثبات خلافا لمن خصه بضرورة الشعر كقوله
وقد ظهرت فلا تخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر
قال والذي يظهر لي بالاستقراء ان احدا لا يستعمل
في الاثبات الا ان يعقب النفي وان الاتيان به في
سياق النفي ونظير هذا زيادة الباء في الاثبات الذي
هو في سياق النفي كقوله تعالى اولم يروا ان الله
الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن
بقادر على ان يحيي الموتى والمستثنى منه محذوف
ذكره في روايته عن الزهري عن سالم بلفظ ولا يجد
احدكم في ازار ورداء او نعلين فان لم يجد نعلين
فليلبس خفين وروي بالحقين بالتعريف وليقطعهما

اي يشترط ان يقطعها اسفل بالنصب من الكعبين
قال القسطلاني ولا قدية عليه فانها لو وجبت لبينها
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موضع بيانها اهـ وقد
ذكر العلامة الزيادي ان قوله فليلبس الخفين وليقطعهما
على التقديم والتاخير والاصل وليقطع الخفين وليلبسهما
والسر في تحريمه للمحيط وغيره مما ذكر مخالفة العادة
والخروج عن المالوف لاشعار النفس بامرية الخروج
عن الدنيا والتذكير للبس الاكفان عند نزع المحيط
ولا تلبسوا بفتح اوله وثالثه من الثياب شيئا
مسه زعفران بالتنوين لان زيادة الالف والنون
لا تمنع وحدها اذ هو غير علم ويروى بالتعريف
اورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين
مهملة نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب
الريح يصبغ به بيت الحمرة والصفرة اشهر طيبه
في بلاد اليمن وهذا الحكم يشترك فيه النساء مع
الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال الحديث
الثمانون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
في المواهب اللدنية توفي العباس في خلافة
عثمان قبل مقتله بسنتين بالمدينة يوم الجمعة
لاثنتي عشرة وقيل لاربع عشرة ليلة خلت من
رجب وقيل من رمضان سنة اثنين وقيل



ثلاث وهو ابن ثمانين سنة وقد كف بصره ادرك
منها في الاسلام اثنين وثلاثين سنة ودفن
بالبقيع ودخل قبره ابنه عبد الله وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يحترمه وكذلك الخلفا الاربعة وفي
المختصر الجامع اذا مر بعمر او بعثمان وهما راكبان
نزلا اجلالا له ومن ذريته خلقا الاسلام اهـ ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم جا الى السقاية
بكسر السين المهملة اي الموضع الذي يسقى به الما
في الموسم وغيره فاستسقى اي طلب الشراب فقال
العباس لولده يا فضل اذهب الى امك ام الفضل لبابة
بنت الحارث الهلالية فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يشرب من عندها فقال صلى الله عليه وسلم
ثانيا اسقني بقطع الهمزة ووصلها من اسقى
وسقى قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه
فيكون قذرا قال صلى الله عليه وسلم ثالثا تواضعا
منه وارشادا الى ان اصل الطهارة والنظافة حتى
يتحقق او يظن ما يخالف الاصل اسقني اي مما يشرب
الناس منه فناوله العباس الدلو فشرب منه
اي من ذلك الماء زاد الطبراني فذاقه فقطب ثم
دعا بها فكثره ثم قال اذا اشتد بيدكم فاكثروه
بالماء وفعله عليه الصلاة والسلام انما كان لحموضة

الماء فقطا وكثره بالآليهوت شربه عليه ثم اتى عليه
الصلاة والسلام زمزم بفتح الزاي وسكوت
الميم الاولى سميت بذلك لكثرة مائها لان الما
الزمزم هو الكثير وقيل لزمها جبريل حين
انفجرت وقيل لزمزة جبريل وكلامه واول من اظهرها
جبريل سقيا لاسماعيل عند ما ظهر وحفرها
الخليل بعد جبريل ثم غيبت بعد ذلك لاندراس
موضعها الى ان استخرق جرهم بحرمة الحرم والكعبة
اولاد فتهم لها عند ما تفيوا من مكة ثم منحها الله
ان تعالى عبد المطلب فحفرها بعد ان اعلمه له
في المنام بعلامات استبان له بها موضعها ولم
تزل ظاهرة الى الآن ولها فضايل ورد ت في احاديث
روى مسلم ماء زمزم طعام طعم وزاد الطيالسي
وشفاء سقم وفي المستدرك من حديث ابن عباس
مرفوعا ماء زمزم لما شرب له وهو افضل المياه بعد التي نبعت
من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم قال بعضهم
نظما وافضل المياه ما قد نبعا ... من اصابع النبي المتبعا
يليه ماء زمزم فالكوثر فنيل مصر ثم باقي الانهر
وقوله وهم يسقون اي الناس جملة حالية
ويعملون فيها اي يتزحون منها الما فقال
عليه الصلاة والسلام

لهم

لهم اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال عليه
الصلاة والسلام لولا ان تغلبوا بضم المثناة
الفوقية وفتح اللام مبنيا للمفعول اي لولا
ان يحج عليكم الناس اذا راوني قد علمت لرغبتهم
في الاقتداء بي فيغلبوكم بالمباشرة لنزلت عن راحلتي
حتى اضع الحبل الذي تترحون به على هذه يعني
عليه السلام عاتقه بقوله هذا اي عاتقه بكسر
التا اسم لما بين المنكب والعنق وهو موضع الرداء
ويذكر ويونث والجمع عواتق قاله في المصباح وفي
الحديث اشارة الى ان السقايات العامة لها بابا
والصهاريج يتناول منها الغني والفقير الا ان
ينهض على اخراج الغني لانه صلى الله عليه وسلم
تناول من ذلك الشراب العام وهو لا يحل له الصدقة
فيحمل على ان له مرفي هذه السقايات على انها موقوفة
للنفع العام فهي للغني هدية وللفقير صدقة
وفيه ايضا كراهة التقذر والتكره لما كولات
والمشروبات الحديث الحادي والثمانون
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ما
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
صلاة لغير ميقاتها اي في غير وقتها الا صلاتين
جمع المغرب والعشا جمع تاخير بالمزدلفة

وصلى الفجر قبيل ميقاتها اعاد قوله قبل ميقاتها
اشارة الى ان المراد هنا بالميقات الوقت المعتاد
وهو مجيء بلال لا قبل طلوع الفجر لاداك غير جايز
باجماع المسلمين وانما بكر بها ولم يؤخر الى
مجيئه ليتسع الوقت لفعل ما يستعمل من
المناسك والفرض ان استحباب الصلاة في اول
الوقت في هذا اليوم اشد والد الحديث الثاني
والثمانون عن علي كرم الله وجهه قال امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق
بجلال بكسر الجيم جمع جل بضمها وهو للدابة
كالثوب للانسان اي كسا البدن بضمتين ويطلق
الدال ايضا تخفيفا جمع بدنة وهو يجعل على ظهرها
التي نحرت وان اتصدق بجلودها جمع جلد قال
النووي في شرح مسلم ومذهبنا لا يجوز بيع
جلد الهدي ولا الاضحية ولا شئ من اجزائهما سواء
كانتطوعا او واجبين لكن اذا اكلت تطوعا فله
الانتفاع بالجلد وغيره وبه قال مالك واحمد
رضي الله عنهما قال البخاري وقال عطاء عن
ابن رباح اذا تطيب المحرم او لبس جاهلا
او ناسيا للاحرام فلا كفارة عليه وهو متفق
على ذكره لما ذهب اليه امامنا الشافعي رضي الله

عنه والحاصل ان ما كان اتلافا محضا كالصيد
ففيه الفدية وان كان ناسيا او جاهلا وما كان
ترفها وتمتعا كالمس والطيب فلا فدية في حال
النسيان والجهل وما اخذ شبهها منهما كالجماع
والحلق ففيه مع الجهل والنسيان خلاف
والاصح في الجماع لا وفيهما نقيضه كما افاده المحقق
الشهاب عميرة البرلسي رحمه الله تعالى الحديث
الثالث والثلاثون عن انس قال قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة لثنتي عشرة من ربيع الاول
في قول ابن الكلبي وفي مسلم والبخاري انه اقام في
قباء قبل ان يدخل المدينة اربع عشر ليلة واسس مسجد
قباء ثم ركب الى المدينة وامر وفي رواية فامر فقال
يا بني النجار بفتح النون وتشديد الجيم بعدها
الف ثم راء بطن من الانصار وهم اخوال النبي عليه الصلاة
والسلام ثامنوني بالمثلثة وكسر الميم اي بايعوني
بالثمن وفي رواية بحايطكم اي ببستانكم والمخاطب
بهذا من يسمح الحايط وكان فيما قيل لسهل
وسهيل يتيمين في حجر اسعد بن زرارة فقالوا
اي اليتيمان وليهما لا نطلب ثمنه الا الى الله
اي منه تعالى زاد اهل السير فابى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى ابتاعه منهما بعشرة

دنانير وامر ابا بكر ان يعطي ذلك وقد جاء في
رواية للبخاري انه ﷺ كان في الحايط قبور للمشركين
وخرب فامر صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين
فنبشت وبالعظام ففيت ثم بالخرب بفتح الخا
المعجمة وكسر الرا جمع خربة بوزن كلمة وكلمة
او بوزن بكسر الخا وفتح الرا جمع خربة مثل سدرة
وسدر فهي ككلمة وكلم وتثقيلا وتخفيفا
كما في النهاية والتقريب فسويت وبالنخل فقطع
واما النهي عن قطعه فمحمول على الذي يحصل به
الافساد او محمول على ما ثبت بنفسه ولم يستثنه
الادميون فصفوا النخل قبلة للسجد اي في
الحديث الرابع والثمانون عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثا طويلا فكان فيما حدثنا به
ان قال ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب
المدينة ينزل الى هكذا في البخاري فالمراد اختصر
اول الحديث وصرح بقوله الدجال العايد عليه
ضمير ينزل بعض السبخ التي بالمدينة بكسر
السين المهملة جمع سبخة وهو الارض التي
تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا والمعنى
انه ينزل خارج المدينة على ارض سبخة من سباخها

وسمي

وسمي دجالا لانه الدجل الكذب والخلط وهو كذاب
خلاط وانما حرم عليه دخول نقاب المدينة جمع نقب
وهي الابواب لوجود الملايكة التي تمنعه من ذلك
كما جاء في صحيح البخاري على انقاب المدينة ملايكة
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ومعنى كون الطاعون
لا يدخلها ان الموت الذريع العام لا يكون بها مثل
ما يكون بغيرها ﷺ الذي وقع في طاعون عمواس والكافر
وقد اصاب الله صدفة رسوله صلى الله عليه وسلم
فلم ينقل قط انه دخلها الطاعون ذكره القسطلاني
فيخرج اليه اي الدجال يومئذ رجل هو خير الناس
او من خير الناس شك من الراوي وهكي معمر
وغيره انه الخضر عليه السلام فيقول اشهد
انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثه مفعول حدث فيقول الدجال
لمن معه من اوليائه ارايت بفتح التا اي اخبروني ان
قتلت بضم التا هذا اي الرجل ثم احييته هل
تشكون في الامر فيقولون اي اليهود ومن
يصدقه من اهل الشقاوة لا او العموم يقولون
ذلك خوفا منه لا تصديقا او بقصد وابتلاء
عدم الشك في كفره وانه دجال فيقتله فيامر
بالمنشار فينشر من فرقه حتى يفرق بين رجليه

ثم يمشي الرجال بين القطعتين ثم يجيء فيقول والله ما
كنت قطا بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة
افصح اللغات طرق زمان لاستغراقه ما مضى فيختص
بالنفي بمثل ما فعلته قط والعامة تقول ما افعله
قط وهو خطأ واشتقاقه من قططته بمعنى قطعته
قطعته فمعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع
من عمري لان الماضي منقطع عن الحال والاستقبال
وبنيت لتضمنها معنى مذ والى اذ المعنى مذ ان خلقت
الى الآن وعلى حركة لبلا يلتقي ساكنان وكانت الضمة
تشبيها بالغايات حملا على قبل وبعد قاله ابن هشام
وتعقبه الدماميني في قوله وتختص بالنفي بان ملازمة
قط للنفي ليست امرا مستمرا على الدوام وانما ذلك
هو الغالب قال في التسهيل وربما استعمل قط دونه
لفظا ومعنى يريد النفي ومن شواهده قول حارثة
رضي الله عنه فيما رواه البخاري صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتحته اكثر ما كنا قط اه ولد نظا بيد
اشد بالنصب خبر كان بصيرة مني اليوم لان
النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الرجال
انه يجيء المقتول فزادت بصيرته بتلك العلامة
وفي بعض النسخ اشد مني بصيرة اليوم فالمفضل
والمفضل عليه كلاهما هو نفس المتكلم لكنه مفضل

باعتبار

باعتبار غيره فيقول الرجال اقتله فلا اسلط
عليه اي اقتله فلا اسلط عليه فحمزة الاتكار بعده
قيل لفظا اقتله وفي بعض الروايات فلا يسلط عليه
فلا يحتاج لتقدير ها عليه اي لا يسلط على قتله لان
الله يعجزه بعد ذلك فلا يقدر على قتله ذلك الرجل
ولا على غيره وحي فيبطل امره وفي مسلم ثم يقول الى الرجل
يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس قال فيأخذه
الرجال حتى يذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته
نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال فيأخذ بيديه ورجليه
فيقذف به فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما
القي في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين اه فائدة
نقل الشيخ عن التذكرة ان من كذب به لا يؤخذ
بعمل سوء سلف منه اه الحديث الخامس والثمانون
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس من بلد من البلدان يكون الناس فيه
الا سيطأه بفتح السين المهملة بعدها مثناة تحتية
مضارع وطيء بمعنى دخل اي سيدخله الدجال
قال الحافظ ابن حجر على عمومه خلافا لابن حزم حيث
اوله بجنوده وبعثه الا مكة والمدينة وعند ابي
الطيب من حديث عبد الله بن عمر والا اللعنة

وبيت الكعبة المقدس وزاد ابو جعفر الطحاوي
ومسجد الطور وفي بعض الروايات فلا يبقى موضع
الا ويدخله غير مكة والمدينة وبيت المقدس وجبل
الطور فان الملائكة تطرده عن هذه المواضع ليس له
وفي رواية باسقاط له من نقابها بكسر النون
جمع نقب بفتح النون وسكون قاف في القاموس النقب
الطريق في الجبل والمراد هنا ابوابها ومداخلها
نقب الا عليه الملائكة حال كونهم حافين اي
محيطين بها حال كونهم يحرسونها منه وهذا من
الاحوال المتداخلة ترجف المدينة اي تتزلزل باهلها
اي بسببهم لاخراج الكافر والمنافق منها او حال
كونها ملتبسة باهلها او الباء للتعدية الفعل اي
تحركهم وتلقي ميل الرجال في قلب من ليس بمؤمن
خالص ثلاث رجفات بفتحات الجفنة وجفنات
كما ذكره القسطلاني ولا يجوز غيره وقول الشم
ان اسكان الجيم جايز سمع قلم اذ ذاك في مفتعل
العين لا في صحيحها كما في الخلاصة وشروحها
فيخرج اليه في الثالثة منها كل كافر ومنافق
ويبقى بها المؤمن الخالص فلا يبسط عليه الدجال
وفي رواية فيخرج الله الى الدجال كل كافر ومنافق
وهذا لا يعارضه ما في حديث ابي بكرة انه لا يدخل

المدينة

المدينة رعب الدجال لان المراد بالرعب ما يحصل من
الفزع من ذكره والخوف من عتوه لا الرجفة التي تقع
بالزلزلة لاخراج من ليس بمخلص الحديث السادس
والثمانون عن عبد الله اي ابن مسعود قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع اي
وجد منكم الباءة بالمد على الافصح اي النكاح وفي الكلام
حذف مضاف اي مؤن النكاح فليتزوج فانه اي التزوج
اغض بالغين والضاد المعجمتين اي ادعى الى كف
البصر واحصن للفرج اي واداعى الى احصان
الفرج ومن لم يستطع اي الباءة لعجزه عن المؤن
وانما احتيج الى هذا لان من لم يستطع الجماع لعدم
شهوته لا يحتاج الى الصوم لدفعها فعليه بالصوم
قيد هذا من اغر الغايب والشاذ وهو شاذ واجيب
بان تقدم للمغربي به في قوله من استطاع منكم الباءة
سهله وجعله اغر الحاضر وبان المراد به هنا
المخاطب وانما جيء بالضمير تغليبا على لفظ من والامر
للمخاطب في المعنى اي اشيروا عليه بالصوم وبان
الباء زايدة في المبتدا ومعناه الخبر لا ان مرا بي والا فعليه
الصوم على ان كلام ابن مالك في التسهيل يقتضي
ان ذلك غير شاذ فانه اي الصوم له اي لمن لم
يستطع وجاء بكسر الواو والمد اي قاطع للشهوة

وكونه الصوم يزيد في شوات الشهوة انما ذلك
في مبدء الامر فاذا تمادي عليه سكنت ذلك قال في
الروضة فان لم تنكسر به لم يكسرها بل قوي وكثر
بل ينبغي قال ابن الرفعة نقلا عن الاصحاب لانه نوع
من الاختصاء اه فيحرم كسرها بما ذكر الحديث
السابع والثمانون عن زيد بن ثابت رضي الله عنه
من بني النجار الانصاري القرشي الفرضي احد ايمة
الصحابة وكاتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
مات سنة خمسين او ثمان واربعين وقيل بعد
الخمسين في يوم مات قال ابو هريرة اليوم مات
حبر هذه الامة وعسى الله ان يجعل ابن عباس منه
خلفا وقضاياه كثيرة شهيرة قال تسحرنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قال انس الراوي
عن زيد قلت اي لزيد كم كان بين الاذان والسحور
اي وانتهايه قال زيد هو قدر خمسين اية اي قدر
قرآتها الحديث الثامن والثمانون عن ابي هريرة حال
كونه قد رفعه الحديث الاتي بان اضافه الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهو من افطر يوما من رمضان
من غير عذر ولا مرض عطف خاص على عام وفي رواية
من غير علة ولا مرض لم يقضه عنه صيام الدهر
يعني لم يجد فضيلة الصوم المفروض بصوم النافلة

عنه

عنه وليس معناه ان صيام الدهر بنية قضا يوم من
رمضان لا يسقط عنه قضا ذلك اليوم بل يجزيه
قضا يوم بدلا عن يوم وقيل ان هذا من باب التشديد
والمبالغة ولذا اكد بقوله وان صامه حتى الصيام
ولم يتصرف فيه وبه اي بظاهر ما دل عليه حديث ابي
هريرة قال ابن مسعود رضي الله عنه فيما قال
من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام
الدهر ولو بنية القضا صيام الدهر حتى يلقى الله
فان شا غفر له وان شا عذبه اه ومذهب الجمهور
انه يكفيه قضا يوم بدله الحديث التاسع والثمانون
عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي اي من كنت صادقا
في محبته وهو النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث
صيام ثلاثة ايام من كل شهر وهو ايام الليالي
البيض الذي هي الثالث عشر وتاليه ووصفت
الليالي بالبيض لانها تبيض بطلوع القمر من اولها
الى اخرها قلت ويستحب فيما هبنا صوم الايام
السود وهو السابع والعشرون وتاليه وركعتي
الضحى اي واوصاني بصلاة ركعتي الضحى وان اوتر اي
آتي بالوتر قبل النوم الحديث التسعون عن عدي
ابن حاتم الطائي كان عدي نصرانيا فاسلم واستعمله
المصطفى على صدقات قومه وكان شديقا جوادا

بابيه حتى قال الشاعر

بابه اقتدي عدي في الكرم ... ومن يشابه أبه فما ظلم

قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ارسل كلبي المعلم للصيد واسمي اي اذكر اسم الله عليه فاجد معه على الصيد كلبا اخر لم اسم عليه ولا ادري ايهما اخذ الصيد قال عليه الصلاة والسلام لا تاكل منه ثم علل ذلك بقوله انما سميت اي ذكرت الله على كلبك عند ارساله ولم تسم على الاخر وظاهره وجوب التسمية حتى لو تركها سهوا او عمدا لا يحل وهو قول اهل الظاهر ومذهب الشافعية سنيتها ذكره القسطلاني الحديث الحادي والتسعون عن البراء ابن عازب وزيد ابن ارقم ولاه عمر على بيت المال في سنة ست وستين او بعدها بالكوفة وهو انصاري من اهل بيعة الرضوان كما في الخميس سالا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف اي بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة اواحدهما بالاخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان يدا بيد اي مقابضة في المجلس فلا بأس به وان كان نسيئة اي تاخيرا هكذا ثبت في النسخ والذي في البخاري نسيئا بكسر النون ثم مثناة تحتية ساكنة مهموزا اي متاخرا فلا يصلح قال القسطلاني واشتراط القبض في الصرف متفق عليه وانما الاختلاف في التفاضل بين الجنس الواحد قلت الحاصل انه اذا بيع ربوي بجنسه كذهب بذهب مثلا بمثل ثلاثة امور حلول وتقابض قبل تفرق وماثلة بيعنا واذا بيع بغير جنسه واتحدا علة كذهب بفضة اشترط اثنان حلول وتقابض والله اعلم الحديث الثاني والتسعون عن المقداد بكسر الميم وسكون القاف ابن معدي كرب الكندي عنه النبي وفي رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا روي بالنصب صفة مصدر محذوف اي اكلا خيرا من ان ياكل من عمل يده فيكون اكله من طعام ليس من كسب يده منتفي التفضيل على اكله من كسب يده او صفة طعاما فيحتاج الى تقدير خيرا من مأكول غير اول المصدر بالمفعول وفي رواية بالرفع خبر محذوف اي هو خير وبده بالافراد وعند الاسماعيلي يديه بالتثنية ووجه الخيرية ما فيه من ايصال النفع الى الناس وزالى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول والكسر النفس والتعفف عن ذل السؤال وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده في الدروع من الحديد ويبيعها لعموته ولم يكن من حاجة لانه كان خليفة في الارض

وانما استثنى الاكل من طريق الاكل فضل
وقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم يأكل من
كسبه الذي يكتسبه من اموال الكفار بالجهاد
وهو اشرف المكاسب على الاطلاق لما فيه من اعلاء
كلمة الله تعالى ثم الذراعة ثم الصناعة ثم التجارة
قال القسطلاني ووقع في المستدرك عن ابن عباس
بسند وكان داود زراداً وكان ادم حراثاً
وكان ادريس خياطاً وكان موسى راعياً وفي
الحديث دليل على ان التكسب لا يقدح في التوكل الحديث
الثالث والتسعون عن حكيم بورث امير بن حزام
بكسر الحاء المهملة وبالزاي المخففة ولد في الجاهلية
اربعة احاديث منها ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال البيعان بفتح الموحدة وتشديد
المثناة التحتية بالخيار في المجلس ما لم يتفرقا
بتقديم الفاء المفتوحة على الفاء وتشديد الراء وقاف
شك من الراوي حتى يتفرقا فابدانهما عن مكانهما
الذي تبايعا فيه وهذا حجة للشافعية في اثبات
خيار المجلس في البيع فان صدقا وبينا بتخفيف
الدال المهملة اي صدق كل واحد منهما فيما
يتعلق به من الثمن ووصف المبيع ونحو ذلك
وبينا ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه في السلعة

والثمن

والثمن بورك لهما في بيعهما اي كثر نفع المبيع
والثمن وكذبا في وصف السلعة والثمن محقت
اي ذهبت بركة بيعهما اي مبيعهما اي بزيادة
ونماؤه فان فعله احدهما دون الاخر محقت
بركة بيعه وحده ويحتمل ان يعود شؤم احدهما
على الاخر بان تنزع البركة من المبيع اذا وجد الكتم
او الكذب الحديث الرابع والتسعون عن عايشة
ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت قالت هند
بالصرف وعدمه بنت عتبة ماتت في اليوم الذي
مات فيه ابو قحافة في محرم سنة اربع عشرة على
ما قاله في الحميس ام معاوية بن ابي سفيان رضي الله
عنهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان
رجل شحيح بفتح الشين وبالحاءين المهملتين
بينهما تحتيه ساكنة اي بخيل حريص والبخل شرعاً
هو ترك الواجب فكل من ادى الواجبات عليه
في ماله فليس ببخيل وان بلغ ماله من الكثرة ما بلغ
ولو اشتهر امساكه وشحه عند الناس ما اشتهر
فلا عبرة بذلك لان الامور الشرعية لا تؤثر فيها
الامور العرفية وعد ما ترك فعل كل معروف صرح
ندب اليه الشارع وصار يليق بالمروات المتعارفة
عند عمال الناس بالنسبة لحال المؤدي يسارا

(الاستمتاع بالمبيع)

وغيره والمودي اليه قرابة وصلاحا وحاجة
وغيرها والشح اشد البخل واما الجود فالاصح
فيه انه حالة محمودة متوسطة بين وجوب
البذل ووجوب الامساك وهي المشار اليها
بقوله عز قائلا ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك
ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا
فهو ان يبذل ما فوق واجب البذل الى ان لا يصير
الى التبذير وتعتبر مع ذلك في السخاء وهو اشد الجود
ان تكون نفسه راضية بالبذل مطمئنة اليه
غير ناظرة لمنة اوثناء وشكر واكمل من ذلك ان
لا يتعلق قلبه بالمال الا من الحيثية التي يراد المال
شرعا للصرف فيها افاد ذلك التشهاب بن حجر في كتابه
اسنى المطالب وليس قولها ما ذكر من الغنية الذمة
لان مقصودها الاستغناء عن حاله كذلك
ولذا قالت فهل علي جناح بضم الجيم اي اثم ان
اخذ من ماله سرا نصب على التمييز اي من حيث السر
او صفة لمصدر محذوف تقديره اخذ اخذا سرا
غير جهر وان مصدر رية قال عليه الصلاة والسلام
حكيه خذي انت وبنوك بالرفع عطفا على الضمير
المرفوع في خذي والمسوغ لذلك موجود وهو
الابتان بلفظ انت ويروى بالنصب على المفعول معه

ما

ما يكفيك لنفسك ولبنيك بالمعروف واقتصر عليها
لانها الكافلة لامورهم واحالها صلى الله عليه
وسلم على العرف فيما ليس فيه تحديد شرعي وهذا
القول من النبي صلى الله عليه وسلم فتيا لا حكما
لان ابا سفيان كان بمكة فلا يستدل به على الحكم على
الغايب بل قال السهيلي انه كان حاضرا سرا لها
فقالت اني في حديثي الحديث الخامس والتسعون
عن ابن عباس اتاه رجل فقال اني انسان انما معيشتي من
صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس
لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله سمعته اذنا صلى الله
عليه وسلم يقول من صور صورة فان الله يعذبه حتى
ينفخ فيها بفتح اوله وضم ثالثه فيها اي في الصورة الروح
وليس بنافخ فيها اي الروح ابدا فهو يعذب به ابدا وفي حل
تصوير ما لا مثل له كالشمس والقمر وحيوان وطير موجه
اشاره وجهان وجزم بالحل في الانوار ويستثنى
من تصوير ما له روح لعب البنات لان عايشة كانت
تلعب بها عنده عليه الصلاة والسلام وحكمته
تدريبهن امر التربية اما ما لا روح فيه فلا حرمة
فيه اصلا كما دل عليه كلام ابن عباس في بقية هذا
الحديث كما في البخاري وهو فر بالرجل ربوة شديدة
واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع

فعليك بهذا السنا كل شئ ليس فيه روح والربوة
مرض يعلو منه النفس وقوله كل شئ بالجر بدل كل
من الشجر او واو العطف مقدرة اي وكل شئ
الحديث السادس والتسعون عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه
اجرا كتاب الله عز وجل وبهذا تمسك الجمهور
في جواز الاجرة على تعليم القرآن ومنع ذلك الحنفية
في التعليم لانه عبادة والاجر فيها على الله تعالى
الحديث السابع والتسعون عن ابي سعيد الخدري
قال انطلق نفر هو ما بين الثلاثة الى العشرة من
الرجال لكن المراد هنا ثلاثون كما جاء مصرحا
به من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة
سفروها اي في سرية علمها ابو سعيد الخدري
حتى نزلوا اي ليلا كما في الترمذي على حي من
احياء العرب قال في الفتح ولم اقف على تعيين الحي
الذي نزلوا بهم من اي القبائل هم فاستضافوهم
اي طلبوا منهم الضيافة فابوا اي امتنعوا ان
يضيفوهم بفتح الضاد المعجمة وتشديد
التحتية ويروى يضيفوهم بكسر الضاد
والتخفيف فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة
قال العلقمي ان لدغ يأتي لمعنيين واهما لهما غير مستعمل

وباهمال

وباهمال الاول في ذوات السموم وباهمال
الثاني فقط للنار وقد نظم الشم ذلك فقال ::
ولدغ لذي سم باهمال اول وفي النار بالاهمال للثان ماعرفا
والاعجام في كل والاهمال فيهما من المهمل المتروك حقا بلا افتا
اي لسع سيد ذلك الحي اي بعقربه كما في الترمذي
فسعوا له بكل شئ مما جرت العادة ان يبذل ويوهب
من اللغة المغرب لا ينفعه شئ فقال بعضهم
لو اتيتم هؤلاء الرهط اي الجماعة وجواب لو محذوف
لو هو للتمني فلا جواب هل الذين نزلوا عندكم لعله
وفي رواية لعل ان يكون عند بعضهم شئ يداوي به
فاتوهم بالقصر اي جاءوهم فقالوا ايتها الرهط
ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شئ لا ينفعه اي
غير نافع له ومر جا في رواية معبد بن سيرين ان الذي
جاءهم جارية منهم فيحمل على انه كان معها غيرها
فهل عند احد منكم من شئ من زايدة في الفاعل اي
فهل عند احد منكم شئ ينفعه فقال بعضهم هو ابو
سعيد الراوي كما في مسلم نعم والله اني لارقي
بفتح الهمزة وكسر القاف ولكن بالتخفيف والله
لقد استضفناكم اي طلبنا ضيافتكم فلم تضيفونا
فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا بضم الجيم وسكون
العين ما يعطى على العمل فصالحوهم اي واقعوهم
على قطيع بفتح القاف اي قرقة من الغنم وهي ثلاثون

كما في رواية النسائي وهو مناسب لعدد السرية
فلم يعتبر لعددهم فجعلوا لكل واحد شاة
فانطلق اي الراقي الى الملدوغ وجعل يتفل عليه
بفتح المثناة التحتية وسكون الرقية وكسر
الفاء وتضم بفتحتين معه ادنى بزاق قال العارف
بالله تعالى ابن ابي جمرة محل التفل في الرقية
بعد القراءة ليحصل بركة الريق في الحوارح التي
يمر عليها الريق فتحصل البركة من الريق الذي يتفله
ويقرأ الحمد لله رب العالمين اي الفاتحة الى آخرها
وقد جاء في رواية انها سبع مرات وفي اخرى ثلاث
مرات فكأنما نشط بضم النون وكسر الشين
المعجمة وروي انشط وهو افصح قال اهل
اللغة المشهور وانه يقال انشطت العقدة اذا
حللتها وانشطتها اذا عقدتها في المصباح نشطت
الحبل نشطا من باب ضرب عقدته وانشطت العقال
حللته اه المراد منه كذا قال في البارع تقول العرب
كأنها انشط من عقال بضم الهمزة ويقال في المثل
للمريض يبرء برؤه اه ملخصا وفي القاموس
نشط الحبل وانشطه حله اه وبذلك يرد ما
في النهاية ان رواية نشط ليست صحيحة اي حلل
من عقال وهو مثل في سرعة وقوع الامر والمعالج

بكسر العين المهملة وجمعه عقل ككتاب وكتب
هو الحبل الذي يشد به خف البعير مع ذراعه
فانطلق الملدوغ غير حال كونه يمشي وما به قلبة
بحركة اي علة وسمي بذلك لان الذي يقصيه
ينقلب من جنب الى جنب ليعلم موضع الالم منه
فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه وهو
الثلاثون شاة فقال بعضهم اقسموا فقال الذين
رقى بفتح الراء والقاف لا تفعلوا ما ذكرتم من القسمة
حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر بالنصب
عطفا على نأتي المنصوب بان بعد حتى الذي كان
من امرنا هذا فننظر بالنصب ايضا ما يامرنا به
فنتبعه فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة فذكروا له قصتهم فقال صلى الله عليه
وسلم للراقي وما يدريك انها اي الفاتحة رقية
بضم الراء واسكان القاف وللضارع بمعنى
الماضي اي ما ادراك لاذ ما علمه يعبر فيه بالماضي
والم يعلمه يعبر فيه بالمضارع وذا فيما وقع في
القرآن والافرق بينهما في اللغة كما نقله القسطلاني
وقد روى الدارقطني وما علمك انها رقية قال الحافظ
العراقي وسنده ضعيف ثم قال عليه الصلاة والسلام قد
اصبتم في الرقية او في ترقيكم من التصرف حتى
استأذن ربي اقسموا ما حصل بينكم واضربوا

اجعلوا لي معكم منه سهما اي نصيبا والامر بالقسمة
من باب مكارم الاخلاق والا فالجميع للراقي وانما
قال اضربوا تطييبا لقلوبهم ومبالغة في انه حلال
لا شبهة فيه فضحك النبي وفي رواية رسول الله
صلى الله عليه وسلم ووجه الجمع بين هذا وحديث
الذين يدخلون الجنة بغير حساب الذين لا يرقون ولا
يسترقون ان ذلك محمول على الرقا المذمومة
كالتي من كلام الكفار او بلفظ لا يعلم معناها المحتمل
للحق المحتمل لان يكون كفرا او بان المدح في ترك
الرقا افضلية وبيان التوكل والنبي اذن فيه
لبيان الجواز وبان النهي انما كان لقوم يعتقدون
تاثيرها بطبعها وقد ذكر النسفي فوائد للذنب العقرب
منها اذا طعم اللديغ من العقرب قليل ملح ثم قرئ
على ما الفاتحة سبعا وشربه بعد اكل الملح وكرر ذلك
ثلاثا ثا نفعه كثيرا مجربة وكذا لعاب الصايم ترياق
العقرب الحديث الثامن والتسعون عن الصعب
بفتح الصاد المهملة وسكون العين بن جثامة
بفتح الجيم وتشديد المثلثة قال انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاحمي لا خذ يخص نفسه
بمرتعي فيه ما يشتهيه دون سايرالناس الا لله
عز وجل ورسوله ومن قام مقامه عليه الصلاة

والسلام

والسلام وهو الخليفة خاصة اذا احتيج الى ذلك
لمصلحة المسلمين كما فعل العمران ابو بكر وعمر وعثمان
رضي الله عنهم وانما يحمي الامام ما ليس بمملوك
كبطون الاودية والجبال والموات الحديث التاسع
والتسعون عن ابي ذر هو جندب بضم الجيم
وتثليث الدال المهملة ابن جنادة بضم الجيم وبالنون
الغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار قبيلة
من كنانة وهو صحابي كبير اسلم قديما رابع اربعة
او خامس مات بالربذة بالراء المهملة والباء الموحدة
ثم بذال معجمة منتوحات موضع قريب من المدينة
سنة اثنين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود ودفنه
بها ثم قدم ابن مسعود المدينة فاقام بها عشرة
ايام وتوفي ايضا قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم فلما ابصر بجبل احدا الجبل المشهور قال
ما احب انه اي احد تحول ذهبا بفتح المثناة الفوقية
كتفعل وفي ابي داود يحول بضم المثناة التحتية
مبنيا للمفعول من باب التفعيل وفيه حول بمعنى
صير قال في التوضيح وهو استعمال صحيح وقد
حقي على كثير المحوين حتى انكر بعضهم على الحريري
قوله في الخمر وما شئت اذا فسدا تحول فيه رشدا
وحينئذ فيستدعي مفعولين قالوا والرواية
لما لم يسم فاعله فرفعت اول المفعولين وهو

الضمير في يحول الراجع الي احد ونصبت التاني
خبر الها وهو ذهبا يمكث عندي منه اي من الذهب
دينار بالرفع فاعل يمكث والجملة في محل نصب
صفة ذهبا فوق ثلاث من الليالي الا دينارا
بالنصب على الاستثناء وبالرفع على البدل من دينار
السابق ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد من
الارصاد اي اعده لدين وروي بفتح الهمزة من
رصدته اي رقبته والجملة صفة لدينار ثم قال عليه
الصلاة والسلام ان الاكثرين هم الاقلون
مالا الا من قال بالمال اي الا من صرف المال على
الناس في وجوه البر والصدقة فعبر عن الفعل
بالقول نحو قولهم قال بيده اي اخذ او رفع وقال
برجله اي مشي هكذا وهكذا واشار ابن شهاب
عبد ربه احد رواة الحديث بين يديه وعن يمينه
وعن شماله وقليل ما هم جملة اسمية فقليل
خبر مقدم وهم مبتدا مؤخر وما زايدة او صفة
فقال عليه الصلاة والسلام لابي ذر ملائكة بالنصب
اي الزم ملائكة حتى اتيك وتقدم غير بعيد فسمعت
صوتا فاردت ان اتيه عليه الصلاة والسلام ثم
ذكرت قوله ملائكة حتى اتيك فلما جاء قلت
يا رسول الله ما هو الذي سمعت او قال ما
هو الصوت الذي سمعت شك من الراوي

قال

قال صلى الله عليه وسلم وهل سمعت استفهام
على سبيل الاستحقار قلت نعم سمعت قال عليه
الصلاة والسلام اتاني جبريل عليه السلام فقال
بشر امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
قلت وان فعل كذا وكذا اي وان زنى وان سرق كما جا
مفسرا قال نعم الحديث المتم مائة عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اياكم والجلوس بالنصب على التحذير على الطرقات
جمع طريق تذكر وتؤنث كما في المصباح ونهاهم
عن ذلك لان الجالس بها لا يسلم غالبا من رؤية
ما يكره وسماع ما لا يحل وغير ذلك فقالوا ما لنا
بد بضم الموحدة وتشديد الدال اي غني عنها
انما هي اي الطرقات وفي رواية انما هو مجالسنا
جمع مجلس بمعنى مكان الجلوس نتحدث فيها
وفي رواية فيه قال عليه الصلاة والسلام فاذا
ابيتم من الا باي امتنعتم الا المجالس جمع مجلس
بمعنى الجلوس قلت ففي الحديث جناس تام
لكن استعمال مجلس بكسر اللام في المصدر سماعي
والقياس فتحها فيه كما يعلم من محله وفي رواية
ابيتم من الابيان الى المجالس فاعطوا الطريق
بقطع الهمزة حقها قالوا وما حق الطريق

قال عليه الصلاة والسلام عض اي كف
البصر عن الحرام وكف اي منع الاذا عن الناس فلا
تحقرهم ولا تغتابهم ونحو ذلك ورد السلام
على من يسلم من المارة وامر بالمعروف ونهي عن المنكر
ونحوهما مما ندب اليه الشارع من الحسنات ونهي عنه
من القبيحات وقد ورد في عدة احاديث جملة من
اداب الطريق نظمها الحافظ الفسطلاني في فتح الباري
جمعت اداب من رام الجلوس على الطريق من قول خير الخلق انما
افشوا السلام واحسن الكلام وتحنن عاطسا ورد السلام رد احسانا
وفي الحمل اعن ذا الضعيف المظلوما اعن واعن الهمام ارشد سبيلا واهد
بالعرف مروانه عن منكر وكف اذى وغض طرفا واكثر ذكر مولانا
الحديث الحادي بعد المائة عن عباية بفتح العين
المهملة وتخفيف الموحدة والتحتانية ابن رفاعة
بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة بن رافع خلاف
الخافض بن خديج بفتح اوله وكسر ثانيه والمعجمة بوزن جعيل
عن جده اي جد عباية وهو رافع قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة بضم الحاء المهملة
وفتح اللام اسم ماء بقرب المدينة النبوية وكان
ذلك سنة ثمان من الهجرة في قصة حديبية فاصاب
الناس جوع فاصابوا ابلا بكسر الموحدة الهمزة
والموحدة لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو بعير

وعنها

وعنها بفتحتين قال وكانت النبي صلى الله عليه وسلم
في اخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور
فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت
ثم عدل عشرة من الغنم ببعير فند بفتح النون
وتشديد الدال اي هرب وشرد منه بعير فطلبوه
فاعياهم اي اعجزهم وكان في القوم خيل يسيرة
اي قليلة فاهوى اي مال وقصد رجل منهم اليه بسهم
فرماه به فحبسه الله اي بذلك السهم ثم قال صلى
الله عليه وسلم ان لهذه البهايم اي الابل اوابد
جمع آبدة بالمد وكسر الموحدة المخففة اي نوافر
كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا
به هكذا اي ارموه بالسهم كالصيد قال عباية
ابن رفاعة فقال جدي بفتح الجيم وتشديد الدال
المكسورة انا نرجو او قال نخاف العدو غدا والشك
من الراوي والرجاء هنا بمعنى الخوف وليس مدي
وفي رواية معنا وفي اخرى بدلها لنا ومدي بضم
الميم ودال مهملة منون جمع مدية مثلثة
الميم وان استعملنا السيوف في المذابح فكل ونجز
عند لقا العدو اوندبح بالعصب بفتحتين كل نبات
يكون ساقه انابيب وكعوبا قاله في مختصر العين
الواحدة قصبة قال عليه الصلاة والسلام ما

انهر بالراء المهملة اي حسب الدم تشبيها بجري الماء
في النهر وما موصولة مبتدا خبره فكلوه ودخلت الفاء
لما في المبتدا من العموم او شرطية والفاء في جواب الشرط
وفي الكلام حذف مضاف اي مذبوح ما انهر الدم الخ
كما قيل به في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا اي وازواج الذين الخ وانما احتجنا الى هذا لانه
لا يصح عود الضمير من كلوه على ما كما افاده الدماميني
وذكر اسم الله عليه ندبا الى الوجوب بدليل حديث
عايشة رضي الله عنها ان قوما قالوا ان قوما ياتوننا
باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم
وكلوا فكلوه الضمير عايد على الضمير المضاف اليه
ويحتمل عدم تقديره لكن بتقدير محذوف اي فكلوا مذبوحه
ليس قال في المصابيح الصحيح انها ناسخة وان اسمها
ضمير راجع للبعض المفهوم مما تقدم واستثناؤه
واجب فلا يليها في اللفظ الا المنصوب السن
والظفر بضمتين او بضم فسكون وجمعه اظفار
وسا حدثكم عن ذلك اي سابين لكم علته
لتنتفعوا في الدين اما السن فعظم وشانه
عدم القطع غالبا وانما يجري ويدمي فتزهق
النفس من غير تبقن الذكاة قال النووي المعنى
لا تذبحوا بالعظم لانها تنجس بالدم وقد نهيتم



عن تنجيس العظام في الاستنجا لكونها زاد اخوانكم
من الجن واما الظفر فمدى الحبشة والتشبيه
بهم غير جايز لانهم كفار وصحح الاخبار بالجمع عن المفرد
لان الالف واللام فيه للجنس كما في الدرهم البيض
والدينار الصفر الحديث الثاني بعد المايه عن النعمان
ابن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال مثل القايم على حدود الله ومن الواقع
بالمعروف والنهي عن المنكر والواقع فيها اي في الحدود
التارك للمعروف المرتكب للمنكر كمثل قوم استهموا
اي اقترعوا على سفينة فتنازعوا فيها علوا وسفلا
فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها
فكان الذين وفي رواية الذي اي الفريق الذي
في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من
فوقهم فتاذوا بهم فقالوا انا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نوذ بضم النون وسكون الهمزة وبعد الذال
معجمة اي لم نتضرر من فوقنا فان يتركوهم وما
ارادوا من الخرق في نصيبهم هلكوا جميعا اي
اهل العلو والسفل لانه من لازم خرق السفينة
غرقها واهلها وان اخذوا على ايديهم اي منعوهم
من الخرق نجوا اي الاخذون ونجوا اي المأخوذ على
ايديهم والجيم مفتوحة وبعدها واو ساكنة

فيهما جميعا وهكذا اقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن
اقامها واقيمت عليه والاهلك العاصي بالمعصية وغيره بترك
اقامة الحديث الثالث بعد المائة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الظهر يركب
الظهر المرهون يركب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول
بنفقته اي يركب وينفق عليه اذا كان مرهونا ويشرب
لبن الدر بنفقته بفتح الدال المهملة وتشديد الراء
اي ذات اللبن ففي الكلام حذف مضاف او المراد بالدر
اي الدارة اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب اي الظهر ويشرب
اي الدر النفقة اي الانفاق عليهما هذا الحديث هل منسوخ
بدليل حديث لا يحلب ما شية امرئ بغير اذنه وقال امامنا
الشافعي يشبه ان يكون المراد من رهن ذات در وظهر
لم يمنع الراهن من درها وظهرها فهي محلوبة ومركوبة له
كما كانت قبل الرهن الحديث الرابع بعد المائة عن اسما
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه قالت كانوا مزندبا
عند الكسوف تعني عند دهاب ضوء الشمس وكذا
القمر بالعتاقة بفتح العين المهملة اي الاعتاق الحديث
الخامس بعد المائة البخاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ
وهو من اراد الصواب فصار الى غيره فلو قال لواحد
منهما لعبده انت حر ولامراته انت طالق لم يقع طلاقه

لكن

لكن لا تقبل دعواه سبق اللسان في الظاهر الا اذا وجدت
قرينة تدل عليه هذا مذهبنا معاشر الشافعية نعم
يقع الطلاق والعتق من الهازل ظاهرا وباطنا ولا يدين
فيهما الحديث السادس بعد المائة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم كما اذا اتى احدكم بالنصب
خادمه بالرفع بطعامه جواب اذا محذوف تقديره ٥
فليجلسه معه كما جاء في رواية وفي اخرى فليقعده معه
فليأكل فقوله فان لم يجلسه معه معطوف على ذلك
المحذوف فليناوله من الطعام بدل بالقمة او القمتين
بضم اللام وفي رواية مسلم تعيين ذلك بما اذا كان الطعام
قليلا او اكلة او اكلتين بضم الهمزة فيهما بمعنى لقمة
او لقمتين والجمع بينه قوله او اكلة اي مع ما قبله
اما للشك من الراوي هل قال عليه الصلاة والسلام
فليناوله لقمة او لقمتين او قال فليناوله اكلة او
اكلتين فجمع بينهما ليؤدي المقالة كما سمعه او
من عطف احد المترادفين على الاخر وهو جايز
كما افاده في المصابيح فانه اي الخادم ولي بكسر
اللام اي تولى علاجه اي الطعام عند تحصيل الآنية
وتحمل مشقة حره ودخانه عند الطبخ وتعلقت
به نفسه وسلم رابحته الحديث السابع بعد المائة
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال لو دعيت الى ذراع بكسر الذال المعجمة وهو الساعد
وكان صلى الله عليه وسلم يحب الكتف لانه مبادي الشاة
وابعد عن الاذي او كراع بضم الكاف وبورث عن اب
اخره عين مهملة مشتق من الساعد قال في التقريب
الكراع من الدواب ما دون الكعب ومن البقر والغنم
بمنزلة الوظيف من الفرس وهو مستدق الساعد
مونث وربما ذكر والجمع الكراع ثم الكراع وقال
الازهري الكراع للدابة قوايمها ومنها اذا دعيتم الى
كراع فاجيبوا وغلط من حمله على الموضع اهـ باقتضاء
لاجبت الى ذلك ولو اهدي الى ذراع او كراع لقبلت
وهذا يدل على جواز قبول القليل من الهدية وانه لا يرد
ومثله الهبة الحديث الثامن بعد المايتة عن انس
رضي الله عنه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في دارنا هذه فاستقى اي طلب شيا يشرب به
فحلبنا له شاة ثم شبته بكسر الشين المعجمة وفتحها
ذكره الشمني وقال في التقريب شابه شوبا خلطه
ومنها قوله يشيب بها اي خلط وقال انس شبته
منها بئيرنا بضم الشين فاقتصر على الضم اي خلطت
اللبن المحلوب منها بئيرنا هذه فاعطيته
ذلك وابو بكر عن يساره وعمر بحذاهه بضم التا
وفتح الهاء الولي اي مقابله ولعرابي بفتح الهمزة لم



يسم ووهم من قال هو خالد بن الوليد عن يمينه
فشرب صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال عمر
هذا ابو بكر اي اسمه فاعطي صلى الله عليه وسلم
الاعرابي فضله ثم قال عليه الصلاة والسلام الايمن
الايمنون بالرفع خبر محذوف اي المقدم الايمنون
او عكسه اي الايمنون مقدمون الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام فيمموا امر من اليمن وهو تاكيد بعد
تاكيد قال انس فهي سنة اي البداءة بالايمن فهي
سنة فهي سنة ثلث ثلث مرات وانما اعطى الاعرابي
ولم يستاذنه ليتالفه بذلك لعرب عهده بالاسلام
الحديث التاسع بعد المايتة عن عايشة رضي الله عنها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
يقبل الهدية اي التي تهدي له ويثيب عليها
اي يعطي بدلها لما اهداها الحديث العاشر بعد المايتة
النخاري بحذف السند قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كان له اي لاحد عليه حق
فليبسطه اياه او ليتحلل بالجزم على الامر منه
اي من صاحب الحق الحديث الحادي عشر بعد المايتة
عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت
على بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف اي جمل

صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر تصنبه
فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو
لك يا عبد الله اي هبة لك الحديث الثاني عشر
بعد المائة عن جابر قال ان النبي صلى الله عليه
وسلم منه كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها
اخاه اي يعطها اخاه في الاسلام فان ابى اي امتنع
الاخ من اخذها فليمسك ارضه الحديث
الثالث عشر بعد المائة عن عمر بن الخطاب
قال اي عمر رضي الله عنه حملت على فرس قال ابن
الصلاح معناه انه تصدق به في سبيل الله فرايته
يباع اي واردت ان اشتريه فسالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وفي نسخة
بحذف الها ولا تعد اي لا ترجع في صدقتك الحديث
الرابع عشر بعد المائة عن عايشة رضي الله عنها
قالت جاءت امراة رفاعة بكسر الراء المهملة القرظي
بضم القاف وفتح الواو بعدها ظاء معجمة نسبة
الى بني قريظة وهم اخوة بني النضير وهما حيان
من اليهود وكانوا بالمدينة فلما قريظة فقتلت
في ذي القعدة سنة خمس من الهجرة وسبيت
ذراريهم لنقضهم العهد واما بنو النضير
فاجلوا الى الشام واصله تصغير قرظة واحدة



القرظ مثل قصبة وقصب هو الحبر المعروف الذي
يدبغ به كما في المصباح الى النبي صلى الله عليه
وسلم واسمها تميمة بضم التاء وفتحها فقالت
كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي اي قطعه
عن الرجعة فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير
بفتح الزاي يوزن امير اي بعد انقضاء عدة رفاعة
وانما معه مثل هدبة بالضم او بضمتين كما في القرطبي
اي طرف الثوب وهو ما لم ينسج منه شيء ذكره
بها في الاسترخاء وعدم الانتشار عند الافضاء
قاله في التقريب وانما عنت بذلك انه عنين فقال
صلى الله عليه وسلم بعد ان قال زوجها عبد الرحمن
انما ناشر تريد رفاعة اتريدين ان ترجعي الى
رفاعة لا رجوع لك اليه حتى يذوق اي عبد الرحمن
عسيلتك تصغير عسلة وكني بذلك عن حلاوة الجماع
فشبه لذة الجماع بالعسل واستعار اسمه له
وذكر الذوق ترشيح وانما انث لانه اراد قطعة
من العسل قال في التهذيب العسل لعاب النحل يذكر
ويؤنث فيصغر على عسيلة ومنه تذوق عسيلة
كناية عن لذة الجماع او انث على معنى النطفة وضعف
لان الانزال لا يشترط وقال في الفايق هو تصغير
العسل ضربه ذاتها مثلا لحلاوة الجماع ولذته

وانما صغر اشارة الى القدر الذي يحلاه **وتذوقي**
**عسيلته** قال النووي واتفقوا على ان تغييب
الحشفة في قبلها كاف من غير انزال ولم تترجح
بعد ذلك الى رفاعة اصلا لكذبها على عبد الرحمن
وجملة قوله **وابو بكر جالس** عنده صلى الله عليه
وسلم حال من الضمير في جاءت اي جاءت والحال
انا بابكر ان الحديث الخامس عشر بعد المائة وهو
مروي عن ابن عباس رضي الله عنه **ابن عباس**
**قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة**
عجه رضي الله عنه حيث قال له علي رضي الله عنه عن
الا تتزوجها **لانها بنت اخي من الرضاعة** وفي نسخة
من الرضاعة **ما يحرم** اي مثل ما يحرم **من النسب**
**وهي ابنة اخي حمزة في الرضاعة** لانه صلى الله
عليه وسلم رضع مع عمه حمزة ومع ابي سلمة
المخزومي على ثويبة امة ابي لهب الحديث السادس
عشر بعد المائة **عن ابي موسى قال سمع** النبي
صلى الله عليه وسلم **رجلا يثني على رجل** اي يذكره
بخير **ويطريه** بضم اوله من الاطراء قال في المصباح
اطريت فلانا مدحته باحسن ما فيه وقيل بالغت
في مدحه وجاوزت الحد اه وفي التقريب
اطريت الشيء واطرأته مدحته اي بما ليس



فيه اورد ت في الثنا اهواي يجاوز في الثنا الحد
في مدحه **فقال** صلى الله عليه وسلم **اهلكتم او قطعتم**
**ظهر الرجل** كناية عن هلاكه الحديث السابع عشر
بعد المائة **عن ابي هريرة قال قال رسول الله**
**صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله** اي
كلام رضى **ولا ينظر اليهم يوم القيامة** اي نظر رحمة
**ولا يزكيهم** اي لا يطهرهم **ولهم عذاب اليم** اي مولم
**رجل واقف على فضل ماء** اي ماء فاضل عن كفاية **بطريق**
**يمنع منه ابن السبيل** اي المسافر والمراد منع المحتاج
اليه منه مع استغنائه هو عنه **ورجلا ورجل بايع**
**رجلا** من البيعة وهي العهد لا من البيع اي عاهده
وفي رواية بايع اماما **لا يبايعه الا للدنيا** اي لاجل
ان يعطيه منها **فان اعطاه ما يريد وفى له** بتخفيف
الفا **بيعه والا لم يف له** اي ببيعته وانما استحق
العذاب لانه نزك ما وجب عليه في البيعة من الوفاء
**ورجل سام رجلا** قال في المصباح سام البايع
السلعة سوما من باب قتل عرضها للبيع وساومها
المشتري واستامها طلب شراءها **سلعة** بكسر
السين المهملة وجمعها سلع مثل سدرة وسدر
اي بضاعة اما بفتحها فهي الشحمة والجمع
سلعات مثل سجدة وسجدات كما في المصباح

بعد العصر خصه بالذكر لشرفه لنزول الملائكة فيه
لرفع اعمال النهار فاذا حلف كاذبا في ذلك الوقت
ختم عمله نهاره بشئ عسى ان يكون اخره عمره والاعمال
بخواتيمها فحلف بالله لقد اعطى اي بايعها الذي
اشتراها بها اي فيها كذا وكذا فاخذها اي اخذ
الرجل الثاني وهو المشتري السلعة بذلك الثمن
اعتمادا على حلفه الحديث الثامن عشر بعد المائة
عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اي
اي السفر اقرع بين ازواجه وهي واجبة في حقه
صلى الله عليه وسلم بناء على وجوب القسم عليه ايضا
لبقية الامة فيمن معه اكثر من واحدة فايتهن
خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا
في غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق فخرج
سهمي فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب
اي اية الحجاب وانا احمل بضم الهمزة وهو
هي العيبة التي تحمل فيها المراة وانزل فيه بضم العين
مخففا مبنيا للمفعول فسرنا حتى اذا فرغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته
تلك وقفل بتقديم القاف على الفاء اي رجع ودنونا
من المدينة آذنت بمد الهمزة من الايذان

او

اومن التاذين اي اعلم ليلة بالرحيل فقمت
ببيان لقدرها في التخلف وهذا يقتضي ان الاذن
اولا للنهي للرحيل لا لنفس الرحيل والا لما استغلت
بقضاء الحاجة وهذا ينبغي للامير الجيش حين
اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت
الجيش فلما قضيت شاني اي حاجتي وكني
بذلك عما يستقبح ذكره اقبلت الى الرحل هو
شاع للمسافر فلمست بفتح الميم صدري فاذا
عقد بكسر العين اي قلادة اي قلادة لي
من جزع بفتح الجيم وسكون الزاي الخرز اليماني
وهو الذي فيه سواد وبياض مضاف الى اظفار
بهمزة قبل والصواب ظفار بفتح الظاء وكسر الرا
مبني على الكسر كحذام مدينة باليمن نسب
اليها الجزع ولم يجد النووي في شرح مسلم غيره
ووجه بعضهم الرواية الاولى بان الاظفار عود
طيب الريح فجاز ان يجعل الخرز ليتحلى به اما لحسن
لونه او لطيب ريحه فقد انقطع فرجعت
فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه اي طلبه
فاقبل الذين يرحلون بفتح الياء وتخفيف الحاء
ويروى بضم الياء وتشديد الحاء قال في التقريب
رحلت الرجل ارحله رحلا وضعته على البعير

ومنه رحلوا هودجي فرحلوه على بعيري ويرحلون
بي وفي نسخة يرحلون مشددا للغة فيه له وقولها
له متعلق بأقبل وفي رواية بي وهو متعلق
يرحلون فاحتملوا هودجي فرحلوه
بالتخفيف والتشديد لغة اي وضعوه على
بعيري الذي كنت اركب اي اركبه وهم
يحسبون يظنون اني فيه وكان النساء
اذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن
بفتح الياء وسكون الغين وفتح الشين المعجمتين
منه باب تعب يعلوهن او ينزل اللحم بهن وانما
يأكلن العلقة بضم العين المهملة وسكون اللام
اي القليل والبلغة من الطعام فلم يستنكر
القوم حين رفعوها اي الهودج ثقل مفعول
يستنكر اي لم يعرفوا ثقل الهودج فاحتملوه
وكنت جارية حديثة السن يعني صغيرته
وذكرت ذلك تنبيها على بيان عذرها فيما فعلت
لكونها فرطت حتى ضاع العقد فتشت عليه
حتى رحل القوم لانها لم تجرب اله سعار وانها
لم تأت النبي صلى الله عليه وسلم وتعلمه بذلك
قبل التفتيش فتزيحها فيمتثوا اي اقاموا
الجمل وانت بالفا اشارة الى انها لم تحمل منها



ابطا وسار وا فوجدت عقدي بعد ما استمروا
اي ذهب الجيش منتهين فجئت منزلهم وليس فيه احد
فاممت بتشديد الميم او تخفيفها اي قصدت
منزلي الذي كنت فيه فظننت انهم سيفقدوني
بكسر القاف مضارع فقد بفتحها وبون واحدة
مخففة او مشددة ويروي بونين مفكوكا فيرجعون
الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمت لانها
كانت صغيرة السن ومن كان كذلك ينام كثيرا
لما تعقه من الرطوبات وكان صفوان بن المعطل
بضم الميم وفتح العين وتشديد الطا المفتوحة المهملتين
السلمي بفتح بضم السين المهملة وفتح اللام ثم
الذكواني بفتح الذال المعجمة منسوب الى جده الصحابة
وفضلايهم من وراء الجيش فاصبح عند منزلي
فرأى سواد انسان اي شخصه نايم فاتاني
بقصر الهمزة اي جاني وكان يراني قبل الحجاب
فاستيقظت باسترجاعه اي بقوله انا لله وانا
اليه راجعون لاحتمال انه شق عليه ما جرى لها
او عد ذلك مصيبة لما وقع في نفسه من انه لا يسلم
من الكلام حين اناخ اي بروك راحلته ووطئ
ووطئ بتشديد الطا المهملة وفي نسخة بالفا
اي وطئ صفوان يدها اي الراحلة ليسهل الركوب

عليها وفي رواية يديها بالتثنية فركبتها فانطلقت
يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا
معرسين اي نازلين في نحر الظهيرة اي وقت
القايلة وشدة الحر فهلك اي ان تكلم بسبب الهلاك
وهو الافك من هلك انما اثمه من ذكر الها الكلبي
وما هلكوا به للعلم بذلك وكان الذي تولى الافك
اي معظمه عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح
الموحدة وتشديد الياء منونة اسم والد عبد الله
ابن سلول باثبات الف ابن لانه لم يقع ببين علمين
وسلول بفتح المهملة وتخفيف اللام مصروف من
الصرف علم لام عبد الله فهو مضاف لابيه وامه
وهو من كبار المنافقين هلك على كفره لعنه الله
تعالى فقدمنا المدينة فاشتكيت اي مرضت
بها اي في المدينة شهرا وهم يفيضون بضم اوله
من الافاضة اي يشيعون شيئا من قول اصحاب
الافك وبريبني بفتح اوله او ضمه من راب
او راب بمعنى الشك في وجعي اني لا اريبك منك
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف بضم
فسكون او بفتحتين اي البر والرفق الذي كنت
اريبه منه حيث امرض وانما يدخل ويسلم
ثم يقول كيف تيكم اشارة لمؤنث والخطاب

لجمع

لجمع مذكر لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهت
بفتح النون وكسر القاف من باب تعب ويجوز فتح
القاف ايضا في لغة اي برئت من المرض فخرجت
انا وام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح
الطاء المهملتين واسمه سلمى بنت ابي رهم بن
عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي
بكر الصديق وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح
في شان الافك قبل بكسر القاف اي جهة المناصع
بميم ونون ومهملتين مواضع خارج المدينة متبرزنا
بالجر بدل او بيان للمناصع لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك
قبل ان نتخذ الكنف بضمتين جمع كنيف وبسمى المرحاض
وهو ما يقضي فيه الحاجة سمي بذلك لانه يستتر فيه الخ
الحاجة فدنونا بيوتنا وامرنا امر العرب الاول
بلفظ المفرد والجمع صفة الامر او العرب قال ابن
الحاجب المشهور رواية الافراد في التبرز اوفي
التنزه شك من الراوي والتنزه في اصل اللغة
التباعد عن المياه والارياف ومنه فلان يتنزه عن
الاقذار اي يباعد نفسه عنها واستعمال
التنزه في الخروج الى البساتين مولد وهو مجاز
علاقته الصدية كما افاده بعض محققي اللغة

المكتبة المركزية للمخطوطات

فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم بضم الرا
وسكون الهآ تمشي فعثرت بفتح المثلثة وفمرطها
بكسر الميم كساء من صوف وعثرت فيه لطوله فقالت
تعس بفتح العين وكسرها اي هلك او بعد اولئك
الشر مسطح فقلت لها بئيسما قلت اتسبين
رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه اي يا هذه
وتفتح النون وتسكن وبالفتح قيده الصاغاني
وقال النووي الاسكان اشهر وحكى ابن مالك
وغيره ضم الهآ الهاء حنيرة وكسرها وآله صل المكو
قال في التقريب وهذا اللفظ مختص بالنداء الهر
تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك
فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كيف تيكم فقلت ايذن لي الى ابوي فيه دليل على
ان المراة لا تخرج الا باذن زوجها قالت وانا حينئذ
استاذنته في ذلك اريد ان استيقن الخبر منه
قبلها وفيه جواز التورية وهي اظهار شيء
والمراد غيره لانها استاذنت النبي في زيارة
ابويها وارادت استيقان الخبر من قبلها فاذن
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت ابوي

فيه

فيه المتقدم تغليب على الام فقلت لامي ما
يتحدث الناس به ما استفهامية فقالت يا بنية
تصغير بنت للشفقة هوني على نفسك الشان
اي الامر فوالله قل ما كانت امراة ما مصدرية
اي قل كون امراة او كائنة قط ظرف لما مضى
من الزمان وضيئة بالهمز اي حسنة عند رجل
يحبها في هذا تسلية المصاب وذكرت العلة واقسمت
بقولها فوالله للتاكيد قال الشاعر
ولا بد من شكوى الى ذي مروة او يسليك او يتوجع
ولها ضرائر جمع ضرة وهي زوجات الرجل لان
كل واحدة تنضر بالاخرى الا اكثر عليها اي
عيبتها ونقصتها وهذا استثنا منفصل لان
المراد بعض نساء ذلك الزمان غير ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم لانهن لم يعتبن احدا فقلت
سبحان الله تعجب له سبحانه وتعالى وقد نطق
القران بما نطقت به فسبحان من وفقها لموافقة كتابه
ولقد تحدث الناس بهذا تعجب منها لعلمها
بعدم الموجب لذلك قالت فبت تلك الليلة لا يرقا
بالهمز اي لا ينقطع لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي
طالب واسامة بن زيد حين استلبث اي لبث

ولم ينزل الوحي بالرفع فاعل استلبث بمعنى
طال لبثه وبالنصب على انه مفعول والمعنى استبطأ
النبي صلى الله عليه وسلم الوحي يستشيرهما
في فراق اهله اي عايشة عبرت بالاهل للقرينة
الدالة على انها ارادت نفسها وكراهة ان تطلق
الفراق على صريح اسمها فاما اسامة فاشار عليه
بالذي يعلم في نفسه منه الود اي الحب لهم فقال
اسامة اهلك اي هم اهلك العفيفات اللاتي
بك او ابق اهلك فهو بالرفع او النصب يا رسول الله
ولا نعلم والله الا خيرا واما علي فقال يا رسول الله
لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير فعيل
يستوي فيه المذكر والمؤنث وانما قال ذلك
لما راى من قلقه فاراد الاخذ بخاطره لاعداوة
لعايشة ولما ان قوله لم يضيق الله عليك يحتمل اتباع
الفراق والابقاء اشار بقوله وسل الجارية تقصد بذلك
انه ما اراد الا ابقاءك وكل النظر في ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم تادبا واحتراما له صلى الله عليه
وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة
قيل هذا وهم لان بريرة انما اشترتها عايشة
واعتقتها بعد ذلك والمخلص من ذلك ان تقدير الجارية
بريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منه

انها

انها هي فقال يا بريرة هل رايت فيها اي عايشة
شيئا يريبك اي يوهمك فيها فقالت بريرة والذي
بعثك بالحق ان اي ما رايت منها امرا اغمصه بفتح
الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وبصاد
مهملة اي اعيبه عليها التمر من انها جارية
حديثة اي صغيرة السن تنام عن العجين اي
الطعام المعجون فياتي الداجن قال السيوطي في
مختصر حياة الحيوان الداجن ما الف البيوت
من شاة وناقة وحمام وكلب صيد والانثى داجنة
اه فيا كله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي ابن سلول
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
من يعذرني مضارع من باب ضرب من رجل اي من
يلومه على فعله ويعذرني في امره ولا يلومني على
ما افعله به او من ينصرني فات العذير الناصر يلقني
اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد
ذكروا رجلا هو صفوان المتقدم رضي الله عنه
ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا
معي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله
انا والله اعذرك منه بفتح الهمزة وكسر الذال
المعجمة مضارع عذر من باب ضرب اي ارفع
عنك الذم ان كان من الاوس ضربنا عنقه اي قتلناه

وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا ففعلنا
فيه امرك فقام سعد بلا تنوين ويروى مع
التنوين قال ابو ذر وهو الصحيح واما ما وقع
في بعض النسخ من انه سعد ابن عبادة فهو سهو
اما من اسامة او من هشام ذكره الشم وهو سيد
الخزرج وانه قبل ذلك رجلا صالحا ولكن
احتملته اي اغضبته وفي بعض النسخ اجتملته
بالجيم والهاء اي حملته الحمية بفتح الحاء المهملة
وكسر الميم وتشديد المثناة التحتية اي الانفة
على ان يفعل فعل الجاهلين وقد حمل رضه المولف
رضه الله تعالى هذا على انه احتملته الحمية لله
ولرسوله ومراده انه يتولى نصرة المصطفى بنفسه
فقال كذبت لعمر الله فسمي لا تقتله ولا تقدر
على ذلك فقام اسيد بضم الهمزة تصغير اسد
ابن الحضير فقال كذبت لعمر الله لتقتلنه
قال المولف معناه انا اتولى قتله بنفسي نصرة
للمصطفى صلى الله عليه وسلم لان اصحاب
المصطفى شهد بخيرهم وامر بالاقتداء بهم
واما اسيد فحمل كلام ابن عبادة على ظاهره
منافق النفاق لغة مخالفة الظاهر للباطن
فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر والا

فهو

فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل ويدخل فيه
العمل والترك وتتفاوت مراتبه ولفظ المنافق
من باب المفاعلة واصلها ان تكون بين اثنين لكنها
هنا من باب خادع كما في القسطلاني والمراد انك
تفعل كفعل المنافق تحادل اي تخاصم عن المنافقين
فثار بالمثلثة اي هاج الحيان اي القبيلتان
الاوس والخزرج بدل من الحيان حتى هموا اي
يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
على المنبر فنزل فخفضهم بالتشديد كما قاله
من التخفيض وهو مدك راسي البعير الى الارض
قاله في التقريب اي سكتهم حتى سكتوا وسكت
وبكيت بفتح الكاف يومي لا يرقا بفتح اوله وبالهمز
اي لا ينقطع لي دمع ولا اكتحل بنوم كناية عن دوام
السهر فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلة ويوما
حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما
اي ابواي جالسان عندي وانا ابكي اذ استاذنت
امراة من الانصار فاذنت لها فجلست
تبكي معي فبينما نحن كذلك اذ دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي
من يوم بالبناء على الفتح وهو راجح من اعرابه لاضافته

الى منبي وهو قيل لي ما قيل قبلها وقد هلكت
شهرا لا يوحى اليه في شاني شئ قال فتشهد
اي اني بالشهادتين ثم قال اما بعد يا عايشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا وهو ما ذكر من الافك
فان كنت بريئة بالهمز اي خالصة منه فسيبرئك
الله اي يخلصك بوحي او نحوه وان كنت المممت اي
اتيت ذنبا فاستغفري الله وتوبي اليه فان
العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه
اي فيما يتعلق بحقوق الله تعالى اما حقوق الادميين
فمتوقفة على الاستحلال او الاعطاء فلما قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص
بقاف ولام وصاد مهملة منقبضا اي ارتفع دمعي
حتى ما احس بضم الهمزة اي اجد منه قطرة
فلشدة المرت جف الدمع وقلت لابي اجب عني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي
اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما قال قالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت وانا جارية حديثة
السن لا اقرا كثيرا من القرآن فقلت اني والله
لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس

ورقة

وفي واعتصم بفتح القاف اي ثبت في انفسكم
وصدقتم وليت قلت لكم اني بريئة والله يعلم
اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت
لكم بامر والله لا اجدني وكم مثلا الا ابا
يوسف اي الا مثل ابي يوسف على نبينا وعليهم
الصلاة والسلام اذ قال فصبر جميل وهو
الذي لا شكوى معه والله المستعان على ما
تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي
وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت ان ينزل في شاني وحي ولانا احقر
في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري هذا
منه اضعافها ومن تواضعها لو لاه رفعه وقد جاء في
بعض الكتب المنزلة يا عبدي كل منزلة ما لم يكن
عبدك لنفسك منزلة ولكني كنت ارجو ان
يبرئني رسول صلى الله عليه وسلم في النوم
رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام اي ما فارق
مجلسه بكسر اللام اي مكان جلوسه ولا خرج
احد من اهل البيت حتى انزل الوحي عليه
فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء بضم الموحدة
وفتح الراء ممدود بشدة الكرب حتى انه ليتحدر
اي يتصبب منه مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف

الهيم جمع جانة وهو اللؤلؤ الصغير حال كونه
من العرق في يوم شات اي ذا شتاء فلما سري
بكسر الراء المشددة اي كشف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يضحك لسعة الحق
في ذلك الامر واذهاب الهم فكانت اول كلمة
تكلم ان قال يا عائشة احمدي الله بفتح
الهيم فقد برأك الله تعالى فقالت لي امي قومي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
لا والله لا اقوم اليه قالته تكذيبا لهما عليهم وعتابا
لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بتنزهها عن
الباطل ولا احمد الا الله فانزل الله عز وجل
ان الذين جاءوا بالافك اي اسوء الكذب على عائشة
ام المومنين بقذفها عصبة منكم اي جماعة
منكم يا مومنين كحسان بن ثابت ومسطح وحمنة
بنت جحش وكذا عبد الله بن ابي وعد هذا من المومنين
بالنظر للظاهر فلا ينافي انه منافق ومات على كفره
الايات اي اقرا الايات وهي الى قوله رؤف رحيم
فلما انزل الله عز وجل هذا اي ما ذكر من
الايات في برآتي اي بسبب برآتي قال ابو بكر الصديق
والد هارضي الله عنهما وكان ينفق على مسطح
وهو ابن خالته مسكين مهاجر بدري اب اثاثة

بضم الهمزة وبمثلثتين والله لا انفق على مسطح
شيئا ابدا بعد ما قال في عائشة فانزل الله
عز وجل ولا يأتل اي لا يحلف اولوا الفضل اي اصحاب
الغنى منكم وانته الى قوله غفور رحيم فقال
ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع
الى مسطح الذي كان يجري عليه زاد البخاري بعد
ما هنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسال زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب
ما علمت او رايت فقالت يا رسول الله احمي
سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا
قالت وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع ولما
نزلت هذه الآية حد صلى الله عليه وسلم اولئك حد القذف
الحديث التاسع عشر بعد المائة عن عبد الله اي ابن
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين اي محلوف
يمين وهو من مجاز الاول لانه قبله اليمين ليس محلوفا
عليه او على متعلقه بتقدير اي من حلف حلفا مشتملا
على يمين والحلف اعم من اليمين اذ المراد بها هنا اليمين
بالله وصفته او على زايدة وهو فيها فاجر اي فاجر

ليقطع اي ليأخذ بها مال امرئ مسلم بغير حق
والتقييد بالمسلم جري على الغالب فالذمي والمعاهد
كذلك لقي الله وهو عليه غضبان اي مريد عقابه
او معاقبه لهذا الحديث العشرون بعد المائة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوهم اي فيما ادعوا انه
انزل من عند الله بدليل قوله وقولوا امنا بالله
وما انزل الينا الاية وفيه دليل لرد شهادتهم
وعدم قبولها الحديث الحادي والعشرون بعد
المائة عن ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط اخت
عثمان بن عفان لامه انها سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب
الذي يصلح بين الناس اي ليس من يصلح بين
الناس كاذبا فينمي بفتح الياء خيرا منصوب
بينمي اي يرفع ويبلغ قال في التقريب نميته نميا
ونموته نمرا انميه وانموه اسندته ونقلته الى جهة
الاصلاح ونميته مشددا نقلته على جهة الافساد
اهـ والمراد الاول او يقول خيرا مثل من الراوي
وليس المراد نفي الكذب بل نفي اثمه الحديث الثاني
والعشرون بعد المائة عن البراء بن عازب

قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين
يوم الحديبية بضم اوله مخففا على الافصح في الاصل
بئر بقرب مكة على طريق جدة دون مرحلة ثم اطلق
على الموضع كما في المصباح على ثلاثة اشياء متعلق
بصالح وقوله على ان من اتاه الخ بدل من ثلاثة
اي جاءه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم
من المسلمين لم يردوه لان من اتى اليهم يكون مرتدا
واشتراط ذلك لا ضرر فيه على المسلمين وعلى ان
يقيم بيد خلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها
الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وتشديد الباء
ويجوز تخفيفها وهو قراب السيف كما في القاموس
فقوله السيف والقوس ونحوهما بدل من السلاح
وفي التقريب وجلبان السلاح بالضم وفي اكثر الاحاديث
بضمتين وتشديد الباء وكذا رواه العيني وحكاه الصاغاني
ولم يذكر الهروي غير السكون قال الصاغاني والجلبان
بضمتين وتشديد الباء قراب السيف وبقال احد
اهـ فجاء ابو جندل وهو عبد الله العاص بن سهيل
ابن عمرو من ملة يجل بضم الجيم اي يمشي في قيوده مثل
الجلة الطائر المعروف فيرفع رجلا ويضع اخرى لان
للقيد لا يمكنه نقل رجليه معا فرده اليهم وقال
اصبروا واحتسبوا فان الله جاعل لكم فرجا ومخرجا

وكان حبس حين اسلم وعذب فهرب وجاء الى المسلمين
قال الخطابي انما رده الى ابيه والغالب ان اباه لا يبلغ به
الهلاك الحديث الثالث والعشرون بعد المائة عن
سعد بن ابي وقاص احد العشرة المشهود لهم
بالجنة وهو الذي فتح مدائن كسرى وبنى الكوفة
واول من رمى بسهم في سبيل الله واول من اراق دما
في سبيل الله توفي سنة خمس وخمسين على المشهور
وهو اخر العشرة موتا قال جاء النبي صلى الله عليه
وسلم يعودني وانا بمكة وفي هذا استحباب زيارة
المريض ولو كان الزائر اعلا وهي من صفات الايمان
وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم فهو من كلام سعد
يحكي حال النبي صلى الله عليه وسلم وهو كراهته عليه
الصلاة والسلام لموت سعد بن ابي وقاص كما قال
يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها ويحتمل
ان ضمير هو لسعد واما ضمير يموت فهو له بلا
خلاف وهذه الجملة حالية وقوله قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم يرحم الله ابن عفرا هو سعد
ابن خولة وعفرا امه وخولة ابوه او ان امه
لها اسمان او ان اسمها خولة وعفرا صفة لها
وقد كان مات بمكة في حجة الوداع فرثى له عليه
الصلاة والسلام ان مات بمكة يعني بالارض التي
هاجر منها فسالت رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسلم قلت يا رسول الله اوصي بضم
اوله مخففا بمالي كله قال لا قلت فالشطر اي
النصف وهو بالرفع اي ايجوز الشطر او بالنصب
اي اعين او اسمي او بالجر عطفا على قوله مالي
واقتصر في التقريب على النصب فقال الشطر بالنصب
اي النصف وكذا الثلث قال لا قلت فالثلث
بالاوجه الثلاثة المذكورة قال الثلث بالنصب
على الاغراء او بفعل محذوف او الرفع بمقدر اي يكفيك
الثلث او خبر محذوف اي المشروع الثلث او مبتدا
خبره محذوف والثلث كثير انك بالكسر استئنافا
وبالفتح على تقدير اللام اي لانك ان تدع بكسر ان
على انها شرطية وجوابها محذوف اي فهو خير او بالفتح
على التعليل اي لان تتركهم وهم ورثتك اي بنته واولاد
اخيه اغنيا جمع غني خير من ان تدعهم عالة
جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس اي يمدون
اكفهم اليهم يسالونهم كذا في التقريب وفي نقوله
في ايديهم اي بايديهم او اراد يتكففون يمدون
فقط ليكون فيه تجريد عن بعض معناه او يسالون
بالاكف وضع المسبول في ايديهم وانك مهما
انفقت من نفقة فانها لك صدقة حتى اللقمة
بالنصب عطفا على محل نفقة ولو رفع على الابتداء جاز

وحتى ح ابتدائية ترفعها الي في اي قم امرانك وهذا
لمن كانت له نية صالحة وعسى الله ان يرفعك اي يشفيك
من مرضك ويطيل عمرك وقد حقق الله ذلك
واتفقوا على انه عاش بعد ذلك نحو خمس سنة
فينتفع بك اناس اي من المسلمين بالغنايم بما
سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر بك
بالبنا للمفعول آخرون اي من المشركين ولم يكن
له يومئذ من ارباب الفروض او من الاولاد الا
ابنة واحدة واسمها ام الحكم قال الحافظ بن حجر
ووهم من قال انها عايشة لان عايشة اصغر اولاده
وعاشت الى ان ادركها مالك بن انس وقد كان
لابيه ابي وقاص عدة اولاد منهم عمر وابراهيم
ويحيى واسماق وعبد الله وعبد الرحمن وعمر ان
وصالح ومن البنات ثنتا عشرة بنتا الحديث
الرابع والعشرون بعد المايتة عن ابي هريرة قال
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين انزل الله عز وجل وانذر اي خوف عشيرتك
قال في المصباح العشيرة القبيلة لا واحد لها من
لفظها والجمع عشيرات وعشاير اه الاقربين
اي الاقرب فالاقرب منهم فان الاهتمام بشانهم
اهم وفي انوار التنزيل لما نزلت وانذر عشيرتك
الاقربين

الاقربين صعد صلى الله عليه وسلم الصفا وناداهم
فخذا فخذا فاجتمعوا اليه فقال صلى الله عليه وسلم
لو اخبرتكم ان بسفح هذا الجبل خيلا اكنتم مصدقي
قالوا نعم قال صلى الله عليه وسلم فاني نذير لكم بين
يدي عذاب شديد قال ابو لهب تبا لك الهذا دعوتنا
واخذ حجرا ليرميه فنزلت تبت يدا ابي لهب قال
عليه الصلاة والسلام يا معشر قريش او قال
كلمة نحوها اشتروا انفسكم من الله بان تخلصوها
من العذاب يا بني عبد مناف لا اغني بضم اوله
اي لا ادفع عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد
المطلب يجوز في المنادى وما بعده من المناديات
الاربعة الضم والفتح للاتباع او التركيب لا اغني عنك
من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيا
ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سليني
التصلية بعد قوله بنت محمد من نسخة وثبتت
في اخرى بعد عمة رسول الله وعباس وصفية
سليني ما شئت من مالي قال لها ذلك لصغر
سنها اذ ما قاله فيه رعب للسامع عند الاخبار
به ابتدا لا اغني عنك من الله شيا الحديث الخامس
والعشرون بعد المايتة عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا لا يعرف اسمه

يسوق بدنة فقال له عليه الصلاة والسلام
اركبها فقال الرجل يا رسول الله انها بدنة
اي هدي فقال عليه الصلاة والسلام اركبها ويلك
وسقطا ويلك كلمة عذاب في الثانية او الثالثة
وشك الراوي في بعض الروايات فقال ويلك او ويحك
او ويحك وويح كلمة رحمة او هي بمعنى الويل وقد
احتج بهذا الحديث من اجاز الوقف على النفس لانه
اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن
ملكه بغير شرط فجوازه بالشرط احرى ومذهبنا
معاشر الشافعية بطلان الوقف على النفس الحديث
السادس والعشرون بعد المائة عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة الانصاري
سيد الخزرج رضي الله عنه توفيت امه وهي
غائبة عنه بمكة وقيل بنت سعد الانصارية
الخزرجية سنة خمس وهو غائب عنها جملة
حالية بمعنى والحال انها قد غابت عنها مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة ذات قرد الجندل وقيل
اسلمت وبايعت فقال يا رسول الله انا امت
توفيت وانا غائب عنها اينفعها شيء عني ان
ان تصدقت به بكسر الهمزة اي ان تصدقت
بشيء ينفعها قال صلى الله عليه وسلم فقال



سعد فاني اشهدك ان حائطي اي بستاني المخراف
بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفي آخره فاء عطف بيان
لحائطي اسم له او وصف والمراد به المتصدق صدقة عنها
وفي رواية عليها والاول اصح اي مصروفة على مصالحها
وقد نقل الحافظ السيوطي ان جمهور السلف والائمة
الاربعة على وصول ثواب القراءة للميت وخالف في ذلك
اما منا الشافعي اه لكن ذكر القرافي ان مذهب مالك
عدم الوصول وفي المنهج وشرحه وحواشيه وينفعه
اي الميت من وارث وغيره صدقة ودعا بالاجماع وغيره
كحديث سعد المذكور واما قوله تعالى وان ليس للانسان
الا ما سعى فعام مخصوص بذلك اي بالاجماع وغيره
وقيل منسوخ وكما ينتفع الميت بذلك ينتفع المتصدق
والداعي ويحصل له ثواب القراءة اذا نواه او قرأ عنده
او دعا له عقبها اه ثم ان محل الخلاف حيث لم يخرجه
مخرج الدعاء فان يقول اللهم اجعل ثواب قراءتي لفلان
والا فان له اجماعا كما ذكره في المدخل واما الصلاة
فالراجح انه ليس لاحد ان يجعل ثوابها او جزاءها
لغيره فلو فعل ذلك لم يحصل للمجعول له شيء الحديث
السابع والعشرون بعد المائة عن انس خادم
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم

يطلق الخادم على المذكر والمونث فيقال لكلمن الغلام
والجارية خادم واما خادمه بالهاء في المونث فقليل
كما في المصباح فاخذ ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
زوج ام سليم والدة انس بيدي فانطلق بي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان انسا غلام كيس بفتح الكاف فمثناة تحتية
مكسورة فسين مهملة اسم فاعل اي عاقل او غير
احمق وفي المصباح الكيس يوزن فلس الظرف والقطنة
وقال ابن الاعرابي العقل واما المثقل فاسم فاعل من الجمع
الكياس مثل جيد واجياد فليخدمك بسكون اللام
وضم الدال المهملة والجزم بلام الامر قال انس فخدمته
بفتح الدال في السفر والحضر ما قال لي لشيء اي
لاجل شيء صنعته لم صنعت هذا الشيء هكذا ولا
لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا وهذا من
محاسن اخلاقه عليه الصلاة والسلام وقوة يقينه
لا يقال العهد بالحديث يودي الى ترك تاديب الولد
لانا نقول في قوله غلام كيس ما يدفع هذا اذ الكيس
هو العاقل كما علمت فلما ان اختاره الله لهذه الخدمة
سيد مخلوقاته اعطاه من ميراث الهدى نصيبا
ومن حصل له نسبة من هذا الميراث من الاولاد
لم يحتج الى تاديب كذا افاده بعضهم الحديث

الثامن

الثامن والعشرون بعد المائة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي
العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها على بمعنى
في لان الوقت ظرف لها قلت ثم اي بالتشديد بدون
قال عليه الصلاة والسلام بر الوالدين بالاحسان
اليهما وترك عقوقهما قلت ثم اي قال الجهاد في
سبيل الله بالنفس والمال وانما خص هذه الثلاثة
بالذكر لانها عنوان على ما سواها من الطاعات لان من
حافظ عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان
لما سواها اضيع قال ابن مسعود فسكتت عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي عن سؤاله خ ولو
استزدته طلبت منه الزيادة لزادني وفي هذا
دليل على التادب والاحترام للعلماء وان لا يكثر السوال
عليهم لتغير خاطرهم واعلم انه صلى الله عليه وسلم كان
يجيب كل سايل بما هو اوفق به في حقه فلا تنافي بين
هذا الحديث وغيره كحديث اي الاسلام خير قال ان
تطعم الطعام الحديث التاسع والعشرون بعد
المائة عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة
سنة ثمان لا هجرة واجبة من مكة الى المدينة
بعد الفتح اي فتح مكة للاستغنا عن ذلك بعد الفتح

اذ كان معظم الخوف من اهلها وقد صارت بعد الفتح دار
اسلام والمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبل بدليل
الحديث الآخر يقيم المهاجر ثلاثا بعد قضاء الحج اما الهجرة
من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام فحكمها باق اجماعا
اه **ولكن جهاد** في الكفار **ونية** في الخير يحصل
بها الفضائل التي في معنى الهجرة وقال النووي معناه
ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة
لكن حصوله بالجهاد والنية الصالحة قال وفيه حث
على نية الخير وانه يثاب عليها **واذا** وفي رواية فاذا
**استنفرتم** بضم الثاء وكسر الفاء **فانفروا** بوصل
الهمزة وكسر الفاء اي اذا طلبكم الامام الى الخروج
للغزو فاخرجوا اليه وهذا دليل على ان الجهاد فرض
كفاية لاعين الحديث الثلاثون بعد المائة **عن**
**ابي هريرة** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
**قال قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة**
**على مائة امراة او تسع وتسعين** شك من الراوي
اي والله لاجامعن مائة او تسعا وتسعين وفي رواية
ستين وليس في ذكر القليل ما ينفي الكثير **كلهن**
**يأتي بالمثناة التحتية** وفي رواية بالفوقية **بفارس**
**يجاهد في سبيل الله** صفة لفارس **فقال له**
**صاحبه** وهو الملك وفي مسلم فقال له صاحبه

او

الملك بالشك من احد الرواة **ان شاء الله** اي قال
ذلك **فلم يقل** عليه الصلاة والسلام **ان شاء الله**
بلسانه ولم يكن غفل عن التفويض الى الله بقلبه حاشا
منصب النبوة عن ذلك **فلم يحمل** بالتحتية وفي
رواية بالفوقية **منهن الا امراة واحدة جاءت**
**بشق** بكسر اوله اي بنصف **رجل** كما صرح به في
رواية **والذي نفس محمد بيده لو قال ان**
**شاء الله لجاهدوا في سبيل الله** عز وجل حال كونهم
**فرسانا** بضم اوله جمع فارس **اجمعون** بالرفع
تاكيد لضمير الجمع في جاهدوا قال اللمم في شرحه
في قوله فقال له صاحبه ان شاء الله دليل على الارشاد
لاهل الفضل بالتاديب والاحترام لان سليمان عليه
الصلاة والسلام لما نسي الاستثناء فيما اراد
فعله لم يامره صاحبه بالاستثناء وانما تكلم بذلك
حكاية لكي يتنبه سليمان عليه السلام لان يستثنا
فيستثني لان الامر لهم فيه شيء ما من قلة
الاحترام الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة
**عن ابن ابي مالك عن النبي صلى الله عليه**
**وسلم قال الطاعون شهادة لكل مسلم** اي
سبب كون الميت به شهيدا وحقيقة الطاعون

قروح تخرج في البدن تكون في الاباط والايدي
وساير البدن ويكون معها لهيب وهو اخص من
الوبا اذ هو مرض كثير من الناس في جهة من الارض
دون سايرالجهات ويكون مخالفا للمعتاد من الامراض
الكثيرة ويكون مرضهم نوعا واحدا بخلاف سايرالا
الاوقات فان امراضهم فيه مختلفة فكل طاعون
وبا ولا عكس افاده الشم وقد صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا
تدخلوا عليها واذا وقع بارض فلا تخرجوا منها فرارا منه
الحديث الثاني والثلاثون بعد المايه عن البرآ بالمد
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاحزاب سمي به لاجتماع القبايل واتفاقهم
على محاربته صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق
ينقل التراب من الخندق وهو حفيرة حول المدينة
الشريفة اشار به سلمان الفارسي رضي الله عنه
وقد وارى اي ستر التراب بياض بطنه صلى الله
عليه وسلم وهو يقول لولا انت ما اهتدينا
قال الزركشي هكذا روي لولا وصوابه في القرآن
لاهم او تا الله لولا انت ما اهتدينا قال الدماميني
في المصابيح هذا عجيب فان النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم هو المتمثل بهذا الكلام والوزن لا يجري على لسانه
الشريف غالبا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلت
بنون التوكيد الخفيفة سكينة اي وقارا علينا
وفي رواية فانزل السكينة علينا وثبت الاقدام
منا جمع قدم ان لاقينا الكفار قال المظهر ساعتئذ
السكينة هي التثبيت عند نزول الامر وهذه تتقدم
على حال المقابلة وتثبيت الاقدام حال المقابلة فهما
متغايران ان الاولى هو من الالفاظ الموصولة
لا من اسمآء الاشارة جمعا للمذكر ذكره القسطلاني
قد بغوا بفتح الغين المعجمة وسكون الواو من
البغي وهو الظلم وهذا ايضا غير متزن فيتزن
بزيادة هم فيصير ان الاولى هم قد بغوا علينا
اذا ارادوا فتنة اي كفرا ابينا من الاباء وهو
الامتناع الحديث الثالث والثلاثون بعد المايه عن
ابي سعيد وهو سعد بن مالك الخدري قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
صام يوما في سبيل الله اي في الجهاد او ابتغآء وجه الله
لئلا يعارض اولوية الفطر في الجهاد عن الصوم
يضعف عن اللقا لكن يؤيد الاول ما رواه ابو هريرة
ما من مرابط يرابط في سبيل الله فيصوم يوما في
سبيل الله الحديث وح فالاولية المذكورة محمولة
على من اضعفه الصوم عن الجهاد واما من يضعفه

فالصوم في حقه افضل لانه يجمع بين الفضيلتين
ذكره القسطلاني **بعد الله** بتشديد العين اي صرف
**وجهه** اي ذاته من اطلاق الجزء على الكل **عن النار**
**سبعين خريفا** قال في المصباح الخريف الفصل الذي
تخترف اي تقتطع فيه الثمار اه والمراد هنا السنة
فهو من اطلاق الجزء على الكل الحديث الرابع والثلاثون
بعد المائة **عن زيد بن خالد** بن عبد الرحمن الجهني
رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
**قال من جهز غازيا في سبيل الله بخير** بان هيأله
اسباب سفره من ماله او من مال الغازي **فقد**
**غزا** اي فله مثل اجر الغازي وان لم يغز حقيقة من
غير ان ينقص من اجر الغازي شيء **ومن خلف**
**غازيا** بفتح اللام مخففة اي قام بعده في اهله
ومن يتركه **في سبيل الله بخير فقد غزا** اي شاركه
في الاجر من غير ان ينقص من اجره شيء لان فراغ
الغازي له واشتغاله به بسبب قيامه بامر عياله
مسبب من عمله الحديث الخامس والثلاثون بعد
المائة **عن ابي هريرة يقول قال النبي صلى الله**
**عليه وسلم من احتسب** اي ربط **فرسا في**
**سبيل الله** اي بنية جهاد العدو لا بقصد الزينة
والترفه والاضرار **ايمانا** اي لاجل الايمان
**بالله** تعالى فهو مفعول له اي ربطه خالصا لله

تعالى

تعالى امتثالا لامره **وتصديقا بوعده** اي بما وعد به
من الثواب على ذلك وهو مفعول له كالذي قبله **فان**
**شبعه** بكسر المعجمة اي ما شبع به **وريه** بكسر الراء
وتشديد التحتية اي ما يروى به من الماء **وروثه**
بالمثلثة **وبوله في ميزانه يوم القيامة** اي ثوابه
في ميزانه قال المص في هذا دليل لاهل السنة في تحقيق
الميزان يوم القيامة وهو موجود هناك محسوس
على صورة الميزان المعهودة الا ان صفة الوزن
عكس الدنيا فان الثقيل يصعد الى فوق والخفيف
ينزل وفيه دليل لقول اهل السنة ان الحسنات توجد
يوم القيامة جواهر محسوسة توزن وترجح لكن
انما رجحانها يكون بحسن النية اه الحديث السادس
والثلاثون بعد المائة **عن معاذ** هو ابن جبل الانصاري
رضي الله عنه **قال كنت ردف** بكسر الراء وسكون الدال
اي راكبا خلف **النبي صلى الله عليه وسلم على حمار له**
عليه الصلاة والسلام **يقال له عفير** بضم العين المهملة
وفتح الفاء مصغر اعفر تصغير ترخيم كسويد في اسود
ماخوذ من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض وما قيل انه
بالغين المعجمة فهو غلط وهذا غير الحمار المسمى بيعفور
فان عفيرا اهداه له المقوقس وبيعفور اهداه له فروة
ابن عمرو وقيل بالعكس **فقال** يا معاذ **هل** وفي رواية
وهل بزيادة الواو **تدري** ما **حق الله على عباده**

وفي نسخة حق الله باسقاط ما **وما حق العباد**
**على الله** قال المحققان صفتان متغايرتان فحق الله
على العباد حتم لا انفكاك للعبد عنه وحق العباد
على الله حق تفضل وامتنان لا حق وجوب لاستحالة
عليه تعالى **قلت الله ورسوله اعلم قال** عليه السلام
**فان حق الله على العباد ان يعبدوه** وفي رواية
يعبد والحذف للمفعول **ولا يشركوا به شيئا وحق**
**العباد على الله** بالنصب عطفا على فان الله وفي
بالرفع على الاستيناف **ان لا يعذب** فصلا **منه**
**من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا**
اي افلا اقول ذلك **فلا ابشر به الناس** فالمعطوف عليه
مقدر بعد الهمزة كما هو راي الزمخشري **قال**
**لا تبشرهم** بذلك **فيتكلوا** بتشديد المثناة الفوقية
من الاتكال وفي رواية فينكلوا بالنون الساكنة وكسر
الكاف اوضحها من النكول فان قلت قد جاء ان معاذا اخر
عند موته اجيب بان خوف الاتكال انما كان في بدء الامر
واما بعد رسوخ الدين وتقرر الشريعة فقد انتفى
الخوف المذكور وجوب عليه التبليغ اهـ وانما نهى النبي
صلى الله عليه وسلم معاذا عن التبشير وامر به ابا هريرة
حيث قال **الله من لقيت من وراء هذا الحايط يشهد**
**ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة**
لان معاذا طلب التبشير على وجه العموم فلم يأذن
له واما اذن لابي هريرة بالتبشير فلان لقوم مخصوص

وهم النفر الذين لم تواسعه وقام من عندهم لحاجته
كما يدل عليه قوله من لقيت من وراء هذا الحايط وترجمه
له البخاري بتخصيص قوم دون قوم بالعلم هذا حاصل
ما افاده الشم الحديث السابع والثلاثون بعد المايتين
**عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
**قال الخيل لثلاثة** جار ومجرور ويروى ثلاثة باسقاط
الجار والرفع **لرجل** بدل من ثلاثة على الرواية الاولى بتكرير
العامل **اجر** اي ثواب **ولرجل ستر** بكسر السين المهملة
بمعنى ساتر في الدنيا باستغنايه بها عن مسيلة الناس
وفي الاخرة بالنجاة من عذاب النار **وعلى رجل وزر** اي اثم
**اما الذي له اجر** اي فاما الرجل الذي هي له ثواب **فرجل**
**ربطها** للجهاد **في سبيل الله** عز وجل **فاطالا** في الحبل
الذي ربطها به حتى تسرح للرعي **في مرج** بفتح الميم
وبعد الراء الساكنة جيم موضع كلا **او روضة** هي
الموضع المعجب بالزهور قيل سميت بذلك لاستراضة
المياه السايلة اليها لسكونها بها قاله في المصباح قال
الصبان المرج موضع الكلا واكثر ما يقع على المواضع
المطمئنة والروضة اكثر ما تطلق على الموضع المرتفع
اهـ والشك من الراوي في هذا وما ياتي **فما اصابت**
اي ما اكلت وشربت ومشت **في طيلها ذلك** بكسر
الطاء المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة فيه

ويقال فيه طول بون ث عنب وحكي بعضهم الوجهين فيما ذكر
**من المرج او الروضة كانت له** اي لصاحبها **حسنات**
منصوب بالكسرة لكونه جمع كانت والمراد ان يكون
لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك
الحبل الذي ربطت به كما افاده ابن مالك **ولو انها**
**قطعت طيلها** اي حبلها المذكور **فاستنت** بفتح
العوقية وتشديد النون بعدت وتجاوزت **شرفا**
**او شرفين** بفتح الشين المعجمة والراء والفاء فيهما
شوطا او شوطين اي بعدت عن الموضع الذي ربطها
صاحبها فيه ترعى ورعت في غيره **كانت آثارها** بالمثلثة
جمع روث **وآثارها** بالمد جمع اثر اي مقدار ما تؤثر
فيه بحوافرها من الارض عند خطواتها **حسنات**
له اي لصاحبها يوم القيامة **ولو انها مرت بنهر**
بفتح الهاء وسكونها **فشربت منه** بغير قصد صاحبها
**ولم يرد ان يسقيها كان ذلك** اي شربها وارادته
ان لا يسقيها والمراد مقدار ذلك **حسنات له**
وفي هذا تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حيث
لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى كما قاله
ابن مالك **ورجل ربطها تغنيا** بالغين المعجمة
اي استغنى **وتعففا** عن سوال الناس التعريس
عند الاحتياج اليه **ثم لم ينس حق الله في رقابها**

اي

اي في ذواتها والحق فيها على ضربين واجب وهو ان
لا يحملها ما لا تطيق ويوفي لها حقها في الاكلات
الضرر ممنوع ومندوب وهو ما اشار اليه بعضهم
من حمل متاع الكل والمضطر عليها قال ابن مالك وقد
استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكاة في الخيل واوله
الجمهور بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها
والقيام بعلفها وهو ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه
حق الله في رقابها بل ذلك امر موكول الى مولاها
قلت الجواب عن ذلك ان تجعل في للسببية اي الاحسان
اليها بسبب ذواتها **ولا في ظهورها** اي ولم ينس
حق الله في ظهورها وارادة ركوبها في سبيل الله تعالى
**فهي لذلك ستر** وزجر **لرجل ربطها فخرا** بالنصب
للتعليل اي لاجل التفاخر والتعاظم **ورياء** اي
اظهار للطاعة والباطن بخلافه **ونوا** بكسر النون
وفتح الواو اي عداوة **لاهل الاسلام فهي وزر**
اي اثم **على ذلك** اي الرجل وقيل الواو في رياء ونوا
بمعنى اولان هذه الثلاثة قد تفترق في الاشخاص
وكل منها مذموم على حدته قال المصنف وسئل صلى الله
عليه وسلم عن العشر المباح في اتخاذها وهو من
اقتناها خالية عن النية المذمومة والمندوبة
لان شانه ان يبين ما فيه الاحكام ويسكت عما سواه
اه الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة
صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمز تهما
فخرجتا قالت وكان يوم عيد الخ وفيه ان يوزن
غزال اسم حصن كان عنده وقعة بين الاوس والخزرج قبل
الهجرة بثلاث سنين وقوله من مزمار بحذف اداة الاستفهام
يعني الغناء او الصوت الذي له صفير واضافها الى الشيطان لانها

الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة

عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال جعل رزقي تحت
ظل رمحي اي من الغنيمة قال المصنف يقل في سنان
رمحي ولا في غيره من السلاح لانه قد يحصل ذلك
بغير قتال كبير وبه الرايات التي تجعل في اسل الرمح
واضافات السنان جعلها عليه الصلاة والسلام
للجهاد وهو اكبر الطاعات فجعل له الرزق في ظلها
اي في ضمنها وان لم يقصده اه وجعل الذلة
بالجام الذال مكسورة والصغار بفتح الصاد المهملة
والغين المعجمة اي بذل الجزية على من خالف امره
هكذا درج شراح البخاري وقال المصنف ظاهر هذا
الحديث ان الذلة والصغار وأقعا على من خالف
امره سواء وجبت مخالفته القتل او الجزية او الحد
او التعزير فلا يختص ذلك بمخالفة الاسلام التي
توجب القتل او الجزية وهو واضح فان من اتبع
امره في قوله وفعله له العز في الدنيا والاخرة الا ترى
ان العلماء العاملين بما لهم العز في الدنيا حتى ان
الملوك يأتون في خدمتهم اه الحديث الاربعون
بعد المائة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
رخص اي جوز لعبد الرحمن بن عوف الزهري
القرشي احد العشرة المبشرين بالجنة باع مرة



ارضا له باربعين الف دينار فتصدق بها كلها وتصدق
ارضا مرة بسبعمائة جمل باحمالها قدم من الشام
توفي بدمشق الشام في خلافة عثمان سنة اثنتين
وثلاثين وله خمس وسبعون سنة والزبير اي ابن
العوام القرشي احد العشرة ايضا روي انه كان
له الف مملوك يادون الخراج اليه فيتصدق به
كله ولا يدخل بيته منه شيئا قتله عمرو بن جرموز
غيلة وهو بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره
زاي سنة ست وثلاثين يوم الجمل بعد انصرافه
من الحرب تاركا للقتال وله نيف وستون سنة
وجاء ابن جرموز الى علي رضي الله عنه متقربا بذلك
فبشره بالنار وفيه تقول زوجته عاتكة
يا عمرو لو نبهته لوجدته لا طايشا رعش الجنان ولا اليد
تكلتك امك ان قتلت لمسلما حلت عليك عقوبة المتعمد
في تصيف اي في لبسه منحريرمن حلة اي من اجل
حرب قال في المصباح الحلة بالكسر ما يكون بالجسد
وفي كتب الطب هي خلط رقيق يحدث تحت الجلد
ولا يحدث منه هنة بل شيء كالنخالة وهو سريع
الزوال كانت بهما قيل والحلة في لبس الحرير للحلة
ما فيه من البرودة وتعقب بان الحرير حار
فالصواب ان ذلك لخاصية فيه تدفع الحلة قال

القسطلاني وقد اجاز الشافعي وابو يوسف استعمال
الحرير للضرورة كالجراحة حرب ولم يجد غيره ومنعه
ابو حنيفة ومالك مطلقا ونقل ابن حبيب عن
ابن الماجشون استحباب لبس الحرير في الجهاد
والصلاة عند التحام الحرب لما فيه من ارهاب العدو ولقذف الرعب
والخشية في قلوبهم والحكمة فيما ذكر الحر والبرد
ودفع القمل وسواء في ذلك السفر والحضر وقيل
يجوز في السفر دون الحضر لورود الرخصة ولانه فيه
المقام يمكنه المداواة ام الحديث الحادي والاربعون
بعد المائة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة اي القيامة حتى تقاتلوا الترك هم كما
قال ابن عبد البر ولد يافث وهم اجناس كثيرة
اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤوس
الجبال والبراري ليس لهم عمل سوى التصيد
ويأكلون الرخم والغربان ليس لهم دين ومنهم
من يتدين بدين المجوس وهم الاكثرون ومنهم
من يتهود وفيهم سحرة ذكره القسطلاني ثم
وصفهم صلى الله عليه وسلم بثلاثة اوصاف فقال
صغار الاعين جمع عين حمر الوجوه جمع احمر
الميم اي بيض الوجوه مشربة بحمرة ذلف

بضم

بضم الذال وسكون اللام جمع اذلف مثل احمر
وحمراي قصار الانوف مع انبطاح وقيل غلظ
في الارنبة وقيل تطاول وكل متقارب كان وجوههم
المجان بفتح الميم والجيم قال في التقريب وكسرها
اي الميم في الجمع خطأ وبعد الالف نون مشددة
جمع مجنة بكسر الميم اي الترس المطرقة بضم
الميم وسكون الطاء المهملة وفتح الراء مخففة
وفي رواية بفتح الطاء وتشديد الراء والاولى هي
الفصيحة المشهورة رواية ولغة وهي التي البست
الطراق جلدة تقدر على قدر الدرقة وتلصق عليها
قال البيضاوي شبه وجوههم بالترس لتدويرها
وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها ولا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما من الترك ايضا نعالهم الشعر
جمع نعل اي يجعلون نعالهم من جلال ضفرت
من الشعر او المراد يمشون في شعورهم لطولها
وكثافتها وقد روى مسلم يلبسون الشعر ويمشون
في الشعر الحديث الثاني والاربعون بعد المائة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني الله تعالى
ان اي بان اقاتل الناس اي عبدة الاوثان

فهم دون اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله
كما قاله الخطابي حتى يقولوا لا اله الا الله وفي
رواية ابن عمر حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله فمن قالها فقد عصم
اي منع وحفظ مني نفسه وماله فلا تعرض
لهما الا بحقه وفي رواية ابن عمر الا بحق الاسلام
فلا يعصم دمه ولا ماله وفسر هذا الحق في حديث
بانه زنا بعد احصان او كفر بعد ايمان او قتل
النفس التي حرم الله وقضيته ان الزاني والقاتل
تباح امواهما وليس مرادا فانه تحلب الكافر عليها
وحسابه فيما يسره ويه من كفر ومعصية على
الله اي اليه اوله فعلى بمعنى الى او اللام كما في
الشير خيتي الحديث الثالث والاربعون بعد
المائة عنه عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة
وسكون الواو وفتحها خطأ كما نبه عليه الشهير المنبي
في حاشيته على المواهب رضي الله عنهما ان
بفتح الهمزة وكسرها على تقدير القول رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه اي غزواته
التي لقي فيها العدو محذوف اي العدو او الحرب
واللفظ يحتملهما كما قاله القسطلاني وجملة
انتظر خبر ان حتى مالت الشمس اي زالت

قال

قال المهلب في هذا دليل على ان السنة في القتال ان
يكون اما غدوة او عشية ثم قام في الناس خطيبا
فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو لان المرء
لا يعلم ما يؤول اليه الامر فلا يقال ان لقاء العدو جهاد
والجهاد طاعة فكيف ينهى عنه وفي رواية لا تمنوا
بحذف احدى التاءين واسئلوا الله العافية
اي من هذه المحذورات المتضمنة لقاء العدو وهو
نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال ابو بكر
رضي الله عنه لان اعافى فاشكر احب الي من ابتلى
فاصبر فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا
ان الجنة تحت ظلال السيوف كناية فاطلق الملزوم
وهو الكون تحت ظل السيوف واراد اللازم وهو
الجهاد قال القسطلاني وهو من المجاز البليغ
لان ظل الشئ لما كان ملازما له وكان ثواب الجهاد
الجنة كان ظلال السيوف المشهورة في الجهاد
تحتها الجنة اي ملازمها استحقاق ذلك ومثله
الجنة تحت اقدام الامهات قال ابن الجوزي اذا تدانى
الخصمان صار لكل منهما تحت ظل سيف صاحبه لحرصه
على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند التحام القتال
ثم قال عليه الصلاة والسلام اللهم اي يا الله
يا منزل منزل الكتاب القرآن الموعود فيه بالنصر

قال الله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم
وينصركم عليهم او المراد الجنس فيشمل سائر الكتب
المنزلة على الانبياء **ويا مجري السحاب** بقدرته
اشارة الى سرعة اجرائها بقدره فانه قدر جريان
السحاب على اسرع حال وكانه يسأل بذلك سرعة
النصر والظفر **ويا هازم** قال في المختار هزم
الجيش من باب ضرب وفي المصباح هزمت الجيش
هزما كسرته اه اي كاسر **الاحزاب** جمع حزب بمعنى
الجماعة **اهزمهم** بكسر الزاي امر **وانصرنا عليهم** ايضا
فانت المتفرد بالفعل من غير حول منا ولا قوة قال
المصنف وفي هذا دليل على ان الداعي اذا دعى فالسنة
ان يذكر من اسمائه تعالى وصفاته ما يكون له على نسبة
حاجته فانه عليه الصلاة والسلام لما طلب النصرة
وهي من اثار القدرة ذكر ما ينا سبها ومثل هذا
من يطلب المغفرة والرحمة عليه كر مثل الغفور
الرحيم او الحديث الرابع والاربعون بعد المائة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مع قصر
الالف اسم جنس بمعنى العضو كما قال المصنف
وفي مختصر النهاية السلامى جمع سلامة وهي
الانملة من اناملة الاصابع وقيل مفرد جمعه



سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء وهي التي بين كل
مفصلين من اصابع الانسان وقيل غير ذلك والمراد
بها هنا جميع عظام الجسد وسفاصله وجاء خلق
الانسان على ستين وثلثمائة مفصل في كل مفصل
صدقة كما في التقريب وكل مبتدأ **من الناس** نعت
سلامي وجملة **عليه صدقة** خبر وايجاب الصدقة
على السلامي مجاز اذ الوجوب حقيقة انما هو
على صاحبها وذكر الضمير في عليه مراعاة للفظ
كل اولان سلامي بمعنى العظم او المفصل **كل يوم**
**تطلع** بضم اللام **فيه الشمس** وكل بالنصب على
الظرفية لاضافته الى الظرف والمراد باليوم هنا ما
قابل الليل وقوله **تعدل** اي تصلح اي ان تعدل
فهو في محل المبتدا فحذف ان فارتفع الفعل خبره
صدقة او اوقع الفعل موقع المصدر مع قطع
النظر عن ان ونظيره تسمع بالمعيدي خير من ان
تراه افاده ابن حجر في شرح الاربعين اي صدقة
عليهما لو قايتهما مما يترتب على الخصام **بين**
**اثنين** متحاربين او متخاصمين او متحاكمين
بان تحملهما على الصلح **وتعين** فيه وفيما بعده
ما في تعدل **الرجل** وصفه وصف طردي
**على دابته** وفي معناها السفينة **فيحمل عليها**

قال الحافظ ابن حجر اعم من ان يريد يحمل عليها المتاع او الراكب وحمل الراكب اعم من ان يحمله كما هو او يعينه في الركوب وقوله او يرفع عليها متاعه صدقة اما شك من الراوي او تنويع ذكره الشيخ حسن والكلمة الطيبة كذكر الله تعالى ودعا للنفس والغير وسلام عليه وثنا عليه بحث صدقة بيعني اجرها كاجر الصدقة على حذف مضاف وحذف حرف التشبيه وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وذلك لان نفعها غير متعد فاطلاق الصدقة عليها تشبيها لها بالمال في سببية الاجر او مثلها كله والمعنى انها صدقة على نفس العامل قاله ابن مالك في شرح المشارق وكل خطوة بفتح الخاء اي مرة والخطوة بضمها الى الصلاة ذاهبا وراجعا صدقة ويصيبه بضم اوله ابو يزيد الاذى اي ما يؤذي المارة من حجر او شوك او نجس عن الطريق صدقة ويجزي عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى كما رواه مسلم الحديث الخامس والاربعون بعد المائة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة بفتح الواو وكسرها وانكر بعضهم الكسر كما حكاه السفاقسي



اعلم ما سار راكب وكذا ماش فالاول خرج محترز الغالب بليل حال كونه وحده اي منفردا ومحل النهي لمن لم يكن انسه بالله ولياليه تعالى والا فالكراهة منتفية في حقه كما لجماعة الحديث السادس والاربعون بعد المائة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يعني رجل اسمه جاهمة بن العباس بن مرداس او معاوية بن جاهمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال احي بفتح الهمزة والحاء المهملة من الحياة وهو مبتدا وقوله والداك فاعل به سد مسد الخبر قال نعم اي حيان قال ففيهما اي الوالدين فجاهد الجار والمجرور متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولى جواب شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما ذكرت فاخصصهما بالجهاد كذا قاله العسقلاني وقال الدماميني فيهما متعلق بجاهد مقدرا يدل عليه المذكور لا بالمذكور لان ما بعد فاء الجزاء لا يعمل فيما قبلها ثم ان التقدير بالمجاهدة في هذا مشكل لان الجهاد ايصال الضرر للغير والمراد لازم ذلك من بذل المال واتعاب البدن في رضي الابوين فالمعنى ابتغ ما لك

واتعب بدنك في رضي والديك والجمهور على حرمة الجهاد
اذا منعا او احدهما بشرط اسلامهما الان برهما فرض
عين والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن
وهل يلحق بهما الجد والجدة في ذلك الاصح نعم لشمول
طلب البر ذكره القسطلاني الحديث السابع والاربعون
بعد المائة عن ابن عباس انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا يخلون رجل بامراة ولا تسافرن امراة
ولو سفرا قصيرا الا ومعها محرم نسيب او غيره
او زوج لها وان لم يكن ثقة لان الوازع الطبعي اقوى
من الشرعي والمحرم عبدها الامين والا ستثنا
من الجملتين لامتناع الحيرة لكنه منقطع لانه متى
كان معها بقية خلوة فالتقدير لا يقعدن رجل مع امراة
الا ومعها محرم وقياس الزوج على المحرم اولوي فقام
رجل فقال يا رسول الله اكتتبت بضم التاء مبنيا
للمفعول او فتحها مبنيا للفاعل اي اثبت اسمي
فيمن يخرج في غزوة كذا وكذا وخرجت امراتي حال
كونها حاجة قال المصنف في الحديث افادة جواز ذكر
ذكر السابقة الفضلا بدون زيادة ما احدث
اليوم من قولهم عند ذكر المراة حاشاك لانه قيد
تكرر هنا ذكر المراة منه عليه الصلاة والسلام ومن
الصحابي ولم يزيدوا على ذكرها شيئا وبعض اهل

هذا

هذا الزمان اتخذ زيادة ذلك من الادب وهو بدعة
في كل موضع وقع اذ لم يقع من السلف ذلك والخير
كله في اتباعهم قال عليه الصلاة والسلام فاذهب
فحج مع امراتك وفي رواية فاحجج بتلك الاداعام لان
في الفرد من يقوم مقامه بخلاف حجه معها اذ ليس
ثم محرم سواه الحديث الثامن والاربعون بعد المائة
عن ابي بردة انه سمع اباه هو عبد الله ابو موسى
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه ناقلا عن النبي
صلى الله عليه وسلم وفي نسخة سمع النبي صلى الله عليه
وسلم قال ثلاثة مبتدا والمسوغ وصفه المقدر
اي من الرجال وخبره جملة يوتون اي يعطون
اجرهم اي ثوابهم مرتين الرجل يكون له الامة
فيعلمها اي ما يجب تعليمه ويحسن تعليمها
ويؤدبها اي يهذب اخلاقها فتخلق بالاخلاق
الحميدة فيحسن ادبها من غير عنف ولا ضرب
بل بالرفق والادب يتعلق بالمروات فهو عرفي والتعليم
بالشرعيات اوالاول دنيوي والثاني ديني
كما ذكره القسطلاني ثم يعتقها فيتزوجها
اي بعد ان يصدقها فله اجران اجر العتق واجر
التزويج ومؤمن ومثله المؤمنة من اهل الكتاب
الذي كان مؤمنا بنبيه ثم امن بالنبي صلى الله عليه وسلم

وهل يشترط في ايمانه بنبيه ان يكون معتبرا بايمانه
بعيسى قبل بعثة نبينا اولا قولان **فله اجران والعبد**
وكذا الامة **الذي يؤدي حق الله** كصوم وصلاة
**وينصح لسيده** اي اخلص في خدمته وغيرها
**فله اجران** اجر تاديته حق الله واجر خدمته
الحديث التاسع والاربعون بعد المائة **عن ابن عمر**
رضي الله عنهما **نهى رسول الله** صلى الله عليه وسلم
**عن قتل النساء والصبيان** من اهل الحرب فيحرم قتلهم
والحقت بهم الارقاء والمجانين مالم يقاتلوا والاجانب
منهم والقتال سبب البالغ العاقل ممن ذكر للاسلام
او للمسلمين وسبب النهي انه وجد في بعض المغازي
امراة مقتولة. الحديث الخمسون بعد المائة **عن**
**ابي هريرة** رضي الله عنه **قال قال رسول الله** صلى
الله عليه وسلم **بعد ما امر بحرق فلان وفلانة**
**هما نافع بن عبد عمرو وهبار بن الاسود وغيرهما**
لحصول الاذية والسب منهما لله ورسوله صلى الله
عليه وسلم فالاول المتوفى هبار بن الاسود عرض
لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
بعثت بها زوجها ابو العاص فما هوى البعير
فتحشمها فسقطت على صخرة فالقت ما في بطنها
واراقت الدم ثم لم يزل بها مرضها ذلك حتى ماتت



ثم انه صلى الله عليه وسلم حرض على قتله فلم يوجد
يوم الفتح ثم اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه وصحب
النبي صلى الله عليه وسلم اهـ ملخصا **ان النار** وفي
نسخة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى امرتكم
ان تحرقوا اي بالتشديد والتخفيف فلانا وفلانا
وان النار **لا يعذب بها الا الله** عز وجل وهو خبر
بمعنى النهي قال البيضاوي انما منع التعذيب
بالنار لانه اشد العذاب ولذلك اوعد بها الكفار
قال الجمهور وهذا مخصوص بغير القصاص
اذ من حرق انسانا حرق وبغير من نقاتة اي تهلك
في سببه عليه الصلاة والسلام من الكفار اهـ **فان**
**وجدتموهما** بالواو والجيم وفي رواية فان اخذتموهما
**فاقتلوهما** الحديث الحادي والخمسون
بعد المائة **عن انس** ابن مالك **ان النبي** صلى الله
عليه وسلم **دخل عام الفتح** وعلى راسه المغفر بكسر
الميم زرد ينسج من الدروع على قدر الراس يلبس
تحت القلنسوة **فلما نزعه جاء رجل فقال يا رسول**
**الله ان ابن خطل** بفتح المعجمة والطاء المهملة اخره
لام اسمه عبد الله او عبد العزى **متعلق باستار**
**الكعبة فقال اقتلوه** لانه ارتد عن الاسلام وقتل

مسلما كان يخدمه وكان يهم النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا مخصص لقوله من دخل المسجد فهو آمن
وبادر يقتله سعيد بن خريث او بريزة او الزبير
ابن العوام رضي الله تعالى عنهم ثم اعلم ان هذا يعارض
قوله تعالى ومن دخله كان آمنا وقوله صلى الله عليه
وسلم من دخل المسجد فهو آمن لان معناهما جميعا
بين الادلة ان من دخله بغير استحقاق قتل او ان من
من العذاب يوم القيامة قال عليه الصلاة والسلام
من مات في احد الحرمين بعث يوم القيامة آمنا وذهب
ابو حنيفة الى ان من لزمه القتل بردة او قصاص
او غيرهما لم يتعرض له ولكن يلجئ الى الخروج بان
لا يطعم ولا يسقى ولا يبايع حتى يضطر الى الخروج
فيقتل وعند اما منا الشافعي لا يلجأ الى الخروج
بل يقتل لخبر ابن خطل المذكور افاده البيضاوي
وشيخ الاسلام في حاشيته عليه الحديث الثاني
والخمسون بعد المائة عن ابن عمر ذهب
فرس له فاخذه العدو فظهر اي غلب عليهم
المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي هذا دليل لا يمتنا الشافعية
على ان اهل الحرب لا يملكون بالقلبة شيأ من
مال المسلمين الحديث الثالث والخمسون بعد

المائة

المائة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال تكفل الله اي ضمن ضمان افضال لا ضمان
وجوب لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في
سبيله وتصديق كلماته قال المص هل تقتصر
هذه الامور على الوجه الظاهر وهو قتال العدو
او يحمل على ما يقتضيه عموم الجهاد في طاعة
الله تعالى وهو الاظهر كما ذهب اليه بعض الصحابة
فقال افعال الخير كلها في سبيل الله اه وقوله بان
يدخله متعلق بقوله تكفل الجنة او يرجعه بفتح
اوله اي يرده الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال
منا اجر اي ثواب او غنيمة فعيلة بمعنى مفعولة
اي مغنومة من الكفار وقد اشكل هذا بان او
تقتضي ثبوت احد الشيئين مع ثبوت الاجر والغنائم
لاهل بدر وهم افضل المجاهدين وقد تمدح النبي
صلى الله عليه وسلم بحل الغنائم كما ثبت عنه في
غير حديث واجيب بان او بمعنى الواو كما صرح
بها في بعض الطرق والحديث تفسر طرقه بعضها
بعضا او انها باقية على بابها الكن مع حذف في الحديث
تقديره او غنيمة او اجر وسكت عن الاجر الثاني
الذي يكون مع الغنيمة لنقصه بالنسبة الى اجر
منلم يغنم افاد ذلك العلامة المحدث الملا في الشافعي

الحديث الرابع والخمسون بعد المائة عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في نفر اسم لجماعة من الرجال
خاصة لا واحد له من لفظه وهو ما بين الثلاثة
الى العشرة من الاشعريين جمع اشعري نسبة
الى اشعر قبيلة باليمن نستحمله اي نطلب منه ما
نركب عليه من الابل فقال والله لا احملكم فيه دليل
على جواز الحلف بالله وقد نهى عيسى عليه السلام
عن الحلف به مطلقا وموسى عليه السلام عن الحلف
به كاذبا ولا يناقض هذا ما ورد انه صلى الله عليه
وسلم ما سيل عن شيء فقال لا بل اما ان يقطب
او يعد السائل او يدع ما له لاحتمال انه اراد انه
لا يحملهم في ذلك الوقت بل اذا ورد عليه مال
بعد ذلك يحملهم قال بعض العارفين انما قال لهم
ذلك لاجل قطع تعلقهم من غير الله تعالى وليتوكلوا
امرهم به تعالى اهـ وما عندي ما احملكم عليه
فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبناء
للمجهول بنهب ابل اي غنيمة والجمع نهاب
فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر
لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو وفي اخره دال مهملة ما بين الثلاث من





الابل غر بضم الغين المعجمة وسكون الواو وفي اخره
دال مهملة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض
الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء مقصورة
جمع ذروة وهي اعلا الشيء والمراد ان اسنمتهن
بيض من سمنهن وكثرة شحومهن فلما انطلقنا
قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا ظنا منهم ان ذلك وقع
منه لنحو نسيان فقلنا انا سألناك ان تحملنا
فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم
في الواقع ونفس الامر ولكن الله حملكم حقيقة
الفرق بان ساق هذا النهب ورزق بهذه الغنيمة
فليس الحلف انما الحلف على ما كان حاضرا وهو
لا يكون فلما ساق الله هذا النهب الكثير الشيء
فهو الذي حملكم فالمنة الكاملة لله سبحانه حيث
رزق بذلك وهذا ظاهر لا كلفة فيه واما ما قيل
يحتمل انه نسي والناسي بمنزلة المضطر فقطه
يضاف الى الله تعالى وتقدس ظاهر لانهم صرحوا
بالنسيان حيث قالوا افنسيت فاجابهم بقوله
لست انا حملتكم الخ ولو كان نسيانا منه صلى
الله عليه وسلم لقال بلى او نحو ذلك على ان
في نسبة النسيان اليه صلى الله عليه وسلم تجوز
اذ الجائز عليه كثير من الانبياء عليهم الصلاة والسلام

لا اللغو السهو لا النسيان وأبي والله ان شاء الله
انه بها تبر ٥ لا احلف على يمين اي على متعلقه
او لفظ على زايد فاري غيرها خيرا منها الا اتيت
اي فعلت الذي هو خير وكفرت عنها اي خرجت
منها باستثنا او بكفارة الحديث الخامس والخمسون
بعد المايه عن عبد الله بن ابي اوفى بسكون الواو
وما وقع للمناوي في شرح الجامع من فتحها فهو
سبق قلم يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر اي
جوع شديد فلما كان يوم خيبر وكانت تلك
الغزوة سنة سبع وقعنا في الحمر بضمتين
جمع حمار الاهلية اي الانسية اي اعتقدناها
فانتحرناها اي ذبحناها فلما غلت القدور نادى
منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا اي
منكفئات القدور كفا من باب نفع اذا كببتها
اي اقلبوا القدور لينصب ما فيها وهو جمع
قدر ولا تطعموا بفتح العين المهملة اي لا تتعموا
من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله اي ابنه ابي اوفى
راوي الحديث فتحدثنا فقلنا معاشر الصحابة
انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها لانها
لم تخمس قال وقال اخرون من الصحابة
حرمها البتة من البت وهو القطع قال في



التقريب يقال لما لا رجعة فيه لا افعله بتة ولا افعله
البتة لكل امر لا رجعة فيه قال الجوهري ونصبه
على المصدر اهـ ووجدت بخط الشهاب البهي
وقع في الحديث معرفا ومنكرا فوصل الهمزة على
القياس وحكى صاحب اللباب ان القطع فيها مسموع
بل ادعى شارحه انه هو المسموع قال الدماميني
انه لا يعرف ولا اعرف ذلك من جهة غيرهما
اهـ وهمزته مقطوعة اي قطعا وسالت السايل
هو الشيباني احد رواة الحديث سعيد بن
جبير احد كبار التابعين علما وعملا فقال حرمها
البتة وهذا احد ما تكرر نسخه وقد نظمه
الحافظ السيوطي فقال ::
واربع تكرر النسخ لها · حازت بها النصوص والائمة
لمتعة وقبلة وحمر · كذا الوضوء مما تمس النار
الحديث السادس والخمسون بعد المايه
عن النعمان بن عمرو بن مقرن بضم الميم
وفتح القاف وكسر الراء المشددة وبالنون يكنى
ابا عمرو ويكنى ابا حكيم روي عنه انه قال قدمنا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اربعمايه
من مزينة قال مصعب هاجر النعمان وبعه
سبعة اخوة اهـ ثم سكن البصرة وتحول منها

الى الكوفة قال النعمان شهدت القتال مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا لم
يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح
جمع ريح واصله روح قلبت الواو ياء لسكونها
وانكسار ما قبلها وحكي ابن جني جمع ريح على
ارياح وحضر الصلاة يعني بعد زوال الشمس
كما جاء في رواية وتزول الشمس الحديث السابع
والخمسون بعد المايه عن اسما بالمد بنت
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهي اخت
السيدة عايشة رضي الله عنها لابيها فقط قالت
قدمت علي قريش بفتح القاف وسكون الياء التحتية
امي وهي قيلة بفتح القاف وسكون الياء التحتية
وهل هي امها من الرضاع او النسب خلاف وهي
مشركة في عهد متعلق بقوله قدمت قريش
اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم
بالجر عطفا على عهد اي المدة التي كانت هدنة
للصلح بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع ابيها اي ابي قيلة واسمه عبد العزى
فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة
اي في اخذ بعض المال مني افاصلها قال نعم صلي امك

لمراجعتها

لمراجعتها منك الحديث الثامن والخمسون بعد
المايه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما قضى اي خلق الله الخلق اي
للمخلوقات كتب اي امر القلم ان يكتب في كتاب هو
اللوح المحفوظ فهو عنده فوق العرش قال بعضهم
اي دون العرش استظهارا ان يكون شئ فوق العرش
وقيل لفظ فوق زايد قال العيني في كل من هذين
نظر اذ في الاول استعمال اللفظ في غير موضعه
وفي الثاني فساد في المعنى اذ معناه فهو عند العرش
وفي نظره الاول شئ فقد ذكر المفسرون في قوله
تعالى بعوضة فما فوقها اي فما دونها اي اصغر
منها على انه لا مانع من استعمال الشئ في مجازه
ان سلم انه غير حقيقي في ذلك ثم قال العيني
العيني والاحسن ان يقال فهو عنده فوق العرش
اي علم ذلك اي لا يسبح ولا يبدل وذكر ذلك عند الله
الحق على ان العرش مخلوق ولا يستحيل ان يمسه
كتاب مخلوق اهـ وقوله ان رحمتي سبقت
غضبي بفتح ان بد لا من كتب او بكسرها
استيناف بحكي مضمون الكتاب سبقت
وفي رواية غلبت غضبي يجوز ان يراد بالرحمة
والغضب لازمهما فيكون ما صفتا ذات اي ارادة

الخير والشر والسبق والغلبة باعتبار التعلق اي
تعلق الرحمة سابق غالب على تعلق الغضب وكثير
منه ويجوز ان يراد بهما الاحسان والانتقام
فيكونا صفة فعل ولا امتناع حج في سبق احداهما
الاخرى ولا في غلبته اي في كثرته قال الطيبي
في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق
من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب وانما
نالهم من غير استحقاق وان الغضب لا نالهم
الا باستحقاق فالرحمة تعم الجنين والرضيع
والعظيم والناشئ قبل صدور طاعة منهم ولا
يلحق احد الغضب الا بعد صدور ما يستحق ذلك
من الذنوب افاده العيني اه الحديث التاسع
والخمسون بعد المائة عن مالك بن صعصعة
الانصاري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بينا انا عند البيت اي الكعبة بين
النائم واليقظان بفتح القاف وذكر اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينه الرجلين فاتيت
على صيغة المجهول فطست بفتح الطاء المهملة
وجاء بكسرها وهي مؤنثة وجمعها طسوس
ويقال طس بتشديد السين المهملة من ذهب
ملئ على صيغة المجهول وذكر باعتبار انه اناء وفي

رواية

رواية ملآى وفي رواية ملآن قال العيني فالحاصل ان
فيه ثلاث روايات حكمة وايمانا هما معنيان والملا
من صفات الاجسام فهو من باب تمثيل المعاني او المراد
انه كان في الطست شئ به كمال الايمان والحكمة
وزيادتهما يسمى ايمانا وحكمة لكونه سببا
لهما فشق من النحر اي الصدر الى مراق بفتح الميم
وتخفيف الراء وتشديد القاف اي اسفل البطن
ورق من جلده واصله مراقوس سميت بذلك لانها
موضع رقة الجلد ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ
اي البطن حكمة وايمانا مما كان في الطست واتيت
بدابة ابيض ذكر لارادة المركوب او البراق بالدابة
دون البغل وفوق الحمار وقوله البراق بالجر
بدل من دابة او بالرفع خبر محذوف اي هو البراق
مشتق من البرق لسرعته او لشدة ضيائه
وتلالوه فانطلقت مع جبريل حتى اتينا السما
الدنيا اي القريبي لم يذكر في هذه الرواية مجيئه
لبيت المقدس وقد قال الله تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى الآية ذكر اهل السير والمفسرون انه
لما ركب البراق اتى الى بيت المقدس ومعه جبريل
عليهما الصلاة والسلام وكما فرغ في امره نصب
له المعراج وهي السلم فصعد فيه الى السماء

ولم يكن الصعود على البراق كما توهمه بعض
الناس بل كان مربوطا على باب مسجد بيت المقدس
بالصخرة حتى رجع عليه الى مكة ذكره العيني
قيل من هذا وفي رواية البخاري فلما جئت الى
السما الدنيا قال جبريل لخازن السما افتح وهذا
يدل على ان للسموات ابوابا وحفظة موكلين بها
وفيه اثبات الاستيذان وانه ينبغي ان يقال انا زيد
مثلا قال جبريل اي انا جبريل قيل من معك قال
اي جبريل محمد اي نبي محمد قال العيني والظاهر
ان القايل في قوله قيل الى خزان ابواب السما
قيل وقد الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر
اي اطلب وقد ارسل اليه وفي رواية وقد بعث
اليه اي لله سرا وصعود السموات وليس استشهادا
عند اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى الى هذه
المدة قال نعم قيل مرحبا به اي بمحمد اي لقي
رحبا وسعة او رحب الله به ترحيبا فهو منصوب
على المفعولية او المصدرية ولنعم المجيء بالرفع
فاعل نعم والمخصوص بالمدح محذوف يجوز تقديره
موصولا او نكرة موصوفة وهو مبتدا خبره الجملة
قبله وهو خبر محذوف والتقدير نعم المجيء الذي
جا او مجيء جا والتقدير الاول اولى لان تقدير
المخبر عنه معرفة اولى من كونه نكرة كما افاده



العيني نقلا عن ابن مالك فاتيت وفي نسخة
فاتينا على ادم فسلمت عليه وفي رواية وامر
بالتسليم عليهم اي من لقيته من الانبيا في السموات
وعلى خزانها لانه مار عليهم فقال مرحبا بك وقوله
من ابن وفي بيان للاق قاله شيخنا الكرماني فاتينا السما
الثانية قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
ولنعم المجيء جا فاتيت على عيسى ويحيى وهما ابنا
خالة فايدة يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة ويقال
ابنا عم ولا يقال ابنا خال وذلك لان ابني الخالة ام كل
منهما خالة الاخر وابنا العم كل منهما عم الاخر
وليس ذلك موجودا في ابني العمة ولا في ابني الخال
اللهم الا ان يكون نادرا وهو لا حكم له فقال مرحبا
بك من اخ ونبي فاتينا السما الثالثة قيل من هذا
قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت على يوسف
وفي رواية احسنت ما خلق الله والشطر الذي اعطيه
شطر من حسن نبينا عليهم الصلاة والسلام وانما
حصل به الاقتتان دون نبينا لان جلال نبينا غلب
على جماله بخلاف سيدنا يوسف اشار الى ذلك الاستاذ
ابن الفارض بقوله

بجمال حجبته بجلال طاب واستعذب العذاب هناك
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا
السما الرابعة قيل من هذا قال جبريل قيل من معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
ولنعم المجيء جاء فاتينا على ادريس وهذا لا ينافي ما
قيل في قوله ورفعناه مكانا عليا انه الجنة لانه انما
اخبر بمروجه صلى الله عليه وسلم في السموات استانس
به في ملاقاته فاستقبله فيها وقيل المراد بالمكان
العلي المنزلة والرتبة فسلمت عليه فقال مرحبا بك
من اخ ونبي كان الظاهر ان يقول من ابنه لانه
جد لنوح عليهما السلام الا انه تلطف والا نبيا
اخوة عليهم الصلاة والسلام فاتينا السما الخامسة
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتينا على هارون وفي رواية ونصف لحيته ابيض
والنصف الآخر اسود تكاد تضرب الى سرته من
طولها وما قيل انه يكون في الجنة بلحيته لم يثبت
وكذا ما قيل في الخليل وادم وموسى عليهم الصلاة و
وكذا ما قيل في الصديق رضي الله عنه لم يصح في ذلك
شيء كما ذكره الشهاب بن حجر فسلمت عليه
فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السما السا

قيل

قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتينا على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك
من اخ ونبي فلما جاوزته بكى بفتح الكاف ومضارعه
بكسرها وبكاؤه رقة في القلب وشفقة على قومه
حيث لم ينتفعوا بمتابعته انتفاع هذه الامة
بمتابعة نبيهم صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه ادخل
الجنة الى لاحسد حاشاه الله كسائر الانبيا عليهم
الصلاة والسلام من جميع النقايص فقال ما
ابكاك قال يا رب هذا الغلام لم يقل ذلك استصغارا
استصغار الشانه عليه الصلاة والسلام انما
هو على سبيل تعظيم منة الله عليه حيث اتحفه بالنعم
العظام من غير طول عمر اعناه في طاعته وقد تسمي
العرب الرجل المستجمع السن غلاما مادام فيه
بقية من القوة وذلك مشهور في لغتهم كما افاده
الطيبي الذي بعث بعدي يدخل الجنة من امتي افضل
اي اكثر مايدخل من امتي فاتينا السما السابعة
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم
المجيء جا فاتينا على ابراهيم فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من ابن ونبي فرفع الى البيت المعمور

اي كشف لي وقرب مني قال النور بشتي الرفع
تقريبك الشيء وكانه اراد ان البيت المعمور ظهر له
كل الظهور وكذا يقال في رفع سدرة المنتهى الآتي
قاله العيني واستفيد منه ان الفعل بني للمفعول
والبيت بالرفع هو نايب الفاعل والبيت المعمور في
السما حيال الكعبة اسمه الضراح بضم الضاد
المعجمة وتخفيف الراء وبالحا المهملة تسمن معمورا
لكثرة ما يغشاه من الملايكة لما ورد انه يدخله كل يوم
سبعون الف ملك لا يعودون له الى آخر يوم القيامة
فسالت جبريل فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه
كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا
اليه اخر بالنصب على الظرفية او الرفع وهو اجود
على تقدير ذلك اخر ما عليهم من دخوله ورفعت
الى سدرة المنتهى اي ظهرت كل الظهور حتى اطلعت
عليها كل الاطلاع بمثابة الشيء المغروب من شيء وهي
شجرة النبق سميت بذلك لان علم الملايكة ينتهي
اليها اولانه ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما
يصعد من تحتها من امر الله تعالى فاذا للمفاجاة
نبقها بفتح النون وكسر الباء ثم السد وتخفف
ايضا فتسكن الباء ومفردها نبقة بالوجهين
قال في التقريب واثلبه شبي به العناب قبل ان
تتشند حمرته كانه قلال هجر بكسر القاف

جمع

جمع قلة وهي الجرة العظيمة تسع قربتين وشيأ
وكانت معروفة عند المخاطبين ومما اخذ الشافعي
التقدير في المياه وهجر بفتح الهاء والجيم وفي آخره را
بلدة لا تنصرف للتعريف والتانيث وفي المطالع
هي مدينة باليمن هي قاعدة البحرين بينها
وبين البحرين عشر مراحل ووصفها كانه اذان
جمع اذن وهو الفيلة جمع فيل الحيوان المعروف في اصلها
اربعة انهار جمع نهر بسكون الهاء وفتحها نهران
باطنان هما السلسبيل والكوثر ويقال للسلسبيل
نهر الرحمة ونهران ظاهران الفرات بالتا وقفا
ووصلا فمن جعله ما فقد اخطا والنيل وهو
نهر مصر ثم فرضت علي خمسون صلاة فاقبلت
حتى جيت موسى فقال ما صنعت يا محمد قلت
فرضت علي خمسون صلاة قال انا اعلم بالناس
منك عالجت بني اسرائيل اي مارستهم اشد المعالجة
امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك اي الى الموضع
الذي ناجيت فيه ربك فاسئله التخفيف امر من
السوال وفي سخة فسله بنقل حركة الهمزة
الى السين فحذفت تخفيفا واستغني عن همزة
الوصل فرجعت اي الى موضع مناجاتي فساله
اي الله التخفيف فجعلها اي الفريضة التي قدرها

اربعين صلاة ثم مثله اي ثم قال موسى عليه الصلاة
والسلام مثله فجعلت عشرين اي فجعلها الله
عشرين صلاة ثم مثله اي قال موسى مثله
فجعلت عشرا من الصلوات فاتيت موسى اي في
الموضع الذي لقيته فيه فقال مثله فجعلها اي العشرة
خمسا فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال
مثله فقلت سلمت بتشديد اللام من التسليم
يعني سلمت له ما جعله من خمس صلوات فنودي
اي فجاء النداء من قبل الله تعالى اني قد امضيت
اي انفذت فريضتي بخمس صلوات وخففت عن
عبادي من خمسين الى خمس واجزي الحسنة
منها عشرا فيحصل ثواب خمسين صلاة لكل صلاة
عشر صلوات وقد استدل بهذا على جواز النسخ
قبل وقوعه والله اعلم الحديث الستون بعد المائة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بشره النبي
صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما
رضي لها ابن ام عبد وسخطت لها ما سخط لها ابن
ام عبد وكان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونعله وطهوره في سفره روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة حديث
وثمانية واربعين وروى عنه الخلفا الاربعة

قال

قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
الصادق في قوله وفيما بانيه من الوحي المصدوق
اي الذي صدقه الله في وعده او الذي بانيه جبريل
وغيره بالصدق قال الطيبي الاولى جعل جملة
وهو الصادق الى اعتراضية لا حالية فتعم الاحوال
كلها اي عادته ودابه ذلك وما احسن موقعه
هنا او ان احدكم بكسر الهمزة على الحكاية
لكلامه صلى الله عليه وسلم يا بني ادم يجمع خلقه
بالبنا للمفعول اي يضم ويحفظ قالوا ومعنى الجمع
ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق
منها بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل شعر وظفر
فتمكث اربعين ليلة ثم تصير دما في الرحم فذلك
جمعها وذلك وقت كونها علقة قال الامام النووي
قيل ان النطفة في الطور الاول تسري في جسد
المراة اربعين يوما وهن ايام الوحم ثم بعد ذلك
تجمع وينزل عليها من تربة المولود فتصير علقة
او دما وجامد قويا اذا مات الجسد دقت منه
اخذ ذلك الترابي في بطن امه اربعين يوما وفي
رواية نطفة بالنصب على الحال اي حال كونه منيا
في هذه الاربعين ثم يكون علقة اي دما غليظا

جامدا مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة
اي قطعة لحم قدر ما يمضغ ولهذا سميت
بها ذكر مثل ذلك اي اربعين يوما وهي ثالثة
الاحوال وفي ذلك حكم منها انه لو خلق دفعة واحدة
لشق على الام لعدم اعتيادها ذلك ومنها التنبيه
على كمال القدرة على الحشر والنشر لان من قدر على
خلق الانسان من النطفة المذكورة قادر على اعادته
بعد صيرورته ترابا ثم بعد انتهاء الاربعين الثالثة
يبعث اي يرسل الله ملكا ويومر باربع كلمات
بعد ان يسأل عنها فيقول يا رب ما الرزق ما الاجل
ما العمل وهل هو شقي او سعيد وقد اشار اليها
بقوله ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي
او سعيد بالرفع خبر لمحذوف وعدل عن التعبير
بالسعادة والشقاوة المناسبة لما قبله لكتابة
لصورة ما يكتبه الملك لانه يكتب شقي او سعيد
والمراد بامر الملك بذلك اظهار ذلك له بانفاذه وكتابته
والا فقضاء الله وعلمه وارادته لذلك ذلك سابقة
في الازل وفي خبر عند البزار ان كتابة ذلك لكل
ما هو لاق تكون بين عينيه وفي حديث اخر يكتب
ذلك في صحيفة بين عيني الولد وهذه الكتابة
غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات

والارض

والارض بخمسين الف سنة كما في حديث مسلم
وقد استفيد من هذا ان بعث الملك وكتبه
بعد الاربعين الثالثة ويعارضه ما في مسلم وغيره
انها بعد الاربعين الاولى وجمع بينهما بان
ذلك يختلف باختلاف الناس فمنهم من يكتب
له ذلك عقب الاربعين الاولى ومنهم من يكتب
له ذلك عقب الثالثة ثم ينفخ فيه الروح
ومعنى نفخة الروح انه سبب لخلق الحياة عنده
لان النفخ اخراج ريح من النافخ يتصل بالمنفوخ
فيه وهذا غير مؤثر طبيا وما يحدث عنده ليس
به بل باحداث الله تعالى وصرح بهذا ان النفخ
في الاربعين الرابعة ويوافقه ظاهر القرآن
ويعارضه ما ورد انه ينفخ فيه الروح بعد ان يتم
اثنين واربعين يوما واجيب بامكان
الجمع بينه ما ذكر بان محلها على التقريب
اي يعلم ذلك الملك الذي وكل بهذه الامور
ليوقتها على الوجه الذي علمه في وقتها المخصوص
وهو الاربعون الثالثة او الرابعة وقد تعارضت
الاحاديث ايضا في التصوير بعضها صرح
فيه بانه في الرابعة وبعضها عقب الاربعين
الاولى وجمع الشهاب بان جمع بينها بانه عقب
الاربعين الاولى يوكل الملك للتصوير تلك العلقة

تصويرا خفيا ثم يرسل في مدة المكفة او بعدها
فيصورها تصويرا ظاهرا مقارنا بالخلف
عظمها وبحوه اه فان الرجل منكم وصف
طردي فالمراة كذلك ليعمل بعمل اهل الجنة حتى
ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
الشهاب ابن حجر واعتمده شيخنا الشهاب الملوي
فقال بالرفع وحتى ابتدائية لكنها لا تطوا منها معنى
الغاية بينه وبين الجنة الاذراع المراد به التمثيل
والقرب الى الدخول اي ما يبقى بينه وبين ان يدخلها
الا كما بين بينه وبين موضع منه الارض ذراع فيسبق
عليه كتابه وفي رواية الكتاب واللام للتعقيب وضمن
يسبق معنى يغلب اي يسبق عليه الكتاب وما قدر
عليه سبق بلا مهملة فيعمل اي فقد ذلك
يعمل بعمل اهل النار اي فيدخلها كما صرح به
في رواية ويعمل اي بعمل اهل النار فيما يبدو
للناس وهو من اهل الجنة حتى ما يكون بينه
وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل
بعمل اهل الجنة اي فيدخلها وفي هذا اشارة
الى ان باطن الامر قد يكون بخلاف ظاهره وان
خاتمة السوء تكون والعياذ بالله تعالى
بسبب سبقية باطنة للعبد ولا يطلع عليها

الناس

الناس وكذلك قد يعمل الرجل عمل اهل النار وفي
باطنه خصلة خير خفية تعلم عليه اخر عمره فيتوجب
له حسن الخاتمة احسنها الله بمنه وكرمه آمين
الحديث الحادي والستون بعد المائة عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الملائكة جمع ملك وهم اجسام لطيفة قادرة
على التشكل باشكال مختلفة لا يعصون الله
ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون تقول في الممات
بفتح العين المهملة وتخفيف النون وهو
السحاب فتذكر اي الملائكة الامر اي الذي يكون
في الارض قضي اي قضاه الله تعالى في السما
وجود او عدما فتسترق السمع السمع اي فتطلب
تسمعه سرقة اي مستخفية فتسمعه وهل
هذا ذلك في ابتداء امر نبيه صلى الله عليه وسلم
او عند ولادته صلى الله عليه وسلم فيه خلاف
ويدل للاول ما ورد انهم كانوا قبله يقعدون
في مقاعد للسمع اي امكنة السمع لتسمع شيئا
من الملائكة المتكلمين بما يقع في الارض من
المغيبات فلما بعث عليه الصلاة والسلام
كان احدهم لا ياتي مقعده الا رمي بشهاب
يحرق ما اصابه منه فشكوا ذلك لابليس فقال

ما هذا الا لامر عظيم قد حدث فبعث وفوده
فاذا بالنبي صلى الله عليه وسلم يصلي ببطن نخل
قرية كانت قريبة من مكة فاخبروه فقال هذا
الحدث الذي حدث كما رواه النسائي وصححه
الترمذي ويدل للثاني ما جاء عن ابن عباس ان
الشياطين كانوا لا يحجبون عن السموات
وكانوا يأتون خلوتها فلما ولد عيسى عليه الصلاة
والسلام منعوا من ثلاث سموات فلما ولد محمد
صلى الله عليه وسلم منعوا من السموات كلها
فما احد منهم يريد استراق السمع الا رمي
بشهاب وهو الشعلة من النار فلا يخطئ ابدا
فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق وجهه ومنهم
من يخبله وعلم من هذا ان المنفصل شعلة
لا ذات الكوكب وعن معمر انه قال للزهري
انا نأتي بالنجوم في الجاهلية قال نعم قلت
افرأيت قول الله تعالى وانا كنا نقعد منها
مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهابا
رصدا قال غلظت وشدد امرها حين بعث
النبي صلى الله عليه وسلم وجرى على هذا
ابن قتيبة فقال كان الرجم قبل مبعثه
ولكنه لم يكن في شدة الحراسة مثل ما بعد
مبعثه اه وفي هذا اشارة للجمع بين القولين
مراد من قال عند الولادة ان ذلك كان



بداوه ومن قال عند المبعث قوته وشدته فتوجيه
الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن
وهو الذي يخبر عما يكون في مستقبل الزمان
ويدعي معرفة الاسرار وفي الكفر بلا بعث
النبي صلى الله عليه وسلم وحرست السماء بطلت
الكهانة فيلذبون معها اي مع الامور المفهومة
من الامر ما يه كذبة بفتح الكاف وكسر الذال المعجمة
بوزن تبعة ويجوز تخفيفها بالاسكان مع فتح
الكاف وكسرها وقد جا بالاوجه الثلاثة كما في
التقريب من عند انفسهم اي مخترعا نهم واحدا
تاتهم الحديث الثاني والستون بعد المايه عن
عايشة رضي الله عنها ان الحارث بن هشام رضي
الله عنه اخا ابي جهل لابويه اسلم يوم الفتح وحسن
اسلامه اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم يوم
حنين مايه من الابل وكان شريفا في قومه
قتل بالير موك سنة خمس عشرة سال
النبي صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي
هو لغة الاعلام في خفاء وشرعا اعلام الله انبياءه
بالشيء لما يكتاه او برسالة ملك او منام او الهام
وفي التقريب وحيت اليه وحيا واوحيت اشد
وايضا كلمته بكلام يخفى على غيره وايضا انبت
اليه والى انبيا يه ارسل والى غيرهم الهمهم

وا وحينا

واوحي ربك الى النحل الهمها نحو واوحيت
الى الحواريين وايضا سخرهم وقيل اوحي
اليها امرها قال السهيلي قال مجاهد واكثر
المفسرين في قوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه
الله الا وحيا قال هو ان يلقن في روعه يا لوحي
اه وقال النظم يجيء معنى الوحي بمعنى التسخير
نحو واوحي ربك الى النحل اي سخرها لهذا النحل
وهو اتخاذها من الجبال بيوتا وقد يعبر عن
هذا بالالهام والمراد هدايتها لذلك اه قال
كذلك يا تين الملك احيانا في مثل صلصلة اي
صوت الجرس بفتح الجيم والرا اي الجلجل جمعه
اجراس فيفصم عني قال في التقريب بكسر الصاد
وضم اوله وفتحه اي يقلع او يذهب ويروى
بالبنا للمفعول من فصمت الشيء فصما من
من غير ابانة ومعناه اذن الملك بفارقه على ان يعود
اليه واستعمال الكسر في الوحي والملك مجاز وحمله او
على الحقيقة وهو الذهاب اولى وضمير يفصم
على هذه الرواية عايد على الملك اي يذهب عني
الملك عليه السلام اه ورجع الضمير عوده الى الوحي
وقد وعيت بفتح العين قال في المصباح وعيت

الحديث

الحديث وعيامت باب وعد حفظته وتدبره
اه اي حفظت ما قال وهو ايه اتيانه على الحالة
المذكورة اشده اي اشقه علي ويتمثل لي الملك
احيانا رجلا اي في صورة رجل من كلمني فاعي
اي احفظ ما يقول الحديث الثالث والستون
بعد المايتين عن ابن عباس رضي الله عنهما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود اي
اسخى الناس وكان اجود ما يكون في رمضان
حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة
من رمضان فيدارسه القران فلرسول الله
صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل اجود اي
اسرع بالخير من الريح المرسلة الحديث الرابع
والستون بعد المايتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى الرجل
امراته الى فراشه بكسر الفا كناية عن الجماع فابت
اي امتنعت بلا عذر فبات قال في التقريب
بات يفعل كذا اذا فعله ليلا وقال الزجاج كل من
ادركه الليل فقد بات نام اولم ينم اهوال كون
غضبان بمنع الصرف للوصفية وزيادة الالف
والنون ولا يختص ذلك بالليل بل متى دعاها
الى ذلك ليلا او نهارا فمتنعة كان الامر على حد

واحدى اللعنة فذكر البيات للمعالب وقوله لعنتها
جواب الشرط الملايكة حتى تصبح قال المص وهل
هم الحفظة او غيرهم محتمل وفيه دليل على قبول
دعاء الملايكة خيرا لان او شر الحديث الخامس
والستون بعد المايه عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد
الشيطان على قافية اي مؤخر راس احدكم
قافية الشعر اذا هو نام ظرف ليعقد وقوله
وقوله ثلث عقد مفعوله جمع عقدة قال في
المصباح عقدت الحبل عقدا من باب ضرب فانعقد
والعقدة ما يمسكه ويوثقه اه وفي التقريب يعقد
الشيطان على قافية احدكم كناية عن عدم نشيطه
عن قيام الليل او على ظاهره كعقد السواحر ونفثها
اه فعلى هذا يضع شيئا على القافية ويعقد عليه بذلك
العقدة كما تفعل السحرة في شيء يأيديهم لمن يسحرونه
يضرب على كل عقدة منها اي في منها اي يضرب
على كل عقدة في منها وهو القافية عليك ليل طويل
جملة من مبتدا وخبر مقولة لقول محذوف
اي يضرب الشيطان قائلا عليك اي فارقد
قال في المصباح ضرب على اذانهم بعث عليهم النوم
فناموا ولم يستيقظوا وضرب النوم على اخوته



اه وقال في التقريب ضربت الشيء عليك الزمتكه
والنوم على اذنه غلبه ومنه فضربنا على اذانهم اسكناهم
قال السهيلي مستعار من ضربة القفل على الباب
اه وقال البيضاوي اي ضربنا عليها ما يمنع السماع
بمعنى انمناهم انامة لا تنبههم منها الاصوات
فحذف المفعول كما حذف في قولهم بني على امرأته
اه والمعنى هنا يضرب على كل عقدة ما يمنعه الاستيقاظ
فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة منها فان
توضا انحلت عقدة ثانية فان صلى انحلت عقده جمع
عقدة كلها تاكيد فاصبح نشيطا قال الخليل اي طيب
النفس للعمل ونحوه والا اي بان لم يفعل ذلك اصبح
خبيث النفس في البارع الخبث نقيض كل شيء فاسد
اه قال في التقريب ومنه خبث النفس وهو قلة نشاطها
وسوء خلقها كسلان اي متثاقلا عما لا ينبغي التثاقل
عنه من اسباب الخير والفلاح كما في التقريب قال بعضهم
ظاهر الحديث ان الحل لا يحصل الا بهذه الامور اعني الذكر
والوضوء والصلاة ثم قال ولفظه عام يخصصه الآيات
والاحاديث كقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
وكقوله صلى الله عليه وسلم من قرأ عند النوم سورة من
القران كانت له حرزا من الشيطان حتى يصبح وما
ورد في قراءة الكرسي وغيرها اه ثم اعلم ان الحل راجع الى

السادس والستون بعد المائة عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اما يحتمل ان تكون بمعنى حتا او للاستفتاح
فتفتح على الاول الهمزة منه ان وتكسر على الثاني
احدكم اذا اتى اهله اي جامع من يحل له جماعها
وقال بسم الله اي اجامع اللهم جنبنا الشيطان
باعدنا عنه وجنب الشيطان ما رزقتنا اي
باعد منه فان قدر بينهما ولد اي مولود اذكرا او غيره لم يضره بضم الراء
المشددة وفتحها قاله الشم وبفتح للشاة من
باب قتل الحديث السابع والستون بعد المائة عن
ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس اي طرفها
الاعلى من قرصها سمي به لان اول ما يبدو منها
يصير كحاجب الانسان فدعوا اي اتركوا وفي رواية
فاخروا الصلاة حتى تبرز بضم الراء مضارع
برز من باب قتل اي تظهر واذا غاب حاجب
الشمس فدعوا الصلاة يعني اخروها حتى تغيب
اي الشمس ولا تحينوا من الحين وهو الزمان
اي لا تقصدوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها
فانها اي الشمس تطلع بضم اللام بين قرني

تشنية

تثنية قرن شيطان او الشيطان اي جانبي
راسه من يمين وشمال زاد ابو داود والنسائي
فيصلي لها الكافر قال في المغرب قيل انه يقابل الشمس
حين طلوعها اي وغروبها فينتصب حتى يكون
طلوعها اي وغروبها بين قرنيه فيتقلب سجود
الكفار للشمس عبادة له وقيل هو مثل اه والمعنى
ان الشمس اذا طلعت استشرف لها الشيطان
فينبسط شعاعها على راسه لانه قرنان كقرن
الثور ولكن لما طلعت على راسه في موضع القرنين اطلق
ذلك عليه وقيل المراد بهما اقرانها بالاضلال من الاولين
والاخرين فتكره الصلاة بلا سبب في هذين الوقتين
كراهة تحريم وكذا في وقت الاستواء الا يوم الجمعة
وقد توقف بعض الاعلام في كون دنو راسه علة للمنع
فقال التعليل بكون الشمس تطلع ومعها قرنا الشيطان
وان عباد الشمس يصلون لها في هذه الاوقات
لا يظهر لان تعظيم الله في الاوقات التي يسجد
فيها الكفرة اولى لما فيه من ارغام اعدائه ولست
اتكلف الكلام فيما لا اعلم ولا الجواب عما لا افهم
اذا صح التعليل فاي مرقب بيت صلاة لها سبب
وصلاة لا سبب لها والموقوف من راى المشكل
مشكلا والواضح واضحا انتهى قلت الممنوع انما هو

تعظيم الله تعالى في هذه الاوقات بشيء خاص وهو
السجود للمشابهة المذكورة لا مطلق التعظيم
بنحو تسبيح وتحميد وقراءة قرآن وتفكر وقد ذكر
الفقها ان ذات السبب انما صحت فيها لان منشأها
السبب فاحيلت عليه بخلاف ما لا سبب لها وبذلك
يندفع التوقف فتامل وهذا الحديث رواه البخاري
عن عبدة بن سليمان بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة وهو عند هشام فوقع لعبدة شك فقال
لا ادري اي ذلك المذكور من شيطان او الشيطان
بلفظ التذكير او التعريف لا بلفظ ان مراد والجمع
كما وقع في بعض النسخ قال هشام كذا في البخاري
والله اعلم الحديث الثامن والستون بعد المائة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم فيقول
من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك
فاذا بلغه اي وصل في الوسوسة معه الى هذا
الحد فليستعذ بالله اي يقول اعوذ بالله من شر
الشيطان الرجيم من الشبهات الواهية الشيطانية
وفي رواية مسلم فليقل امنت بالله ولابي داود
فان قال ذلك فقولوا الله احد الله الصمد الآية
ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله وفي هذا

دليل

دليل على ان الخطرة من السوء لا يؤاخذ بها ولذا قالت
الصحابة انا نجد في نفوسنا ما يتعاظم احدنا ان
يتكلم به فقال عليه الصلاة والسلام اوجدتموه قالوا
نعم قال ذلك صريح الايمان اي في تعاظم الامر ودفعه
لا نفس وجوده قال المازري الخواطر على قسمين
فالتي لا تستقر وهي لا يجلبها شبهة هي التي تدفع
بان تعرض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها
يطلق اسم الوسوسة واما الخواطر المستقرة
الفاشية فلا تندفع الا بالنظر والاستدلال نقله العيني
وليمتنه اي وليرجع عن الاسترسال معه في ذلك
باثبات البراهين القاطعة الحقانية على انه لا خالق
له بابطال التعليل ونحوه وفي هذا دليل على ان عموم العدو
لا يكون الا مع الغفلة ويؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة
والسلام وليمتنه لانه لو كان منتبها مستيقظا
لما اصغى لقول عدوه حتى استدرجه الى محض الباطل
قال تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان
تذكروا فاذا هم مبصرون واعلم ان بعضهم ذكر ان الوسوسة
لا تقع الا للطالب وبعضهم انها تحدث في العقل ونقص
في الدين والمعاداة في ذلك ظاهرة والجواب ما افاده
شيخنا الملوي في تقريره ان الاول محمول على من
يجاهد الشيطان في دفع الوسوسة ليثاب

الثواب الكامل والثاني محمول عند على نوع خاص
من الوسوسة وهو الاسترسال مع الوسواس
وهو كلام حسن الحديث التاسع والستون
بعد المائة عن عمران بن حصين رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في الجنة
اي على الجنة كما جاء كذلك في نسخة فرايت اكثر اهلها
الفقراء جمع فقير صفة لاكثر اي الصابرين الصالحين
القانعين بالحقوق لا من يحصل منهم ملل ولا من
يترك الحقوق كالصلاة واطلعت في النار اي نظرت
فيها فرايت اكثر اهلها النساء لنقص دينهن وبكفرن
المعروف وتكفرن العشير لو احسنت الى احداهن
الدهر ثم رات منك شيئا قالت ما رايت منك خيرا قط
وهذا الحديث لا ينافي كون النساء في الجنة اكثر من الرجال
ايضا لان المراد بكونهن اكثر اهل النار نساء الدنيا
وبكونهن اكثر اهل الجنة نساء الاخرة كما في حديث
ابي يعلى عن ابي هريرة فيدخل الرجل على ثنتين
وسبعين حورية وزوجتين من ولد ادم الحديث
السبعون بعد المائة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة
اي جماعة تلج مضارع ولج ولوجا اي تدخل الجنة
صورتهم على صورة القمر ليلة البدر اي في



الاضاة يا كلون ويشربون لا يبصقون من البصاق
ولا يتمخطون من المخاط ولا يتغوطون من الغايط
وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا فهم
منزهون في تلك الدار من الفضلات المستقذرة
والنجاسات بخلاف هذه الدار آنيتهم جمع انا
اي اوانيهم فيها الذهب زاد في رواية والفضة
وامشاطهم جمع مشط بتثليث الميم والافصح
الضم اي ما يسرح به شعورهم ابنان من الذهب
والفضة واستعمالهم ذلك للتنعم والترفه
لا للعذر ولا لهوام تؤذيهم ومجامرهم اي بخورهم
جمع مجمر بالضم وهو الذي يتبخر به واعد للجمر
واما المجمر كمنبر فالذي يجعل فيه الجمر قاله في التقريب
وهو مبتدا خبره الالوة بفتح الهمزة وضمها
وضم اللام فيهما وتشديد الواو والعود الذي يتبخر
به قال التوربشتي وحكى الازهري كسر اللام قال في
التقريب ايضا وقال الطيبي المجامر جمع مجمرة بكسر
الميم وهو الذي يوضع فيه النار للبخور وبالضم هو
الذي يتبخر به والمراد في الحديث هو الاول بقلبه
منه العين وعلى هذا يكون هنا مضاف محذوف
صرح به في رواية اي وقود مباخرهم العود
قال العيني فان قلت رابعة العود انما تفوح

بنار والجنة لا نار فيها ولا احراق ولا دخان وقيل
يعرق بغير اشمال ويشابه ذلك ما رواه الترمذي
مرفوعا ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين
يديه مشويا اه ورشحهم اي عرقهم المسك
اي مثله في طيب الرائحة ولكل واحد منهم زوجات
اي من نساء الدنيا قال الطيبي الظاهر ان التثنية
للتكثير لا للتحديد كقوله تعالى فارجع البصر كرتين
فلا ينافي ما رواه الامام احمد مرفوعا في صفة ادنى
اهل الجنة منزلة وان له من الحور العين ثنتين وسبعين
زوجة سوى ازواجه من الدنيا يرى اي يبصر مخ
بضم الميم وبالخاء المعجمة المشددة وهو الودك
الذي في داخل العظام ساقها جمع ساق من
وراء اللحم فلا يستر بلحم ولا عظم ولا جلد والجار متعلق
بيرى واما قوله من الحسن فيجوز ان تكون من
للتعليل وان تكون بيانية لا اختلاف بينهم ولا تباغض
لصفا قلوبهم وفيه ان من اكمل النعيم اتفاق العيال
لان الاختلاف من جملة شرور النفس وقد قالت
بعض السادة اذا رأى تغيرا في خلق اهله قال زلة
وقعت مني فيفتش حتى يعرف تلك الفعلة
التي وقعت منه فيتوب منها فبحصل التوافق
قلوبهم مبتدأ قلب واحد بالاضافة في رواية

الاكثرين

الاكثرين وبالوصفية في رواية غيرهم واصله على
التشبيه المحذوف الاداة اي كقلب واحد يسبحون
الله تلذذا لا تكليفا لانقطاع التكليف بالموت وفي
حديث مسلم يلهمون التسبيح كما يلهمون
النفس ووجه الشبه عدم الكلفة على الاسنان
بكرة وعشيا بالنصب على الظرفية ويعرف اهل
الجنة البكرة والعشية بستارة معلقة تطوى
وتنشر على يد ملك فاذا طواها يعلمون انهم
لو بقوا في الدنيا كان ليلا افاده العيني رحمه الله تعالى
الحديث الحادي والسبعون بعد المائة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان في الجنة لشجرة قال الخطابي يقال انها طوبى
وفي رواية ابن عبد البر مرفوعا شجرة طوبى تشبه
الحور وعن ابي امامة قال طوبى شجرة في الجنة ليس في
دار الا وفيها غصن منها ولا طير حسن ولا ثمرة الا
وهي فيها يسير الراكب في ظلها اي راحتها ونعيمها
وقيل ناحيتها كما يقال انا في ظلك اي كنفك وانما
احتيج الى هذا التاويل لان الظل المتعارف انما هو
وقاية حر الشمس وليس في الجنة شمس وانما
هو انوار متلألئة لا حر فيها ولا برد بل لذات
سوالية متتابعة كذا ذكره العيني ولا حاجة

اليه فان المراد بظلها ما يستر الراكب من اغصانها ونحوها
ماخوذ من اظلة الشجرة والحايط بمعنى ستر
بظلها او من اظلك فلان من البرد ستر ك كما في
التقريب مائة عام لا يقطعها اي لا يجاوزها
لعظمها ومن فوايده الاخبار بعدد الدلالة
على عظيم قدرة الله تعالى على اطلاعه صلى الله
عليه وسلم على الامور الاخرة فهي تعويد في الدلالة
على رفع منزلته صلى الله عليه وسلم عند الله سبحانه
وتعالى وتشويق للسامع المومن وترغيب له
ويترتب عليه قوة ايمانه وزيادة ذ[illegible]
في الايمان خير من عمل الدهر قال تعالى الذين
يومنون بالغيب الاية عن رافع بالغا ابن خديج
بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة الاوسي الانصا
رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الحمى من فور جهنم بفتح الفا المي وهجها
وشدة غليانها فابردوها وفي رواية فاطفوها
اي اطفوا حرارتها عنكم بالماء اي البارد شربا
وغسلا لله طراف الاغتسال جميع البدن
فلا يعترض بان المحموم اذا انغمس في الماء ازداد
الحمى وحديث الله نفاس عزيز اوهو لبعض
الحميات او خاص بمن امره صلى الله عليه وسلم

بذلك

بذلك فيكون معجزة وذكر في بعض الروايات ،،
ما زمزم ولبس قيدا بل هو خطاب لاهل مكة ،،
خاصة لتيسره عندهم والخطاب لغيرهم ،،
بطلق الماكذا افاده بعضهم فايدة ذكر في ،،
التقريب اقوالا في معنى قوله تعالى وان منكم ،،
الا واردها فقيل الخطاب للكفار بدليل ،،
قراءة ابن عباس وان منهم الا واردها وقيل ،،
الورود بمعنى الاشراف عليها وما بينتها ،،
وقيل الورود اخذ العبد بحظ منها وقد يكون ،،
ذلك بالحميات في الدنيا فان رسول الله صلى الله ،،
عليه وسلم قال الحمى كير من جهنم وهي حظ ،،
كل مومن من النار رواها السهيلي وقالت ،،
عايشة رضي الله عنها انه ليس بدخول والمراد ،،
الجواز على الصراط ونقله بعضهم اجماعا ،،
ودليله اولئك عنها مبعدون وروي ان الله ،،
يجمع بين الاولين والاخرين ثم ينادي منادي ،،
خذي اصحابك ودعي اصحابي وحكي الزجاجي
عن ابن مسعود والحسن وقتادة ان ورودها
ليس دخولها قال وجهنم في ذلك قوية جدا
من جهات اه وقال بعضهم يردونها فينجو
المتقي ويترك الظالم بدليل ونذر الظالمين

فيها جثيا اه ملخصا فهذه خمسة اقوال وحكى
الشمس الشربيني في تفسيره عن ابن مسعود في
في قوله تعالى وان منكم الا واردها ان الضمير
الى القيامة فيكون قوله سادسا ولم يستحضرها
بعض من ادركناه من افضلا الاعلام فوقع بينهم
نزاع في ذلك حتى ادام الى تخليط وملام وقد
نظمتها فقلت
اقاويل في معنى الورود فقل الى
لدى الكفر او هذا بيوم القيامة
وقيل اطلاع في الجحيم وقيل ما
تصيب عبيدا من كحب وماهة
وقيل مرور بالصراط ورنجوا
وقيل دخول ثم ينجو بطاعة
الحديث الثالث والسبعون بعد المائة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
نار كم الاضافة لادنى ملابسة فالمراد نار الدنيا
التي تتصرفون فيها والله تعالى هو المالك لها ولغيرها
وثبت في بعض النسخ زيادة هذه وليست
في البخاري وانما هي في رواية ابن ماجة من حديث
انس نار كم هذه جزء من سبعين جزءا من جهنم
ولولا انها اطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها وانها

لتدعو

لتدعوا الله عز وجل ان لا يعيدها فيها وقوله
جزءا بالرفع خبر عن نار كم من سبعين جزءا
يعني انه لو جمع كل ما في الوجود من النار التي يوقدها
الادميون لكانت جزءا من اجزاء جهنم المذكورة او
المراد لو جمع حطب الدنيا واوقد كله حتى صارنارا
لكان جزءا من اجزاء جهنم الذي هو من سبعين
جزءا اشد منه افاده العيني ومن في قوله من نار جهنم
للتبيين وفيه معنى التبعيض قيل يا رسول الله ان
كانت ان مخففة من الثقيلة واللام في لكافية هي الفارقة
بينها وبين النافية عند البصريين والمعنى ان نار الدنيا
جهنم كانت كافية لتعذيب الجهنميين ونافية عند
الكوفيين واللام عندهم بمعنى الا اي ما كانت الا كافية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابهم فضلت
اي زادت نار جهنم عليها اي على نار الدنيا وفي رواية
عليهن اي نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزءا كلهن
مثل حرها ووجه مطابقة جوابه صلى الله عليه وسلم
لسؤالهم ان معناه منع الكفاية فالمعنى لابد من
التفضيل لتمييز عذاب الله من عذاب الخلق افاده
الطيبي وافاد بقوله بتسعة الى ان المراد حقيقة
السبعين لا التكثير كما قيل به في قوله تعالى ان

تستغفر لهم سبعين مرة الحديث الرابع والسبعون
بعد المائة عن اسامة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالرجل يوم القيامة
فيلقى في النار فتندلق بالدال المهملة والقاف
اي تخرج اقتابه جمع قتب بكسر القاف وقد تضم اي
امعاؤه ومصارينه والمراد انها تخرج بسرعة
من دبره وتنصب في النار فيدور بها يسرق عليهم
عنيف كما وحالة سيئة وقد فهم بهذا من التشبيه
في قوله كما يدور الحمار الذي هو ابلد الدواب
فانه لا يدور مرحاه الا بالسوق والرحى مقصور
الطاحون والجمع ارحاء بالمد فيجتمع اهل النار عليه
فيقولون اي فلان اي يا فلان ما شانك اي ما حالك
التي انت فيها اليس وفي نسخ البخاري الستة والهمزة
فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار كنت تامرنا
بالمعروف هو كل ما تعرفه النفس من الخير وتطمئن
اليه وقال السهيلي هو اسم جامع لما يرضي الله تعالى
وما عرف حسنه ولم تنكره القلوب ذكره في التقريب
وتنهانا عن المنكر ضد المعروف قال كنت آمركم
بالمعروف ولا اتيه اي لا افعله واعلكم عن
المنكر واتيه ومن هذا اخذ القائل
لا تنه عن خلق وتاتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيم



وابدا بنفسك فانهها عنها فاذا انتهت عنه فانت حكيم
فهناك يقبل ان وعظت ويقتدي بالقول منك وينفع التعليم
الحديث الخامس والسبعون بعد المائة عن جابر رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتشر استجنح
مادته جيم ونون وحاء مهملة بالبناء للفاعل اي اظلم الليل
او كان اي حصل جنح الليل شك من الراوي قال في التقريب
جنح الليل بالضم والكسر اي في الجيم ظلامه واختلاطه وجنح
الليل اي بفتحتين يجنح اذا مال ومنه استجنح الليل او قال
جنح الليل اه مع زيادة فكفوا اي ضموا صبيانكم بكسر
الصاد وقد تضم جمع صبي او صغاركم اي امنعوهم من
الانتشار لان النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة
مع الصبيات غالبا والذكر الذي يستقصم به معدوم
عندهم والشياطين عند انتشارهم يتعلقون
بما يمكنهم التعلق به فلذلك خيف على الصبيان في ذلك
الوقت والحكمة في انتشارهم ان حركتهم في الليل اكثر
منها لهم في النهار لان الظلام اجمع لهم من غيرهم
ولذلك كل سواد وبياض ان الشياطين تكره النور
وتنشام به فان الشياطين تنتشر فاذا ذهبت
اي مضت ساعة قال في التقريب الساعة جزء من
من اربعة وعشرين جزءا من مجموع اليوم والليلة
ويراد بها الجزء القليل من النهار او الليل نحو جلست

عنده ساعة من النهار اي وقتا قليلا من العشا
فخلوهم بفتح الخاء المعجمة وفي رواية بضم الخاء
المهملة واغلق بابك بهمزة قطع من الاغلاق قال
في المصباح اغلقت الباب اوثقته بالغلق وغلقه
غلقا من باب ضرب لغة قليلة اه فعلى الاول
يقال الباب مغلق وهو الاشهر وعلى الثاني
يقال مغلوق والاول هو المستعمل الاشهر
قال الشاعر
ولا اقول لعبد الحي قد غلبت ولا اقول لباب الدار مغلق
واذكر اسم الله عليه واطفئ امر من الاطفاء قال
في المصباح طفئت النار تطفأ بالضم من باب تعب
طفوا على فعول خمدت واطفأتها اه مصباحك
اي سراجك وقد جاء في الصحيح ان الفويسقة جرت
الفتيلة فاحرقت البيت وروى ابو داود وصححه
ابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال جاءت فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا
عليها فاحرقت منها مثل الدرهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سراجكم فان
الشيطان يدل مثل هذه على هذا فيحرق عليكم
ففيه بيان السبب وبيان للحامل للفويسقة



على جر الفتيلة وهو الشيطان فيستعين
العدو بعد واخر وهو الفارة والخمرة بضم الخاء
المعجمة الحصير الصغير وقال الخطابي هي السجادة
يسجد عليها المصلي واخذ من هذا ان القناديل
المعلقة ان خيف حريق بسببها دخلت في الامر
بالاطفاء والا فلا بأس بها لانتفاء العلة واذكر اسم الله
واوكي بهمزة مفتوحة وكاف مكسورة امر من اوكاء
الشيء شددته بالوكاء وهو الخيط ويستعمل ثلاثيا
في لغة قليلة فيقال وكيته من باب وعد كما في المصباح
اي اربطها سقاءك بكسر السين المهملة كالكتاب
يكون للبن والماء والوطب للبن خاصة والنحي للسمن
والقربة للماء والجمع اسقية في القلة واساق في الكثرة
قاله في النقر واذكر اسم الله وخمر بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الميم امر من التخمير وهو التغطية اي
غط اناءك ولذلك فوائد منها صيانته من الشيطان
والنجاسات والحشرات والوبا الذي ينزل في ليلة
من السنة وفي رواية في يوم لا يمر بانا ليس غطاء او
سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوبا قال الليث سمعت
العرب والاعاجم يتعوذون ذلك فيما عون الوكاء واذكر اسم
الله والمعنى اذا غلقتم الابواب واطفأتم السرج
واوكيتم الاسقية وغطيتم الاناء مع ذكر الله

في الجمع لا يستطيع ان يتسور عليكم كما جاء في الحديث
فذكر الله هو المانع كما افاده الشيخ تقلا عن شراح
الجامع **ولو تقرض** بفتح المثناة الفوقية وبضم الراء
وهو رواية الجمهور وكسرها ومعناه ان تقدر
ان تقطع فلا اقل من ان تقرض **عليه شيئا** وفي رواية
عود اي تجعله عليه عرضا وهو خلاف الطول فاك
بعضهم واظن السر في ذلك ان التعطية او العرض
يقترن كل بالتسمية فيمتنع الشياطين من الدنو منه
قال ابن دقيق العيد هذه الاوامر تتنوع بحسب
مقاصدها فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية
على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد
معا كما غلق الابواب من اجل التعليل بان الشيطان
لا يفتح بابا مغلقا لان الاحتراز من مخالطة الشيطان
مندوب اليه وان كان تحته مصالح دنيوية كالحراسة
وكذا ايكاء السقا وتخمير الاناء والارشاد منها
كان لمصلحة دنيوية كقوله تعالى واشهدوا
اذا تبايعتم قال العيني وينبغي للمرء ان يمتثل
امره صلى الله عليه وسلم فمن امتثل امره
صلى الله عليه وسلم سلم من الضرر بحول الله وقوته
ومن خالف امره والعياذ بالله ان كان عنادا
خلد في النار وان كان عن خطأ او غلط فلا يخ



اه الحديث السادس والسبعون بعد المائة
**عن ابي هريرة** رضي الله عنه **قال قال رسول الله**
**صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت**
**ابواب السما** وفي رواية الجنة اي حقيقة علامة
للملائكة على دخول رمضان وتعظيم حرمته
او كناية عن تنزل الرحمة ولانتفاء الرحمة
بينهما لان ابواب السما يصعد منها الى الجنة
**وغلقت ابواب جهنم** حقيقة او كناية عن تنزه
انفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص
من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات
**وسلسلت الشياطين** اي مسترقوا السمع منهم
لان رمضان شهر وقتا لنزول القرآن الى سما الدنيا
وكانت الحراسة قد وقعت بالشهب فزيدوا التشديد
في رمضان مبالغة في الحفظ ذكر ذلك السلم وهو
يقتضي ان تسلسلهم خاص بزمنه عليه الصلاة
والسلام مع انه ليس كذلك ولذا قال بعضهم
اشتمل هذا الحديث على ثلاثة احكام وهو
يدل على فضل شهر رمضان واكرام الصائمين
وقبول دعائهم وهذا لا يعم كل صايم لحديث رب
صايم ليس له من صيامه الا الجوع والعطش فمن
ليس له من صومه الا هذا الشقا كيف تفتح له

ابواب السما وقد جا في حديث تخصيص الشياطين
بالمردة منهم حيث قال وصفدت مردة الشياطين
وهو خاص بدليل قوله تعالى شياطين الانس والجن
فمن هو في نفسه شيطان كيف يمتنع منه
الشيطان ولذلك اذا دخل رمضان بقي الخناس
على مكسه والظالم على ظلمه فهو لا من جملة
الشياطين وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا كان
يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يفسق ولا يجهل
فان شتمه امرء او سابه فليقل اني صايم فمن
لم يحترم لا يحترم اهـ وهو كلام نفيس الحديث
السابع والسبعون بعد المايه عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو ان احدكم اذا اتى اي اراد ان يأتي
كما جا كذلك في رواية اي بجامع اهله اي من يحل له
جماعه من زوجة وجارية قال قبل جماعه
اللهم جنبنا اي باعدنا الشيطان ابليس وجنوده
بعدا مبالغا فيه وجنب الشيطان ما رزقتنا من
وطي الاهل فانه اذا قضي اي قدر بينهما ولد
ذكر او انثى من ذلك اي الاتيان لم يضره الشيطان
اي لم يسلط عليه ابدا ببركة التسمية بل يكون من
العباد الذين قيل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم

سلطان

سلطان اولم يفتنه في دينه فتنة توديه الى
الكفر وليس المراد عصمته من المعصية والوسوسة
اولم يضره بمشاركة ابيه في جماع امه فقد جا
عن مجاهد ان الذي يجامع ولا يسمي يلف الشيطان
احليله على احليله فيجامع معه ثم انه لم يذكر
في هذا الحديث التسمية لانه قد تقرر الامر
بها عموما وخصوصا الحديث الثامن والسبعون
بعد المايه عن ابي هريرة رضي الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة
اي اذا اعلم لها بالاذان ادبر الشيطان وله
ضراط بضم الضاد المعجمة لعدم طاقته على
سماعه فتحمل قواه فترتخي حواسه ومفاصله
فيخرج منه الريح بغير اختياره كما يقع ذلك
لبعض الناس من كثرة فزعه او انه اراد معاملة
الشيء بضده فان الاذان دليل الصلاة وهي
مسببة عن الطهارة والضراط ينافضها فاذا
قضي اي فرغ النداء اقبل فاذا ثوب بها بالثاء
المثلثة اي اقيمت الصلاة ادبر لم يقدها وله
ضراط اما لانه حذف من الثاني لدلالة الاول
او انه الاذان اشد عليه من الاقامة فلا يحصل له
ضراط عندها اذ هو افضل ونفعه اعم لانه

يدعو الحاضر والغايب واما اقامة فلا يستحب
الحاضرين فاذا اقضب اي التثويب اقبل حتى
يخطر بين الانسان وقلبه قال القاضي سمعناه
من اكثر الرواة بالضم اي ضم الطاء المهملة وعن
المتقنين بالكسر وهو الوجه ومعناه يوسوس
واما الضم فمن المرور والسلوك اي يدنو
منه فيمر بينه نفسه وبينه فيذهله عما هو
فيه وبهذا فسره الشارحون للموطا وفسره
الخليل بالاول اهـ نقله في التقريب فيقول
اذكر كذا وكذا حتى لا يدري اثلاثا ام اربعا صلى
فاذا لم يدر اي الاثنتين اثلاثا صلى ام اربعا صلى
بنى وجوبا على اليقين وهو اقل سجد
ندبا اخر صلاته سجدتي السهو وهذا
المقدر لابد منه وقد صرح في رواية فاندفع
ما قيل ان ظاهره ان سجدتي السهو تجزيان
وان كان قد صلى ثلاثا مع انه ليس كذلك الحديث
التاسع والسبعون بعد المايتة عن عايشة
رضي الله عنها قالت سالت النبي صلى الله
عليه وسلم عن التفات الرجل وهو في
الصلاة قال هو اختلاس يختلسه اي
اختطاف بسرعة يختطفه الشيطان من

صلاة

صلاة احدكم وهو مكروه لغير حاجة وقد قال
عليه الصلاة والسلام لا يزال الله مقبلا على العبد
وهو في الصلاة ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف
عنه الحديث الثمانون بعد المايتة عن ابي قتادة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرؤيا بالقصر اي في المنام قال الزمخشري
الرؤيا بمعنى الرؤية الا انها مختصة بما كان منها
في المنام دون اليقظة فالفرق بينهما بحرف
التانيث قال الماوردي مذهب اهل السنة
ان حقيقة الرؤيا خلق الله في قلب النايم اعتقاد ان
يخلقها في قلب اليقظان وهو سبحانه يفعل ما يشاء
لا يمنعه نوم ولا يقظة وخلق هذه الاعتقادات
في النايم يدل على ورد تلقيها في ثاني الحال والعلم
على الخطر وقال غيره امثال يضرب بها ملك الرؤيا
اهـ الصالحة اما باعتبار صورتها او باعتبار
تاويلها ويقال لها الرؤيا الصادقة والرؤيا
الحسنة من الله اي من خلقه وايجاده واضافتها
الى الله تعالى اضافة اختصاص وتكرام لسلامتها
من التخليط وطهارتها عن حضور الشيطان
والحلم من الشيطان بسكون اللام والفعل
منه حلم بالفتح قاله النووي قال في التقريب

ولعل هذا من حيث الرواية اي واما من حيث
اللغة فيجوز ضم اللام من الحلم قال في المصباح
حلم من باب قتل والحلم بضمتين وتسكن اللام
تخفيفا اي في منامه رويا امر والمراد بالحلم
الرؤيا الغير الصالحة او الكاذبة او السيئة
وانما نسبت الى الشيطان لانه يحزن الرائي
بتخليطه وحضوره وهو في الاصل ما يراه
الرائي في منامه حسنا كان او مكروها وقد
خصه الشرع بالثاني ولهذا امر صلى الله
عليه وسلم الرائي باختصاره بالبصق
حيث قال فاذا حلم بفتح اللام احدكم حلما
بضم الحاء وسكون اللام على ما تقدم واما
حلم بضم اللام حلما بكسر الحاء فمعناه الصفح
والستر وجملة يخافه في محل نصب صفة
حلما اي يخاف منه فاليبصق طرد الشيطان
وتحقيره واستقذاره وفي رواية فليتفل
بضم الفاء وكسرها عن شماله لانها محل الاقذار
ونحوها ولهذا سن الدخول بالرجل اليسرى
لما فيه اقذار واليد اليسرى لذلك قلت
ولان القلب جهة الشمال والشيطان
يوسوس فيه وليتعوذ بالله من شرها

فانها

فانها انث ضمير الحلم لانه بمعنى الرؤيا السيئة
الكاذبة المكروهة لا تضره وفي حديث الجامع
ولا يقصها اي الرؤيا الا على واد بالتشديد
من الود بمعنى الحب اي محب او ذي ود اي اي
عالم بتعبيرها الحديث الهادي والتماوف
بعد الكاية عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من شر طبية وفعلها
قال لا اله الا الله اي لا معبود بحق في الدهر
الا الله الا الله حال كونه وحده اي منفردا
لا شريك اي لا مشارك له في ذاته ولا في صفاته
ولا افعاله له الملك وله الحمد اي الثنا الجميل
وهو على كل شئ اي شيء قدير اي قادر في يوم
مائة مرة وجواب الشرط قوله كانت له اي
هذه الجملة عدل بفتح العين المهملة اي
مثل ثواب اعتاق عشر رقاب بكسر اوله
جمع رقبة وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه
مائة سيئة اي خطيئة وكانت له حرزا بكسر
الحا المهملة اي حصنا من الشيطان يومه
بالنصب على الظرفية ذلك اي اليوم الذي
قال فيه هذا الذكر حتى يمسي اي الى الغروب
ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد

وجملة عمل في محل رفع صفة لاحد قبله اكثر
منه ذلك اي من العمل الذي عمله الاول الحديث
الثاني والثمانون بعد المائة عن عمر عبد الله
ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال
اخبر بالبناء للمفعول رسول الله صلى الله عليه
وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن
الليل ما عشت اي مدة حياتي فقال وفي نسخة
زيادة له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت
الذي تقول والله لاصومن النهار ولاقومن
الليل ما عشت قلت قد قلته يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم انك لا تستطيع ذلك
فصم وافطر بهمزة قطع مفتوحة وقم ونم
في بعض الليل ونم في بعض وصم من الشهر
اي كل شهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها
وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق افضل
اي اكثر من ذلك فقال فصم يوما وافطر يوما
فقلت اني اطيق افضل من ذلك فقال صم يوما
وافطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل
الصيام قلت اني اطيق افضل من ذلك
يا رسول الله قال لا افضل من ذلك اي بالنسبة
لك وذلك لما علم من حاله عليه الصلاة والسلام

ومنتهى

ومنتهى قوته وان ما هو اكثر من ذلك يضعفه
عن الفرائض ويقعده به عن الحقوق والمصالح
وبهذا علم ان الحديث لا ينافي ما ذكره فقهاؤنا
الشافعية من استحباب صوم الدهر غير العيد
والتشريق لمن لم يخف به ضررا او فوت حق ولو
مندوبا فان خاف به ذلك كره والله اعلم
الحديث الثالث والثمانون بعد المائة عن عبد
الله بن عمرو بن العاص ايضا رضي الله عنه
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
الصيام الى الله عز وجل صيام داود عليه
السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب
الصلاة الى الله صلاة داود عليه
السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام
سدسه لان النوم بعد القيام يريح البدن
ويذهب ضرر السهر قال شيخ الاسلام في
شرح منهجه الفعل المطلق بليل افضل منه
بالنهار وباوسطه افضل من طرفيه اي قسم
ثلاثة اقسام ثم اخره افضل ان قسم قسمين
وافضل من ذلك السدس الرابع والخامس الحديث
الرابع والثمانون بعد المائة عن ابي ذر جندب
ابن جنادة بضم الجيم رضي الله عنهما قال قلت

يارسول الله اي مسجد وضع اي بني اولا قال
المسجد الحرام المراد به الكعبة والباني هو خليل الله
ابراهيم على نبينا وعليه وعلى سائر الانبيا الصلاة
والسلام قلت ثم اي منه المساجد وضع بعده
قال المسجد الاقصى والباني له يعقوب بن اسحاق
ابن ابراهيم عليهم الصلاة والسلام قلت كم بينهما
اي بين زمان بنائهما قال اربعون اي سنة قال ثم
فانه قيل سليمان عليه الصلاة والسلام هو باني
المسجد الاقصى وبينه وبين ابراهيم الخليل باني
الكعبة اكثر من اربعة اعوام فكيف يكون بين المسجدين
اربعون قلت الباني للاقصى هو يعقوب بن
اسحاق عليهما الصلاة والسلام وبين بنائه
وبنا الكعبة اربعون وسليمان عليه الصلاة والسلام
مجدد له لا مؤسس ثم حيث ما ادركتك الصلاة
فصل والارض لك مسجد اي محل سجود فلا تختص
الصلاة بموضع دون موضع كما كان في الامم
السابقة الحديث الخامس والثمانون بعد
المايتين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
لم يتكلم في المهد بفتح الميم وجمعه مهاد
مثل سهم وسهام وهو ما يمهد للصبي من
مضجعه الا ثلاثة وجد الحصر مع انه قد شاهد

يوسف

يوسف تكلم في المهد وصاحب الاخدود وغيرهم
ان المذكورين في الحديث هم الذين صح انهم
تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن
عداهم وقيل انهم كبار اولهم واحد الكلام اوان
النبي صلى الله عليه وسلم اخبر اولا بما اوحي
اليه في تلك الحالة ثم اعلمه تعالى بما شاء من ذلك
فاخبره به افاده هابت مالك في شم المشارق وقد
نظم الحافظ السيوطي من تكلم في المهد فقال تكلم
في المهد النبي محمد ويحيى وعيسى والخليل ومريم
وصبي جريج ثم شاهد يوسف وطفل لدى الاخدود ليس
وطفل على مر بالامة التي يقال لها زنى ولا تشكلم
وما نطقه في عهد فرعون طفلها وفي زمن الهادي المبارك يختم
وذكر بعضهم ان منهم موسى على نبينا وعليه افضل
الصلاة والسلام وقد ذيل الشيخ نظم السيوطي
بنحو بيت ذكره فيه فقال فقد تمم عشر بغير تردد
وزيد يحيى الله موسى المعظم عيسى ابن مريم
عليه الصلاة والسلام كما نص الله عليه
في كتابه العزيز وهذا احد الثلاثة واشار الى
الثاني وهو جريج بقوله وكان في بني اسرائيل
رجل يقال له جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة
ثم يصلي جاءته امه فدعته فقال اجيبها

اجيبها او اصلي وفي رواية الصحيحين امي وصلاتي
اي امي تدعوني وصلاتي تمنعني عن اجابتها فكيف
اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت ولعله كان يرى
ان الشروع يلزم ان كانت الصلاة مندوبة والا
فان الواجب اجابتها كما افاده بعضهم فقالت
اللهم لا تمته حتى تريه وفي رواية حتى ينظر في وجوه
المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية اي الزانيات
ولم تقل حتى يفتنت امتارة الى انها لم تقصد
فضيحته بالافتتان وانما قصدت الدعاء عليه
بمرة وبتهن فقط فكان كما قالت فانه خرج في صومعته فتعرضت
له امرأة فكلمته فابى ثم اتى راعيا
فامكنته من نفسها فحبلت فولدت غلاما فقالت
ولدته من جريج فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه
وسبوه وتوعدوا وفي نسخة بالفاء ثم جريج وصلى
ثم اتى جريجا الغلام فقال من ابوك يا غلام وفي
رواية فطعنه باصبعه فقال الراعي وفي هذا
اثبات كرامات الاولياء ووقوع ذلك لهم باختيارهم
وطلبهم وهو مذهب اهل الحق فقالوا بعد ان
وثبوا اليه يقتلونه ابنى صومعتك بالذهب
وفي نسخة من ذهب قال لا الا من طين كما
كانت واشار الى الثالث بقوله صلى الله عليه وسلم

وكانت

وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل
فمر بها رجل راكب ذو شارة بشين معجمة
وراء مهملة مخففة اي صاحب حسن او هيئة
وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه فقالت اللهم
اجعل ابني مثله فترك ثديها واقبل على الراكب
فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها
يمصه بفتح الميم قال ابو هريرة راوي الحديث
كأني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمص اصبعه قال في التقريب مصصت الشئ
بالكسر ويفتح مصا مثلثة شربا دقيقا اه
وفي المصباح مصه مصا من باب قتل ومن باب
تعب افصح ومنهم من يقتصر عليها اه ثم مر بامة
زاد في رواية تضرب فقالت اللهم لا تجعل ابني
مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها
فقالت له ولم ذلك اي ما سبب ذلك وما علته
فقال اي الابن الراكب جبار وفي رواية فاذا هذه
من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت زنيت
بكسر التاء فيهما على الخطاب للمونث وفي رواية
سرقت زنت بتا التانيث الساكنة ولم تعمل
الجملة حالية قال في شرح المشارق تكلم الصبي

في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق
الله التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان
خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عليه
الصلاة والسلام فلا شك انه كان بادراك
كما قال البالغ اه الحديث السادس والثمانون
بعد المائة عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا
كان ممن كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه
فقيل له هل عملت من خير قال ما اعلم قيل له
انظر قال ما اعلم شيئا غير انى كنت ابايع الناس
في الدنيا وكان موسرا وكنت آمر فتياني ان ينظروا
المعسر ويتجاوزوا عن الموسر قال الله تعالى
تجاوزوا عن عبدي فقال ابو مسعود هكذا سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اه متفق عليه
وفي رواية للشيخين ان رجلا ممن كان قبلكم
اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل عملت من
خير قال ما اعلم قيل له هل عملت من خير قال
ما اعلم الا انى كنت رجلا اتجر الناس وكان من
خلقي الجواز فكنت اتيسر على الموسر واخفف
عن المعسر فادخله الله الجنة اه وفي رواية
للشيخين ان رجلا ممن كان قبلكم رغسه الله
مالا فقال لبنيه لما حضرته الوفاة اي اب كنت
لكم قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر عند الله
خيرا وان يقدر عليه يعذبه فانظروا اذا انا مت
فاحرقوني حتى اصير فحما فاذا كنت كذلك
فاسحقوني او قال فاسهكوني ثم اذا كان ريح
عاصف فاذروني فيها ففعلوا فجمعه الله فقال
ما حملك على ما صنعت قال مخافتك او فرقك
منك فتلقاه برحمته اه وفي رواية لمسلم
ان رجلا لم يعمل حسنة قط لاهله اذا مات فحرقوه
الخ اذا انا
مت فاجمعوا بفتح الميم امر من جمع من باب منع
اي ضموا اليه حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى
اذا اكلت لحمي وخلصت بفتح اللام اي وصلت
الى عظمي فامتحشت بفتح التاء الاولى وهو
الوجه كما قال في التقريب وقيل بالضم وفي النهاية
المحش احتراق الجلد وظهور العظم وقد
محشته النار تمحشه بكسر الشين ويتعدى
ايضا من باب منع اي احرقته فخذوها اي
العظام المحروقة فاطحنوها ثم انظروا
يوما راحا برا مهملة بعدها الف فحاء

مهملة

مهملة ساكنة قال في المصباح راح اليوم يروح
روحانا من باب قال وفي لغة من باب خاف اذا اشتد
فهو رايح ويجوز القلب والابدال فيقال راد كما
يقال هار في هاير اي كثير الريح فاذروه بسكون
وصل من ذرت الريح التي تذروه ذرو اذا سفته
فرقته اي فرقوه والقوه في اليم اي البحر وفي رواية
ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله
لئن قدر الله ليعذبنه عذابا لا يعذب به احدا من
العالمين قال القسطلاني اي لئن ضيق الله على
بعذابه ولا يقال ان لمحمد بعض الصفات لا يكون
كفرا الان الاتفاق على لمحمد صفة العذر كفعل
بلال بيب واحسف الا قول انه قال ذلك في حال
دهشته وغلبة الخوف عليه اه ففعلوا ما امرهم
به فجمعه الله تعالى فقال له لم فعلت ذلك فقال
من خشيتك اي خوفك ففغر الله له في هذا
دلالة على ان خشية الله من موجبات المغفرة
وقد انزل تعالى في بعض كتبه لا يبكي عبد من
خشيتي الا ابدلته ضحكا في حظيرة قدسي
قل للبكائين من خشيتي ابشروا فانتم اول
من تنزل عليه الرحمة اذا نزلت قل للمريدين
من عبادي فاليجلسوا البكائين من خشيتي

لعلى اصيبهم برحمتي اذا رحمت البكائين
قال النضر بن سعيد ما اعرف هذه اعرفت
عين بها يهمان هنية الله عز وجل الاحرم
الله جسدها على النار فما منت على خده
لم يرهق وجهه قتر ولا ذلة يوم القيامة الحديث
السابع والثمانون بعد المائة عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت
بنو اسرائيل هو يعقوب بن اسحاق عليهما
الصلاة والسلام ومعناه عبد الله تسوسهم
اي تتولى امورهم الانبيا اي انبياهم صلى الله
عليهم وسلم كلما هلك اي مات نبي خلفه بفتح
اللام مخففة اي قام مقامه نبي يقيم لهم
امرهم وانه لا نبي بعدي وسيكون اي يوجد
خلفا جمع خليفة بمعنى السلطان الاعظم كما
في التقريب بعدي فيكثرون بتحتيه مفتوحة
ومثلثة مضمومة من الكثرة قالوا فما تامرنا
اذ اكثر الخلفا المؤدي ذلك الى التنازع بينهم
قال صلى الله عليه وسلم فوا بضم الفا امر من
وفي بالعهد والوعد بني وفاوا وفي انه
وحافظ عليه كما في التقريب ببيعة بتحتيه
الباللوحدة بمعنى المبايعة والطاعة اي

حافظوا

حافظوا على طاعة الاول منهم فالاول فالاول كرره للتاكيد
يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تنازعوا
من بعده ما دام الاول احيا اعطوهم بفتح الهمزة
حقهم من اطاعتهم وارادة الخير لهم فان الله
سائلهم اي سائل الخلفا عما استرعاهم العايد الى
ما محذوف لانه منتقد الى اثنين وللمعنى عن الذي
استرعاهم الله حفظه فالمطلوب منهم حفظ امور
رعاياهم وجميع مصالحهم فاي تغيير ظلموهم فليصبروا
فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم الحديث
الثامن والثمانون بعد المائة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن
قال في التقريب المصنف تتبعهم طريقتهم واتباعهم على مثال
افعالهم لحقتهم وقال الاخفش تتبعه واتبعته بمعنى
مثل ردفته وارتدفته وقال غيره تتبعته في الخير واتبعته
في الشر اهـ ملخصا من التقريب سنن الذين من قبلكم
شبرا بشبر وذراعا بذراع كناية عن شدة موافقتهم
في المخالفات والمعاصي وهذا من الاخبار بالغيب فهو
من اعلام النبوة وقد اتبع كثير من هذه الامة الفرس في
سيرهم وملابسهم واقامة شعارهم في الحروب
وغيرها واهل الكتاب في زخرفة المساجد وتعظيم
القبور حتى كاد العوام يعبدونها وقبول الرشا واقامة

بفتحتين كما في التقريب اي طريقتهم صح

الحدود على الضعفاء والاقوياء يا ويلك
العمل يوم الجمعة والتسليم بالاصابع
وعدم عيادة المريض يوم السبت
والسرور في الخميس بالبيض وصبه
وعدم اساس امساس الكابض فجأة
وغير ذلك مما هو اشنع وابشع حتى
لو سلكوا اي دخلوا جحر بضم الجيم وتثلث
هي المهملة وجمعه جحرة مثل عنبة
هب حيوانه يدري بشبه الورل يعيش
سبعمائة سنة ولا يشرب ما ورد ولا
في كل اربعين يوما قطرة ذكره الشيخ وفيه
المصباح الضب دابة تشبه الحرذون
وهي انواع فمنها ما هو على قدر الحرذون
ومنها اكبر منه ومنها دون الشبر وهو
اعظمها ومن عجب خلقته انه الذكر
له ذبانة والانثى لها فرجان تبيض منهما
والجمع ضباب مثل سهم وسهام
واضب مثل فلس وافلس والانثى
ضبة اهـ ونقل عن الصباح انه الحرذون
دويبة تشبه الحربا موشاة الوان
وتكون بالوادي بناحية مصر اهـ وخص



بحر الصبر بذلك لشدة ضيقه وبرد آنه
ومع ذلك لو دخلوا في مثل ذلك هذا
الجحر الضيق الردي لسلكتموه وجا
في رواية وحتى لو ان احدهم جامع
امه علانية في الطريق لفعلتموه وقد شوهد
ايضا في هذا الزمان في الطرق حتى صار
لا ينكر فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى اي هم
الذين عنيتهم بقولك من قبلكم قال
النبي صلى الله عليه وسلم فمن بالقاف وصحح
المنذري استفهام انكاري اي فمن غير هم
اي هم لا سواهم وقد جا مفسرا من
قبلكم في رواية بفارس والروم ولا تعارض
لاختلاف الجواب باختلاف المقام فحيث
فسر باليهود والنصارى فذاك للمشابهة
في الديانات وان اليهود اصلا في عدم
العمل بالعلم والنصارى اصلا في العمل
بلا علم يجتهد وقد في العبادات بلا شريعة
وحيث فسر بفارس والروم فذاك
للمشابهة في الحكم بين الناس وسياسة
الرعية الحديث التاسع والثمانون بعد المائة

عن اسامة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطاعون فاعول من الطعن
قال في المصباح الطاعون الموت من الوبا والجمع الطواعين
اه وقال ايضا الوبا مرض عام يعم ويقصر ويجمع
الممدود على اوبية مثل متاع وامتعة والمقصور
على اوبا مثل سبب واسباب اه وقال الخليل الوبا
هو الطاعون وقيل هو كل مرض عام يقع بكثير من
الناس نوعا واحدا لخلاف سايرالامراض وقات فاذا امرضهم
فيها مختلفة وقيل الطاعون هو الموت الكثير رجس
بالسين المهملة وبالزاي اشهر واعرف اي عذاب
ارسل على طايفة من بني اسرايل قال ابن مالك
هم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا
فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون
وقيل زنا رجل منهم بامراة فارسل الله عليهم
الطاعون حتى هلك منهم في ساعة من النهار سبعون
الفا ولم يرفع عنهم حتى قتلوا الرجل والمراة او على
من كان قبلكم شك من الراوي فاذا سمعتم به
بارض فلا تقدموا بفتح الدال عليه اي الطاعون
الذي وقع بارض فان الدخول الى موضع النقمة
تعرض للهلكة فالمقام بالموضع الذي لا طاعون
فيه اسكن للقلب فاليتادب الشخص بادب

الحكمة

الحكمة وهي الفرار من الهلاك ولا يعارضها بالقدر
الذي تضمنته اية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا
ولهذا قال عمر لابي عبيدة رضي الله عنهما حين قال اتفر
من قدر الله يا ابا عبيدة لو غيرك قالها نعم نفر من قدر الله
الى قدر الله واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا
بكسر الفا اي لاجل الهروب منه اي الطاعون قال بعضهم
النهي عنه لانه اذا خرج الاصحا وهلك الباقون ظن
من يمر بقوم بامرهم والمعتمد عندنا معاشر الشافعية
حرمة الدخول والخروج الا لحاجة ذكره شيخنا العوي الحديث
التسعون بعد المايتة عن عايشة رضي الله عنها قالت
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني
انه عذاب يبعثه اي يرسله الله على من يشا من عباده
قبلنا كما صرح بذلك في الحديث وان الله عز وجل جعله
رحمة للمومنين اي وشهادة وليس من احد يقع
الطاعون فيمكث اي يستقر في بلده اي الطاعون
حال كونه صابرا اي موطنا نفسه على الملك وحال كونه
محتسبا اي طالبا لوجه الله وثوابه وحال كونه يعلم
يعلم اي يتيقن انه لا يصيبه من ذلك الا ما كتب الله
له اي قدر عليه ولعله عبر باللام اشارة الى ان ما يصيبه
له ثوابه الا كان له مثل اجر شهيد وان مات بغير الطاعون
ولو في غير تلك السنة قال الشيخ واختار الحافظ ابن حجر ان الميت

به لا يسبق بل مقتضى ما ذكره القرطبي ان سايد
تشهد الاخرة غيره ايضا كذلك وقد عد منهم
من يصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم مائة مرة ومن
يقول في مرضه لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين اربعين مرة وان مجد من مرضه صحيح
مغفور له ومن يموت غريبا ومن يموت وهو
يطلب العلم الحديث الحادي والتسعون بعد المائة
عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا هو النضر
ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر
ابن نزار بن معد بن عدنان ومن ولده فليس بقرشي
نقله السهيلي وغيره واصل القرش الجمع وتقرش تجمع
وبذلك سميت قريش وقيل القرش دابة تسكن
البحر تاكل دوابه وبه سمي الرجل قال الشاعر
وقريش هي التي تسكن البحر وبه سميت قريش قريشا
ذكره في المصباح وقال العراقي في الفيته
اما قريش فالاصح فهر جماعها والاكثرون
اهمهم اي احزنهم شان بالهمز وتركه
اي حال المراة المخزومية التي سرقت شبهة
الي مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف
وبالظاء المشالة ابن مرة بن كعب بن لؤي
واسمها علي الصحيح فاطمة بنت الاسود
بنت اخي ابي سلمة زوج ام سلمة وكانت

سرقت

سرقت حليا وكان ذلك في غزوة الفتح وقتل ابوها
كافرا يوم بدر وكان حلف ليكسرن حوض رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقاتل حتي وصل اليه فادركه
حمزة رضي الله عنه وهو يكسره فقتله فاختلط دمه
بالماء فقالوا اي قريش من يكلم فيها اي في شانها
ولاجلها رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا ومن
يجترئ بكسر الراء اي يتجاسر عليه بطريق الاولي
الا اسامة بن زيد حب بكسر الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة اي محبوب رسول الله صلي الله عليه
وسلم وفي هذه منقبة ظاهرة لاسامة رضي الله
عنه فكلمه اسامة فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم اتشفع الهمزة فيه للاستفهام علي سبيل
الانكار اي لا تشفع وفيه النهي عن الشفاعة في
الحدود اذا بلغت الامام في حد من حدود الله
عز وجل ثم قام فاختطب ثم قال انما هلك الذين
من قبلكم وروي النسائي انما اهلك بنو اسرائيل
والحصر علي هذه الرواية مخصوص وهو الهلاك بسبب
المحاباة في الحدود والا فلم ينحصر هلاكهم في حد
السرقة انهم بفتح الهمزة كانوا اذا سرق
فيهم الشريف اي كبير القدر باهله او ماله تركوه
واذا سرق فيهم الضعيف اي حقير القدر اقاموا

ورثاثة حاله تركوه اقاموا عليه الحد وايم الله
هو من الفاظ القسم نحو عمر الله بفتح همزته وتكسر
وهي همزة وصل وقد تقطع كما في النهاية وهمزته
وصل وتقطع وتفتح او تكسر والميم مضمومة
وحكي الاخفش كسرها مع الهمزة وهو مبتدا
خبره محذوف اي ايم الله قسمي لو حرف امتناع
لامتناع اي لو ثبت ان فاطمة بنت محمد
صلى الله عليه وسلم خصها بالذكر لانها اعز اهله
عنده سمرقند لقطعت يدها ثم امر صلى الله
عليه وسلم بقطع يد المراة فقطعت وكان صلى الله
عليه وسلم يصلها بعد ذلك ويرضها الحديث
الثاني والتسعون بعد المايتة عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينما قال العيني ظرف مضاف الى جملة
فيحتاج الى جواب هو قوله خسف به رجل
من بني اسرائيل او من غيرهم وقيل هو قارون
من بني اسرائيل بن عم موسى عليه الصلاة والسلام
وقيل عمه يجر ازاره من الخيلاء من الخيلا بضم الخاء
والمد اي التكبر والتبختر اعجابا خسف به فهو
يتجلجل يجيئ بينهما لام ساكنة اي يتحرك
في الارض وعند ابن فارس هو ان يسيخ في الارض

مع اضطراب شديد ويتدافع من شقة الى شقة
الى يوم القيامة الحديث الثالث والتسعون
بعد المايتة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
ما خير بالبنا للمفعول ونايب الفاعل قوله
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين
اي من امور الدنيا الا اختار ايسرهما اي اسهلهما
وحيث كان المراد بالامرين ما ذكر لم يشكل قوله
ما لم يكن ايسرهما اثما اي مفضيا الى الاثم وانما
يشكل لو كان للخير هو الله تعالى لانه سبحانه لا يخير
في فعل الاثم وغيره فان كان اي الايسر اثما
كان صلى الله عليه وسلم ابعد الناس منه وما
انتقم اي عاقب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنفسه الا ان تنتهك الاستثنا منقطع اي لكن
اذا انتهكت حرمة الله بضم الحا المهملة وجمعها
حرم مثل غرفة وغرف اي ما يمتنع فعله قال في
المصباح انتهك الرجل الحرمة تناولها بما لا يحل
اه فينتقم له اي الله بها اي بسببها وامره
صلى الله عليه وسلم بقتل عقبة بن ابي معيط
ابن ابي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما
وغيرهما ممن كان يؤذيه لانتهاكهم حرمات
الله تعالى فلم يقتصر واعلى اذاه صلى الله عليه وسلم

وحمل الداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال
قال واما العرض فقد اقتص على من نال منه الحديث
الرابع والتسعون بعد المائة عن جابر بن
عبد الله قال لما حفر الخندق حول المدينة
رأيت الذي اشار به سلمان الفارسي رضي الله عنه
فقال يا رسول الله انا كنا بفارس اذا حوصرنا
خندقنا علينا فامرنا عليه الصلاة والسلام بحفره
وعمل فيه بنفسه ترغيبا للمسلمين رأيت
النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه
وسلم خمصا اي ضامر البطن من الجوع كذا
في نسخ المولف والذي في البخاري رأيت بالنبي
صلى الله عليه وسلم خمصا فانكفأت باليا وبالمهملة
اي انقلبت الى امرأتي اسمها سهيلة فقلت
هل عندك شيء فاني رأيت برسول الله صلى الله
عليه وسلم خمصا بفتح الخاء المعجمة والميم
اي ضامر البطن من الجوع شديدا فاخرجت
الي جرابا فيه صاع الى جرابا بكسر الجيم
فيه صاع قال في المصباح صاع النبي صلى الله عليه
وسلم الذي بالمدينة اربعة امداد وذلك خمسة
ارطال وثلث بالبغدادي وقال ابو حنيفة
انه ثمانية ارطال لانه الذي تعامل به اهل العراق

وسبب

وسبب الزيادة ما حكاه الخطابي ان الحجاج لما ولي
العراق كبر الصاع ووسعه على اهل الاسواق
للتسعير فجعله ما ذكر اهـ ملخصا من شعير
ولنا بهيمة تصغير بهمة بفتح الباء وسكون
الهاء تطلق على الذكر والانثى من اولاد الغنم وجمعها
بهم مثل تمرة وتمر وجمع البهم بهام مثل سهم
وسهام افاده في المصباح داجن بدال مهملة
اي مقيمة بالبيت فذبحتها وطحنت اي امرأتي
الشعير فقرعت بكسر الراي اي اسرعت الى
عناق وهي الداجن المتعدم قال في التقريب العناق
الانثى من ولد المعز ما لم تتكمل سنة مونثة اهـ
وقطعتها في برمتها بضم الباء قال المصباح البرمة
القدر من الحجر والجمع برم مثل غرفة وغرف وبرام
ايضا اهـ ثم وليت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت اي امرأتي لا تفضحني بفتح التاء
الفوقية والضاد المعجمة اي لا تكشف امري
قال في المصباح فضحته فضحا من باب نفع كشفته
وفي التقريب فضحت الشيء افضحه فضحا
كشفته والفضيحة العيب ولا تفضحنا بين
خلقك استر عيبنا ولا تكشفها اهـ برسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن معه فجئت فسارته

فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت
صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك
فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع سورا بالضم غير
مهموز اي طعاما يدعو الناس اليه كما في النهاية
او ضيافة كما في القاموس وهذه كلمة فارسية
تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا
في التقريب وغيره فحي هلا بكم اي اقبلوا فقال
صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم بضم اللام
اصله تنزلون وفي رواية بالبناء للمفعول هكذا
لا تنزلن برمتكم بفتح اللام ومثله ولا تخبزن
عجينكم قال في المصباح خبزت خبزا من باب ضرب
حتى اجبي اي الى ان اجي فجئت وجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقدم بضم الدال قال في المصباح
قدمت القوم قدما من باب قتل مثله تقدمتهم اه
ومثله في القاموس اي يتقدم الناس حتى جئت
امراتي فقالت بك وبك اي فعل الله بك هذا وفعل بك
كذا فقلت قد فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا
فبصق النبي فيه وبارك اي دعا بالبركة ثم عمد
الى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال ادع
وفي نسخة ادعي فيكون امرا لها خابزة فالتخبز



معك واقدحي بالقاف والدال المهملة اي اغرفي
والمعرفة تسمي المقدحة من برمتكم ولا تنزلوها
وهم الف اي عدة من كان معه صلى الله عليه وسلم
الف فاضتم بالله لقد اكلوا حتى تركوه وانحرفوا
اي مالوا وان برمتنا جملة حالية لتغط بكسر الغين
المعجمة اي لتصوت كما هي وان عجيننا ليخبز
كما هو وهذه من معجزاته العظيمة واليها
اشار العراقي بقوله ::
واطعم الالف زمان الخندق من دون صاع وبهيمة بقي
بعد انصرافهم عن الطعام اكثر مما كان من طعام
الحديث الخامس والتسعون بعد المائة عن ابي سعيد
الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا هو شوذان
ابن عزيبة من بني عدي بن النجار على خيبر اسم
قرية كبيرة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد
من المدينة الى جهة الشام فتحت سنة سبع
من الهجرة فجاءه بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر
النون نوع جيد من انواع التمر فقاله رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل وفي نسخة اكل تمر خيبر
هكذا يعني جنيبا قال لا والله يا رسول الله
انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين وبالثلاثة

من غيره فقال لا تعجل بع الجمع بفتح الجيم وسكون
الميم بوزن نفس اي التمر الردي ويطلق على كل
نوع من النخل لا يعرف اسمه كما في المصباح بالدراهم
ثم ابتع اي اشتر بالدراهم جنيبا المخرج من
الربا للمحرم الملعون فاعله الحديث السادس
والتسعون بعد المايه عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة
بنت الحارث الهلالية سنة سبع بعد خيبر وهي
احدى امهات المومنين الاحدى عشرة المتفق
عليهن ست قرشيات واربع عربيات واسرائيلية
واحدة فاولهن خديجة وهي ام اولاده صلى الله
عليه وسلم الا ابراهيم فانه من مارية توفيت
قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين ودفنت بالحجون
بوزن رسول عن خمس وستين سنة ثم تزوج
سودة بنت زمعه بعد عقده على عايشة ودخل
بها قبل عايشة وتوفيت بالمدينة في شوال وهي
بنت تسع سنين ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم
بكرا غيرها واحبها صلى الله عليه وسلم اكثر من بقية
نسايه وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين
وهي وخديجة افضل امهات المومنين رضي الله
عنهن ولبعضهم
فضلا النساء بنت عمر لنا فاطمة خديجة ثم من قد بر الله

ثم

ثم حفصة بنت عمر سنة ثلاث من الهجرة ثم ام
سلمة هند بعد موت ابي سلمة سنة اربع
ثم ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان بن حرب سنة
ست وتزوج صلى الله عليه وسلم زينب بنت
جحش زوجه الله اياها فدخل عليها سنة خمس
وهي اول من مات بعده صلى الله عليه وسلم منهن
بالمدينة سنة عشرين وتزوج صلى الله عليه وسلم
زينب بنت خزيمة الهلالية وجويرية بنت
الحارث الخزاعية وتزوج صفية بنت حيي بن اخطب
من نسل هارون صلى الله على نبينا وعليه الصلاة والسلام
سبية قريظة والنضير وهي الاسرائيلية وتزوج
ميمونة المذكورة وكان حلالا على المعتمد فقول ابن
عباس وهو محرم ماول بان المراد في الحرم مع ان
من خصايصه صلى الله عليه وسلم ان ينكح وهو
محرم قال في المصباح واحرم دخل الحرم واحرم
دخل في الشهر الحرام اهـ ومنه قول الشاعر
قتلوا ابن عفان الخليفة محرما جعله محرما لانه قتل
في ذي الحجة قال المبرد في ايام التشريق وبنى
اي دخل بها اي عليها قال في المصباح وبنى على اهله
دخل بها واصله ان الرجل كان اذا تزوج بنا
للعرس خباء جديدا وعمره بما يحتاج اليه
او بنى له تكريما له كثر حتى كني به عن الجماع وقال

ابن درید بنی علیها وبنی بها والاول اصح هکذا
نقله جماعة وبه یرد قول الجوهری والعامة تقول
بنی باهله وهو خطأ اه ویرده ایضا قول علی رضی الله
عنه اردت ان ابنی بفاطمة بنت رسول الله صلی الله
علیه وسلم وقال الحافظ لا معنی لهذا التغلیط
لکثرة استعمال الفصیح اه وحسبک بقول عامة
بنائی وبقول عروة بنا بها اه وهو حلال وماتت بسرف
قال فی التقریب وسرف کقنف ما بین التنعیم وبطن
مرو وقوله التنعیم اقرب هنا اعرس النبی صلی الله
علیه وسلم بمیمونة وهناک ماتت ودفنت ووجدت بخط
والدی رحمه الله تعالی التانیث فی سرف اکثر من التذکیر
وح فیجوز الصرف وعدمه وانشد البکری لعبد الکنانی
الحمد لله قد امست بحاورة اهل العقیق واسیافا علی
ویحتمل ان الصرف فیه ضرورة اه بحروفه وقال والده
فی مصباحه وسرف مثل تعب وفرح موضع قریب
من التنعیم وبه تزوج رسول الله صلی الله علیه وسلم
میمونة الهلالیة فی عمرة القضاء سنة سبع
وبه بنی بها وبه توفیت ودفنت اه وکان الذی
زوجها منه العباس بن عبد المطلب رضی الله عنه
وکانت اختها ام الفضل تحته الحدیث السابع
والتسعون بعد المایة

بعث النبی صلی الله علیه وسلم سریة صح

عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه قال اسم لطایفة من

الجیش

الجیش یبلغ اقصاها اربعمایة قاله شیخ الاسلام سمیت
بذلک لانها تخرج سرا وتعود للجیش واقلها مایة
واکثرها اربعمایة والمراد بها هنا مطلق الجماعة
وقال فی المصباح والسریة قطعة من الجیش فعیلة
بمعنی فاعلة لانها تسری خفیة والجمع سرایا وسری
مثل عطیة وعطایا اه واستعمل رجلا من الانصار وامرهم
ان یطیعوه فغضب هو عبد الله بن حذافة السهمی
وامرهم ان یطیعوه فغضب اي علیهم ولم یسلم فاغضبوه
فی شیء فقال الیس امرکم النبی صلی الله علیه وسلم ان تطیعونی
قالوا بلی قال فاجمعوا بوصل الهمزة حطبا فجمعوا فقال
بالدخول وصل الهمزة وضم فهموا
بالدخول وجعل بعضهم یمسک بعضا ویقولون فررنا
الی النبی صلی الله علیه وسلم من النار فما زالوا کذلک حتی
خمدت النار قال فی التقریب خمدت النار بالفتح زاد
فی القاموس الکسر ومنعه ابو حاتم تخمد بالضم
خمودا اذا سکن لهبها وبقی جمرها طارا فاذا
طفئت قیل همدت اه وقال والده فی مصباحه
خمدت النار خمودا من باب قعد ماتت فلم
یبق منها شیء وقیل سکن لهبها وبقی جمرها اه
فسکن غضبه فتبع النبی صلی الله علیه وسلم فقال لو دخلوها
اي النار التی اوقدوها طایفین انها لا تضرهم
بطاعتهم امیرهم ماخرجوا منها لانهم کانوا
یعوتون ولم یخرجوا منها الی یوم القیامة او الضمیر

في قوله تخلوها للنار التي اوقدوها وفي قوله ما
خرجوا منها للنار الاخرة لانهم ان تكبوا ماتوا عنه
من قبل انفسهم مستحلين له وعلى هذا ففيه
نوع من انواع البديع وهو الاستخدام قاله ابن حجر
وقال الكرماني والمراد بقوله الى يوم القيامة التابيد
بمعنى لو دخلوها مستحلين **الطاعة** اي للمخلوق
في الامر **المعروف** شرعا الحديث الثامن والتسعون
بعد المائة **عن عايشة** رضي الله عنها **عن النبي صلى الله**
**عليه وسلم قال مثل** بفتح الميم والمثلثة اي صفة
**الذي يقرا القران وهو حافظ له** لا يتوقف فيه ولا
يشق عليه لجودة حفظه واتقانه **مع السفرة**
وخبر مثل قوله مع السفرة بفتحتين جمع سافر
كاتب وكتبة قال تعالى بايدي سفرة كرام اي
صفته كونه مع الملايكة سموا سفرة لانهم يسفرون
الى الناس برسالات الله والمراد انه رفيق لهم
وعالم بعلمهم **الكرام** وفي رواية زيادة البررة اي
المطيعين **ومثل** اي وصفة **الذي يقرا القران وهو يتعاهد**
اي يرددده ويكثر تكراره **وهو عليه شديد**
اي صعب في تلاوته لضعف حفظه مثل من يحاول
عبادة شاقة يقوم باعبائها مع شدتها وصعوبتها
عليه **فله اجران** اجر القراءة واجر التعب وليس
المراد ان اجره اكثر من اجر الحافظ بل الاول اكثر ولذ



كان مع السفرة ولمن رجح ذلك ان يقول الاجر
على قدر المشقة لكن لا يسلم ان الحافظ الماهر خال
من المشقة لانه لا يصير كذلك الا بعد عناء كثير
ومشقة شديدة ومثل من يحاول في الثاني كما
افاده القسطلاني الحديث التاسع والتسعون
بعد المائة **عن ابن مسعود** رضي الله عنه **قال النبي صلى**
**الله عليه وسلم من قرا بالايتين** البازبدية وقد
جا في رواية قرا الايتين بحذفها **من اخر سورة**
**البقرة** اولهما امن الرسول الى اخر السورة
واخر الاية الاولى واليك المصير **في ليلة كفتاه** اي الشر
والمكروه او من الشيطان او الافات او غنتاه
عن قيام الليل او انهما اقل ما يجزي من القراءة
في الليل ذكره كله في التقريب وعن النعمان بن
بشير رضي الله عنهما يرفعه ان الله كتب كتابا واتزل
منه ايتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن
في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال فاقرؤها
وعلموهما ابناكم فانهما قرآن وصلاة ودعاء
وعن ابن مسعود رضي الله عنه رفعه من قرا خاتمة
البقرة اجزانت عنه قيام ليلة اه الحديث
المتمم مائتين **عن عايشة** رضي الله عنها **ان النبي**
**صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى** اي لجا **الى فراشه** بالقصر

افصح من مده واما المتعدي فبالعكس فاواه الله
مده افصح من قصره وقد حكي اللغتين في كلام
اللازم والمتعدي كما في التقريب كل ليلة جمع كفيه
ثم نفث فيهما قال في المصباح نفث من فيه نفثا
من باب ضرب رمى به ونفث اذا بزق ومنهم من
من يقول اذا بزق ولا ريق معه اه وقال ولده
في تقريبه نفث ينفث وينفث نفثا بصق وقيل
بلا ريق والتفل مع ريق او العكس اوهما
سواء اه فقرأ فيهما الفا للتعقيب وظاهره
يدل على انه صلى الله عليه وسلم نفث في كفيه
اولا ثم قرأ فما ان يلتزم ذلك ويقال لعل السر
في تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة او
يقال اولا يقرأ ثم ينفث ويكون الفا للتعقيب
فاذا قرأ القرآن فاستعذ اي فاذا اردت
النفث قرأ قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل
اعوذ برب الناس ثم اي لكفيه ما استطاع من جسده يبدأ
بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل
ذلك ثلاث مرات على ان السنة

يمسح بهما

وقد دل هذا الحديث على ان السنة التخصيص
من الاوقات عند النوم بقراءة ما ذكر ومنه
التغبيط وفيه تعليم لنا لعصمته صلى الله عليه

وسلم

وسلم منه وقد جاء ان من قرأ سورة من كتاب
الله عند نومه بانت تحرسه الحديث الاول بعد
المائتين عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين
المعجمة وتشديد الفاء رضي الله عنهما ابن
عفيف المزني قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
على ناقته واقفا وهو يقرأ سورة الفتح في هذا دليل على جواز قراءة
القرآن المركب وهو يسير او من سورة الفتح
شك من الراوي قراءة ليست اي فيها ترتيل وتطويل
وهو احسن انواع القراءة لانه الذي يكون معه
التدبر وهو يرجع بضم الياء وتشديد الجيم مضارع
رجع مشددا والترجيع ترداد القراءة قال الامام
النووي في التبيان اجمع العلماء على استحباب
تحسين الصوت بالقرآن مالم يخرج عن حد القراءة
بالتمطيط فان خرج حتى زاد حرفا او اخفى حرفا
حرم واما القراءة بالالحان فقد نص الشافعي
رضي الله عنه في موضع على الكراهة وفي موضع
اخر قال لا باس به فقال اصحابه ليس على اختلاف
قوليت بل على اختلاف حاليت فان لم يخرج بالالحان
عن المنهج القويم جاز والا حرم اه ولا ينافي
هذا حديث ان نبيكم حسن الوجه حسن
الصوت وكان لا يرجع لان المنفي فيه ترك الترجيع

في اكثر الاحيان او المراد لايرجع قاصد الترجيح
او نحو ذلك الحديث الثاني بعد المائتين عن جندب
ابن عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله
عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت
اي ما اجتمعت عليه قلوبكم ولم تختلفوا فيه
فاذا اختلفتم اي في فهم معناه فقوموا عنه
اي تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر
قال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع في القرآن
واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد
احدهما ما يقرؤه الاخر فيكون جاحدا لما انزل
الله تعالى اهـ وقال في شرح المشكاة في معنى الحديث
اقرأوه على نشاطكم وخواطركم مجموعة
فاذا حصلت لكم الملالة وتغيرة القلوب فاتركوه
فانه اعظم من ان يقرأه احد من غير حضور القلب
اهـ فالسنة ان لا يتلى القرآن الا مع حضور القلب
والله اعلم الحديث الثالث بعد المائتين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ابي رجل شاب
هو تسن قبل الكهولة وانا اخاف على نفسي العنت
بفتحتين اي الزنا واصله المشقة واطلق
على الزنا لثبوت العقوبة به دنيا واخرى
ولا اجد ما اتزوج به النساء زاد في رواية فاذن
لي اختصي فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني

ثم

ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق اي نفذ المقدور
بما كتب في اللوح المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به
جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به قال في المغرب
وجفت الاقلام كناية عن الفراغ من الكتابات
والمضاء بها تمثيلا بفراغنا من الكتابة ويبست
وييس القلم اهـ فاختصاء من الاختصاء وهو
سل الخصية ليستغني عن النساء قال في المصباح
خصيت العبد اخصيه خصيا بالكسر والمد
سللت خصيته فهو خصي فعيل بمعنى مفعول
مثل جريح وقتيل والجمع خصيان اهـ على ذلك اي حال
استعلائك على العلم بان كل شئ بقضاء الله وقدره
او ذر اي اترك وفي رواية فاقتصر اي اقتصر على
الامر الذي امرتك به او اتركه واعمل ما ذكرت من
الخصاء وعلى الروايتين فليس الامر على بالاختصاء
لطلب الفعل بل هو للتهديد كقوله تعالى وقل الحق
من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر الحديث
الرابع بعد المائتين عن عائشة رضي الله عنها قالت
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة
بضاد معجمة بعدها موحدة وبعد الالف عين
مهملة بنت الزبير بضم الزاي وهو ابن عبد المطلب
جد النبي صلى الله عليه وسلم فهي بنت عمه صلى الله
عليه وسلم ولم يسلم لانه لم يسلم من اعمامه

صلى الله عليه وسلم الاحمزة والعباس رضي الله
عنهما ودخوله صلى الله عليه وسلم اما للزيارة او
العبادة او لصلة الرحم ولعصمته صلى الله
عليه وسلم لم تكن الخلوة محرمة بل عد ذلك من
خصايصه فقد قال الحافظ في فتح الباري الذي
صح بالادلة القوية ان من خصايصه صلى الله
عليه وسلم جواز الخلوة بالاجنبية والنظر اليها
كما كان يدخل على ام حرام وينام عندها وتغسل
راسه وهي اجنبية منه ذكره شيخنا المدابغي
فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله لا اجدني
اي ما اجدني الاوجعة بكسر الجيم قال الشهاب
القليوبي اي متوقعة لحصول مرض في المستقبل
بدليل ما بعده فقال لها صلى الله عليه وسلم
حجي اي انوي الحج واشترطي التحلل بالمرض اذا
حصل وقوله قولي الى بدل من اشترطي وفي
رواية فقولي اللهم محلي بفتح فكسر وعليه
اقتصر في التقريب وفي رواية بفتحهما اي
مكان تحللي من الاحرام حيث حبستني
بفتح الحروف الثلاثة الاول وسكون الثاني
اي العلة هذا هو الرواية ويجوز اسكان
السين وفتح التاء اذا نوى الشخص بذلك



التحلل صار حلالا به ولا يشترط التحلل به كما افاد
ذلك العلامة الحلبي في حاشيته على المنهج وكانت
تحت المقداد ابن الاسود يكتب ابن هنا بالالف
اذ المقداد ليس ابن الاسود وانما تبناه وابوه
الحقيقي عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي فهو من
حلفاء قريش الحديث الرابع بعد المائتين عن جابر
ابن عبد الله قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم
يكره ان يأتي الرجل اهله طروقا بضم الطاء المهملة
هو القدوم عليهم من سفره ليلا بغتة لطلب عثراتهم
كما فسره بقوله يتخونهم كذا في التقريب وقال
الشراي اتيانا في الليل من سفر او نحوه على غفلة
وعلة ذلك انه ربما يجد اهله على غير اهبة ممن
التنظف والتزين للطلوب من المراة فيكون ذلك
سببا للنفرة بينهما او يجدها على حالة غير مرضية
والستر مطلوب شرعا الحديث الخامس بعد
المائتين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان زوج
بريرة كان عبدا يقال له مغيث بضم الميم فغين
معجمة فمثناة تحتية فمثلثة وهذا هو
الارجح في ضبطه كان انظر اليه يطوف
خلفها ودموعه تنسيل على لحيته بيرضاها
لتختاره لانها عتقت تحته وهو باق على رقه

الحديث الثامن بعد المائتين عن انس رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا الله
اي اسم الله على الماكول على سبيل الكناية وليأكل
ندبا كل رجل وصف طردي مما يليه فيكره الاكل
مما يلي غيره ونص الشافعي رضي الله عنه
على التحريم محمول على المشتمل على الناغيره
والمراد بغيره ما هو اجنبي منه اما اهله
وبنوه فيأكل معهم من حيث شاء اذ لا يلزم
ان يتأدب معهم بل هو هم يتأدبون معه
فان لم يفعلوا امرهم بذلك وكذلك يكره
الاكل من الوسط والاعلى الا نحو الفاكهة
مما يتنقل به وقد ذكر الشم جملة من اداب
الماكول لا يفتقر اليه المشروح الحديث
التاسع بعد المائتين عن عامر بن سعد
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تصبح كل يوم اي اكل صباحا قبل ان
يأكل شيئا بسبع بزيادة الباء وفي رواية سبع
بالنصب اي تناول على الريق سبع تمرات
عجوة نوع من التمر وفي الغاية هي تمر
بالمدينة من غرس النبي صلى الله عليه وسلم
واجاز في الشواهد اضافة تمرات وتنوينها





مع جر عجوة بيانا والنصب تمييزا قاله في التقريب
وفي بعض النسخ تمرات من عجوة وقال في الفتح
العجوة ضرب من اجود تمر المدينة واحسنه
وقال الداودي هو من اوسط التمر وقال ابن
الاثير العجوة ضرب من التمر من الصيحاني يضرب
الى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه
وسلم بيده بالمدينة زاد في رواية من تمر العالية
وهي القرى التي في الجهة العالية من المدينة
وهي جهة نجد وذلك خاص بها ويسمى الآن
لخصوصية في تمرها وفي رواية بتمر المدينة
فيحتمل الاخذ بالاول ويحتمل التعميم اي تعميم
تمر المدينة سرا العالية وغيرها وهو اكثر فائدة
فالتقييد بذلك خرج مخرج الغالب والتقييد
بالسبع مما لا يعقل قاله الماوردي والنووي
وغيرهما لم يضره ذلك اليوم بالنصب على
الظرفية وفي نسخة في ذلك اليوم سم ولا سحر
قاله الشراح الا ظهوري ومفهوم ذلك ان
السر الذي في العجوة من دفع ضرر السحر
والسم يرتفع اذا دخل الليل كذلك فيرتفع
عنه ضرر ذلك الى الصباح الذي يظهر الاول
وهو اختصاص ذلك بالتناول نهارا وظاهر

مصر

الاطلاقة المواظبة على ذلك اهـ وهذا يقتضي
ان من لم يواظب يضره السم والسحر مع استثنائهما
اهما ذكره الاجهوري في الحديث العاشر بعد
المائتين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما
فلا يمسح بالجزم بلا الناهية يده قال في فتح
الباري يحتمل ان يكون اطلق اليد على الاصابع
واراد اصابعه الثلاثة ويحتمل وهو الاولى
ان يكون اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم
من اكل بكفه كلها او باصابعه فقط او ببعضها
ويؤخذ منه ان السنة الاكل بثلاث اصابع
وان كان الاكل بالاكثر جايز لكنه من الشره وسوء
الادب اهـ وفي الحديث الطبراني عن كعب بن عجرة
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل
باصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى
ثم رايته يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها
الوسطى ثم تليها ثم الابهام قال بعضهم وكان
السر فيه ان الوسطى اكثر تلوثا فيبقى فيها
من الطعام اكثر من غيرها ولانها اطول لها
اول ما يتزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق
يكون بطن كفه الى جهة وجهه فان ابتدا

بالوسطى

بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه
وكذلك الابهام اهـ حتى يلعقها بفتح اوله قال
في المصباح لعقته العقه من باب تعب لغة مثل
فلس اكلته باصبع ثم قال ويتعدى الى ثان بالهمز
فيقال العقته العسل فلعقه او يلعقها بضم
اوله من الرباعي اي يلعقه غيره ممن لا يتعذر
ذلك كزوجته وجاريته وولده وخادمه
ويبين سر ذلك حديث الترمذي اذا اكل احدكم
طعاما فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي الطعام
تكون البركة اي هل تلك البركة فيما اكل او فيما بقي
اسفل القصعة او في اللقمة الساقطة فينبغي
المحافظة على هذا كله لتحصيل البركة ولا ينافي ذلك
اعطاءه لغيره يلعقها لانه من التشريك فيما فيه
البركة والمراد بها ما يحصل فيه التغذية وتسلم
عاقبته من الاذى ويقوي على الطاعة الحديث
الحادي عشر بعد المائتين عن ابي ثعلبة واسمه
جرثوم كان ممن بايع تحت الشجرة وضرب له
صلى الله عليه وسلم سهمه يوم خيبر وارسله
الى قومه فاسلموا ونزل الى الشام ومات اول
امرة معاوية وصلى في اول امرة يزيد وقيل
في اول امرة عبد الملك سنة ثمان وسبعين

امرة

الخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة
ايضا نسبة لخشين بطن من قضاعة وقد تقدم
ذكر هذا الحديث في كتاب البخاري مع اختلاف
في اللفظ دون المعنى ولهذا اختلفت نسخ
هذا المختصر وكل صحيح قلت يا نبي الله انا
يعني نفسه وقومه بارض قوم يعني بالشام
وكان جماعة من قبائل العرب قد سكنوا الشام
وتنصروا اهل الكتاب وفي نسخة من اهل الكتاب
فاكل في آنيتهم وارضهم اي وبارض صيد اي ذات
صيد اصيد بقوسي جملة مستانفة لا محل
لها من الاعراب اي اصيد فيها بسهم قوسي
واصيد بكلبي المعلم والذي ليس معلما فاخبرني
ما الذي يصلح لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت
انك بارض قوم اهل الكتاب فان وجدتم
غير انيتهم فلا تاكلوا فيها اذا باحلا فالاباء
حرم حيث قال لا يجوز استعمال انية اهل
الكتاب الا بشرطين ان لا يجد غيرها وان
يغسلها وان لم يجدوا فاغسلوها اندبا
ان لم تعلموا النجاسة والا فوجوبا وكلوا
فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد وفي

رواية

رواية وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله
فكل فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل
وفي هذا مشروعية التسمية وهي محل وفاق
وانما الخلاف في انها شرط في حل الاكل او لا قد
الى الاول احمد في الراجح عنده وذهب ابو حنيفة
ومالك والجمهور الى الجواز عند السهو وذهب
الى الثاني الشافعي في جماعة وهو رواية عن
مالك واحمد فلا يضر ترك التسمية افاده
القسطلاني وما صدت بكلبك المعلم فاذكر
اسم الله ندبا ثم كل وما صدت بكلبك الذي
ليس معلما فادركت ذكاته فكل الحديث
الثاني عشر بعد المائتين عن اسماء بنت
ابي بكر الصديق رضي الله عنها قالت ذبحنا
وفي رواية نحرنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي في عصره وزمانه فرسا يطلق
على الذكر والانثى من الخيل وضمير الفاعل
يعود على الذي باشر الذبح منهم وانما اتى بضمير
الجمع كقوله عز وجل عنهم كما قاله القسطلاني
ونحن في المدينة فاكلناه زاد الدارقطني بحث
واهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقيه
اشعار بان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع

باب الدال على ذلك واقره وقول الصحابي كنا نفعل
كذا على عهده صلى الله عليه وسلم له حكم المرفوع
على الصحيح الحديث الثالث عشر بعد المائتين
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر وفتح
الموحدة قال في المصباح وكل ذي روح يرمى
حتى يقتل فقد قتل صبرا اهـ اي يحبس بهيمة
قال في المصباح البهيمة كل ذات اربع من
دواب البر والبحر وكل حيوان لا يميز فهو بهيمة
اهـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن
لحوم الحمر بضمتين جمع حمار اي الاهلية
قال الشامي الاجهوري وليست الحمر الاهلية
مما تكرر نسخه لما توهمه بعضهم والذي
تكرر نسخه اربعة ونظمها الحافظ السيوطي
فقال واربع تكرر النسخ لها جاءت بها النصوص والاثار
بقبلة ومتعة وحمر لذا الوضوء مما مست النار
وقوله بقبلة متعلق بجاءت اه وفيه نظر فقد ذكر
السيوطي نفسه لحوم الحمر الاهلية فقال قال
ابن العربي نسخ الله القبلة مرتين ولا احفظ
رابعا وقال ابو العباس العوفي رابعها الوضوء

مما

مما مست النار ثم قال وقد نظمت ذلك فقلت
واربع الى اه ثم قال اعني الاجهوري وصورة
المتعة ان يقول الرجل للمراة اتمتع بك مدة
كذا بكذا من المال من غير ولي ولا شهود ولا
صيغة نكاح وقد يطلقها الفقها على النكاح
المؤقت مع كونه بولي وشهود وصداق وصيغة
وليس مرادا هنا وقد وقع فيها النسخ اكثر
من مرتين فانها اباحت جائزة في صدر الاسلام
ثم حرمت سنة سبع ثم حلت يوم خيبر سنة
ثمان ثم حرمت ابدا اه ورخص اي اذن كما صرح
بذلك في روايات والاذن الاباحة العامة للحمر
للضرورة فظهر الاستدلال بذلك على الحل مطلقا
ومن منع قال ان الرخصة استباحة محظور مع
قيام المانع وموانعها رخص لهم صلى الله عليه
وسلم فيها بسبب المجاعة التي اصابتهم بخيبر
فلا يدل ذلك على حلها مطلقا وقد علمت جوابه
فيلحوم الخيل واما خبر خالد في النهي عن اكل
لحومها فقال الامام احمد وغيره منكر وقال
ابو داود منسوخ الحديث الخامس عشر بعد
المائتين عن ابي ثعلبة جر نهى الحشني نهى
النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن اكل

كل ذي ناب هو السبع الذي يلي الرباعية قال
ابن يسنا ولا يقع في حيوان ناب وقرن معا
اهـ والمراد مما له ناب من السباع جمع سبع
بضم الباء مثل رجل ورجال واسكان الباقة
وهي الفاشية عند العامة وجمع على اسبع
مثل فلس وافلس وقد روي بالافراد على ارادة
الجنس والمراد به كل ما له ناب يعدو به ويفترس
كاسد ونمر وذيب ودب وفيل وقرد وكلب
وخنزير وفهد وابن آوى وهرة وان كان له ناب لا يعدو
به فليس سبعا بهذا المعنى كالثعلب والضبع كما
في المصباح وغيره من كتب الفقه وكذا يحرم من
الطير ما له مخلب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة
وهو للطير كالظفر لغيره لكنه اغلظ واحد منه
كصقر وشاهين ونسر وعقاب وجميع جوارح
الطير الحديث السادس عشر بعد المائتين عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا
استمعتم اي انتفعتم باهابها هو الجلد
قبل ان يدبغ والجمع اهب بضمتين على القياس
مثل كتاب وكتب وبفتحتين على غير قياس قال بعضهم

وليس

وليس في كلام العرب فعال يجمع على فعل بفتحتين
الا اهاب واهب وعماد وعمد ذكره في المصباح
والانتفاع به انما يكون بعد الدبغ وهو نزع الفضلات
كالدم واللحم بحريف طاهر او نجس كخمر وخرء
طير بحيث لو نقع الجلد في الماء لم يعد له النتن
والفساد فيطهر الجلد بذلك دون الشعر لكن
يعفى عن قليله وخرج بالدبغ تجفيده وتعليقه
وتشميسه ونحوهما فانها لا تطهره قالوا انها
ميتة قال انما حرم بفتح اوله وضم ثانيه وفي
رواية حرم بضم ثم كسر مشددا من الميتة اكلها
بفتح الهمزة وما احسن قول صاحب الزبد طهرت
وجلد ميتة مدبوغ خنزير بن او كلب ان يدبغ بحرف
الحديث السابع عشر بعد المائتين عن ميمونة
بنت ام المؤمنين رضي الله عنها خالة ابني عباس
وخالد بت الوليد رضي الله عنهم ان فارة بالهمز
ويجوز تسهيل همزها بالابدال قاله في التقريب
وقعت في سمن فماتت اي فيه فسئل النبي صلى الله
عليه وسلم عنها اي انتجس السمن فيمتنع اكله
ام لا فقال صلى الله عليه وسلم القوها وما حولها
منه وكلوه اي السمن الباقي وهذا يدل على ان
السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها

من المايع الذايب الحديث الثامن عشر بعد المايتين عن
عن البرآ بن عازب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم الاضحي
ان اول ما نبدا به في يومنا هذا نصلي اي
صلاة العيد بحذف ان قيل نصلي قاله في الكواكب
هو نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه في
تقدير ان او تنزيل الفعل منزلة المصدر ثم
نرجع اي من المصلي الى المنزل فننحر ما شانه
ان ينحر وندبح ما من شانه ان يذبح من الاضحية
من فعله اي فعل ما ذكر من تاخير النحر عن الصلاة
فقد اصاب سنتنا اي طريقتنا ومن ذبح قبل
فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك
اي العبادة بمعني الاضحية في شئ زاد البخاري
فقام ابو بردة بضم الموحدة وسكون الرا
هو هاني بن نيار بكسر النون وتخفيف
التحتية ونسبة بن ديار بكر بن يغ وقد ذبح
فقال يا رسول الله ان عندي جذعة اي
المعز وهي ما طعن في السنة الثانية ولا تجزئ
المعز دون سنتين فقال صلي الله عليه وسلم
اذبحها ولن تجزي بفتح الفوقية اي لا تصح
ان تكون ضحية عن احد بعدك فهي خصوصية



له الحديث التاسع عشر بعد المايتين عن
عايشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه
وسلم دخل عليها وحاضت اي وقد حاضت
بسرف قبل ان تدخل مكة بفتح السين المهملة
وكسر الرا موضع قريب من التنعيم به تزوجها
رسول الله صلي الله عليه وسلم ميمونة الهلالية
في عمرة القضا سنة سبع وبه بني بها وبه توفيت
ودفنت قاله في المصباح وقال ولده في التقريب
نقلا عن والده ان التانيث في سرف اكثر من التذكير
وقد يجوز الصرف وعدمه آه والحيض لغة سيلان
الدم من قولهم حاض الوادي اذا سال وقيل
من الاجتماع لاجتماع الدم وشرعا دم جبلة اي
تقتضيه الطباع السليمة يخرج من اقصى رحم
المراة في اوقات مخصوصة ومادامت المراة حية
فحيضها ممكن كما قاله الحاوي وقال الحاملي
اخره ستون سنة ونظم بعضهم منهن بخيف
من الحيوانات فقال ثمانية في جنسها الحيض يشتـ
ـسا وخفاش وضبع وارنب وناقة مع وزغ وحجرة كلبة
والحجرة الانثي من الخيل ولا يتعلق بحيض غير الساحلي
فقال صلي وهي تبكي فقال صلي الله عليه وسلم
مالك انفست بفتح النون قال الامام النووي



ولكن في غير النساء لا يوقت

هو المعروف في الرواية والمشهور في اللغة وقال
القاضي روايتنا فيه في مسلم بضم النون وهي
رواية اهل الحديث وذلك صحيح وعن الاصمعي
الوجهان في الحيض والولادة وذكر ذلك غير
واحد واصله خروج الدم ذكر ذلك في الغريب
والمعنى احضت قالت نعم هذا احد اسمائه الحيض
ومنها الطمث بالمثلثة او بالسين المهملة
بدلها والضحك والاكبار بكسر الهمزة والعصار
والعراك بكسر العين المهملة والعراك بالقاف
قال صلى الله عليه وسلم لتسلية لها رضي الله
عنها ان هذا اي الحيض امر كتبه اي قضاه
الله على بنات آدم قال الشامي الاظهر ان
وهذا اول ما امتحن به حوى لاعانتها آدم
على اكل الشجرة عقوبة لها واقر في بنائها
او لكسرها تنجر الحنطة اولما وقع لها الحية
بسلب قوايها او اول الممتحن به نساء
بني اسرائيل لفجرة منهن احداهن اقوال اه
وجمع بين هذه اه قوال بان اول من حاض
مطلقا حوى لارتكابها هذه الخلال ثم ظهر
في بنات بني اسرائيل وشاع فيهن بسببه
فجرت امرأة منهن فاقضي اي افعلي ما يفعل

ما يقضي به
الحاج

الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت لازايدة مثلها
في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد بدليل
ما منعك ان تسجد اي غير ان تطوفي لتوقف
الطواف على الطهارة كالصلاة قالت عايشة
رضي الله عنها فلما كنا بمنى اتيت بالبناء اي
جيء لها بلحم بقر فقلت ما هذا فقالوا
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه
باذنهن اذ لا تصح تضحية الانسان عن غيره بلا
اذن منه بالبقر فهذا اللحم من الحديث العشر
بعد المائتين عن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون
الكاف وفتحها نفيع بن الحارث رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الزمان
وفي نسخة الزمان باسقاط ان قال في المصباح
الزمان مدة قابلة للقسمة ولهذا يطلق
على الوقت القليل والكثير والجمع ازمنة والزمن
مقصور منه وجمعه ازمان مثل سبب
واسباب وقد يجمع على ازمن اه قد استدار
اي دار فالسين فيه زايدة بيغير حجت شهور
اليوم التي كانت عليه من حرمة وغيرها قال تعالى
ان عدة الشهور عند الله الاية ويطلق
عليه الجاهلية من تاخير حرمة شهر من الاشهر

الحرام الى غيره وهو النسيء الذي ذكره الله تعالى بقوله النسيء
قال في التقريب استدار بمعنى دار ومنه
استدار الزمان حتى وافق وقت الحج في ذي
الحجة كما وقع في حجة الوداع ويوخرون المحرم الى صفر وهو النسيء
ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك سنة بعد سنة
فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى يجعل
في جميع شهور السنة وفي تلك السنة عاد
الى زمنه المخصوص به قبل النقل ودارت السنة
كهيئتها اه كهيئته اي كحالته الظاهرة يوم
خلق السموات والارض السنة اثنى عشر شهرا
منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة
بفتح القاف وذو الحجة بكسر الجيم على الفصيح
فيهما والى هذا اشار بعضهم بقوله
والفتح في قاف لقعدة يحتوي والكسر في جيم لحجة يحتوي
ورجب مضر بضم الميم وفتح المهملة وهو
ابن نزار بن معد بن عدنان وبه سميت
القبيلة وهي المرادة هنا مما خودمت قولهم
لبيت ماضر ومضيري حامس اطلق عليه
ذلك لشدته كما في المصباح وانما اضاف
رجب اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريمه
اشد من محافظة سائر العرب عليه ووصفه

بقوله

بين جمادي وشعبان تاكيدا وازالة
للريب الحادث فيه من النسيء قال ابن الانباري
واسما الشهور كلها مذكورة مذكرة الا جمادى
فانها مونثة تقول مضت شهر جمادى بما
فيها فان جاء تذكير جمادي في شعر فهو
الى معنى الشهر وقال الزجاج جمادي مو
والتذكير للاسم فان ذكرت في شعر فانما يقصد
بها الشهر وهي غير مصروفة للتانيث والعلمية
والجمع على لفظها جماديات واذا اضفت قلت
شهر جمادي وشهر اجمادي فالاولى والاخيرة
صفة لها والاخرة معنى المتاخرة ولا يقال جمادي
الاخرى لان الاخر يعني الواحدة فيتناول
المتقدمة والمتاخرة فيجعل اللبس فقيل الاخيرة
ليختص بالمتاخرة وحكي ان العرب جعلت وضعت
الشهور وافقت الوضع الازمنة فاشتق
للشهور مما مات من تلك الازمنة ثم كثرت
استعمالها في الاهلة وان لم توافق ذلك الزمان
فقالوا رمضان لما ارمضت الارض من شدة الحر
وشوال لما شالت الابل باذنابها للطروق وذو
القعدة لما قعدوا عن القتال وذو الحجة لما
حجوا والمحرم لما حرموا القتال او التجارة والصفر
لما غزوا فتركوا ديار القوم صفرا وشهر ربيع

لما اربت الارض وامرجنت وجاء لما جمد
الماء رجب لما رجبوا الشجر وشعبان لما شعبوا
شعب العود اهـ مصباح اي شهر هذا قال
البيضاوي يريد بذلك تذكارهم حرمة
الشهور وتقريرهم في نفوسهم لينبني
عليها ما اراد تقريره وفي قولهم قلنا الله
ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرزا عن
التقدم بين يدي الامور رسوله وتوقفا فيما
لا يعلم الغرض منه السؤال عنه فسكت حتى
ظننا انه يسميه بغير اسمه قال اليس هو ذو
الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس البلدة بسكون اللام وهي
مكة التي جعلها الله تعالى حرما قال في التقريب
البلدة والبلد واحد البلاد وقال الازهري
البلد كل موضع متخيز عامر من الارض او غير
عامر خال او مسكون والطائفة منها بلدة
اهـ وقال والده في مصباحه البلد يذكر ويؤنث
والجمع بلدان والبلدة البلد وجمعها بلاد
مثل كلبة وكلاب قال فاي يوم هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه يسميه
بغير اسمه قال اليس يوم النحر اي القر

تتمة

تتمة الاضاحي في سائر الاقطار والهدايا
يعني قلنا بلى قال فان دماءكم اي سفكها
واموالكم اي تناولها قال محمد هو ايضا
سريت واحسبه بفتح السين ويجوز
كسرها قال في المصباح وحسبت زيدا قائما
احسبه من باب تعب في لغة جميع العرب الا بني
كنانة فانهم يكسرون المضارع مع الماضي ايضا
على غير قياس حسبانا بالكسر بمعنى ظننت
اي اظنك انا بالكرة قال واعراضكم اي قذفها
عليكم اي على بعضكم حرام قال ابن عرفة نقل
الاصوليون اجماع الملل على حفظ الاديان والنفوس
والعقول والاعراض والاموال اهـ كحرمة يومكم
هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسالكم
عن اعمالكم الا فلا وفي نسخة الا لا ترجعوا بعدي
اي بعد موتي ضلالا بضم الضاد للعجمة وتشديد
اللام جمع ضال اي مائلين عن طريق الحق يضرب
بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ اي ليوصل الشاهد
اي الحاضر الغائب فلعل بعض من يبلغه اوعى
اي احفظ له من بعض من سمعه قال في المصباح
وعيت الحديث وعيا من باب وعد حفظته وتدبرته
اهـ ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت اي
بلغتكم ما امرت بتبليغه اليكم الا هل بلغت
قالوا نعم قال اللهم اشهد مرتين الحديث الحادي والعشرون

بعد المائتين عن علي رضي الله عنه اني بضم
الهمزة مبنيا للمفعول اي جيء له علي باب
الرحبة بفتح الباء الموحدة في المختار رحبة
ورحاب كرقية ورقاب ويجوز تسكينها
وهي الساحة المنبسطة والمراد درجة الكوفة
بما شرب حال كونه قائما فقال ان ناسا
قال في المصباح الناس اسم وضع للجمع
كالقوم والرهط وواحده انسان من غير
لفظه مشتق من ناس ينوس اذا تدلى وتحرك
فتطلق على الجن والانس قال تعالى الذي يوسوس
في صدور الناس ثم فسر الناس بالجن
والانس فقال من الجنة والناس وسمي الجن
ناسا لكونهم سموا رجالا قال تعالى وانه كان رجال
من الانس يعوذون برجال من الجن وكانت
العرب تقول رأيت ناسا من الجن ويجمع الناس
على نويس لكن غلب استعماله في الانس اهـ
يكره احدهم انه يشرب وهو قائم لما
سمع من النهي عنه ذلك المحقق للخبر مع
ان الصواب حمله على كراهة التنزيه ثم
اشار الى علة عمله ذلك قائما بقوله وانا
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما

رأيتموني

رأيتموني فعلت من الشرب قائما البيان الجواز
وما كان كذلك لا يكون مكروها بل يجب عليه
عليه الصلاة والسلام وقد كان اكثر شربه
جالسا وكذلك اكثر اكله وانشد الحافظ ابن حجر
اذا رمت تشرب فاقعد تقر بسنة صفوة اهل الحجاز
وقد صح انه شرب قائما ولكنه لبيان الجواز
وقال العراقي في الغيبة السيرة يشرب قاعدا ومن قيام
لمارض كزمزم الحرام وشربه من قربة معلقة
دل به للرخصة المحققة وللشرب قائما افاد منها
انه لا يحصل به الري التام وانه ينزل بسرعة الى
المعدة فيخشى منه ان يبرد حرارتها وبسرعة
العود الى اسافل البدن بغير تدريج وذلك
يضر الشارب اما اذا فعله لحاجة او نادرا فلا بأس
به وقال الحافظ السيوطي الحكمة في النهي
عن الشرب انه يورث داء في الجوف اهـ وله
يعترض على هذا بالعادة فان العادة طبع
ثان تتمة نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الشرب من ثلمة القدح وهو بضم المثلثة
الكسر منه وفي معناه الاكل منه موضع الكسر
منه وعن النفخ في الشراب فقد روى الترمذي عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

نهي عن النفخ في الطعام والشراب وفي هذا كراهة
النفخ في الطعام ليبرد بل يرفع يده منه ويصبر
حتى يسهل اكله الحديث الثاني والعشرون
بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الشرب من فم السقاء والقربة بكسر السين
المهملة والمد يؤنث كساقال المهم هو الوعاء
الصغير من الجلد والقربة الوعاء الكبير منه اهـ
وفي مختصر النهاية السقاء ظرف المأمن الجلد
جمعه اسقية اهـ وفي المصباح السقاء يكون
للماء واللبن اهـ قال الخطابي وانما كره الشرب
من فم السقاء لاحتمال انه يكون فيه اذى اي
كعلق او غيره فيدخل جوفه لعدم رؤيته فاذا
له ان يشرب في اناء يبصر ما فيه والعلة في ذلك
ما ورد ان رجلا شرب من في سقاء فانساب في بطنه
ثعبان وانه قد ينتنه لانه قد يكون في بعض
افواه الناس بخر فيتعلق في القربة منه شيء
فيعافه الشارب واخذ من العلة الاولى انه
لو ملأ السقاء وهو يشاهد لما الداخل ولم
يطلع ثم شرب منه انه لا يتناوله النهي ومن
الثانية ان النهي خاص بمن شرب فتنقص

داخله

داخله او باشر بفمه باطن السقاء فلو صب من
فم السقاء داخل فمه من غير مماسة فلا اعادة
القسطلاني قلت وقد نازع في ذلك بان العلة
مجموع الامرين لا احدهما بخصوصه فتامل
ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم تنزيها
ان يمنع الرجل جاره ان يغرز بكسر الراء مضارع
غرز من باب ضرب اي يثبت خشبة مفرد مؤنث
اوجمع مضاف الى الضمير الوجهين في مسلم
عن القاضي والنووي واختلف من قبلهما من
المحدثين في الارجح قاله في التقريب في جداره
اي الرجل الحديث الثالث والعشرون بعد
المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا
انت يا رسول الله قال ولا انا ادخل بعملي
الجنة وقد استشكل هذا بقوله تعالى وتلك
الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب
بان محل الاية المنازل اي اورثتم منازلها لان
دخولها منافاة ومحل الحديث على اصل الدخول
او بان الباء للبدل اي بدل عملكم والمراد قوله
تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فهو مجمل

واجيب بان محل الاية المنازل اي اورثتم منازلها
ببينه هذا الحديث فالمعني ادخلوا منازلها وقصروا
بما انتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم
ثم ان دخول المنازل يالرحمة كما ان اصل دخولها
بالرحمة حيث الهم العاملين ما نالوا به ذلك
ولا يخلو اشئ من مجازاة الله تعالي لعباده من رحمته
وفضله لا اله الا هو لله الملك وله الحمد اعاده الله
رحمه الله تعالي **الا ان يتغمدني** اي يلبسني
ويسترني ماخوذ من غمدة السيف اي البسته
غمده وغشيته **فسددوا** اي اقصدوا
بالفتح واعملوا به في الامور وهو القصد
فيها دون التفريط والغلو قاله في التقريب
**وقاربوا** قال في التقريب اي اقتصدوا ولا
تغلوا ولا تقصروا اهـ والمراد ان لا تجهدوا
انفسكم في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك
الى الملل فتتركوا العمل **ولا يتمنين** وفي
رواية الا انه يدارك الله برحمته لا يتمنين
بحذف النون والتحتية **احدكم الموت** لضر
نزل به من نحو فاقة وعدو فيكره ذلك اما
اذا خاف ضررا او فتنة في دينه فلا كراهة
فيه وعلي هذا يحمل ما جاء عن السلف رضي الله

عنهم

عنهم في ذلك **اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا**
**واما مسيئا** روي بالنصب على تقدير عامل اي
اما ان يكون محسنا الخ وبالرفع **فلعله ان**
**يستعتب** اي يرجع عن الاساءة ويلوم نفسه
ويطلب الرضي قاله في التقريب الحديث الرابع
والعشرون بعد المائتين **عن ابن عباس** رضي
الله عنهما **قال الشفاء في ثلاثة** اي في واحد
منها بدليل ان في رواية بالعطف باو وظاهر الحديث
شموله للمومن وغيره وقد جاء من طريق شفاء
امتي في ثلاث وظاهره ايضا ان ذلك شفاء من
كل داء وهو اولي من تخصيص الاطباء له ببعض الامراض
وهذا اذا كانت له نية صالحة وفعله على وجه
التغليب التداوي اما الذي ياخذه على سبيل
التجربة او الشك فلا يزيده الا شدة لاية
وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمومنين
وقوله **شربة عسل** بدل من ثلاثة والمراد
به عسل النحل وهو مسهل للاخلاط البلغمية
وعند ابي نعيم في الطب من حديث
ابي هريرة وابن ماجة من حديث جابر بسند
ضعيف عندهما فعليكم بالشفاءين العسل
العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه

عظيم بلاء افاده القسطلاني **وشرطة** بفتح الشين المعجمة بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم
الة يجمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد بها
هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة
**وكية** بفتح الكاف **نار** وفي رواية كية بنار وفي
الحديث في الذين يدخلون الجنة بغير حساب
هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون
ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون **وانهب** بفتح
الهمزة والهاء **امتي** نص تنزيه **عن الكي**
لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولانهم
كانوا يرون انه يحسم الداء بقطع المادة بطبعه فيبادرون
اليه قبل حصول الاضطرار اليه فنهوا عنه لذلك
**رفع** اي اسند **الحديث** ابن عباس الى النبي
صلى الله عليه وسلم الحديث الخامس والعشرون
بعد المائتين **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
**انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم**
**يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء**
قال الشيخ اكثر جمهور هذا عام يريد به الخصوص
اي كل داء يحصل من الرطوبة والبرودة
والبلغم لانها حارة يابسة واجودها الرومية
اهـ والاولى العموم على ما مر **الا السام**؛

بالمهملة

بالمهملة وتخفيف الميم **قالا بت شهاب**
هو محمد بن مسلم الزهري **والسام الموت**
**والحبة السوداء الشونيز** فارسية تكلمت
بها العرب بشين معجمة مضمومة فواو ساكنة
بعدها نون مكسورة تحتية فمعجمة وقيده
القاضي بالفتح ويقال له ايضا شونيز
ذكر ذلك كله في القاموس وقد قال ابن سينا الطب
ان طبع الحبة السوداء حار يابس وهي مذهبة للسدد
للنفخ نافعة من حمى الربع والبلغم مفتحة
مجففة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل
وشربت بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول
والطمث واذا نقع منها سبع حبات في لبن
المرأة وسعط بها صاحب البرقان افادته
واذا شرب منها وزن مثقال بما افاد من ضيق
النفس نقله القسطلاني وفي بعض كتب الطب
انها تنفع من الطحال الزكام البارد خصوصا
اذا طبخت وجعلت في خرقة كتان وتطلي بها
على جبهة من به صداع بارد وتقتل الديدان
وتوطلي بها على السرة ودخانها تهيج منه
العوام ذكره الشيخ **الحديث السادس والعشرون**
بعد المائتين **عن ابي هريرة رضي الله عنه**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
قال في التقريب اعدى الصاحب الصاحب السبه
مثل ما به وقال الشاعر كذلك قرين السوء يعدي
قرينه وكانت الجاهلية تزعم وتعتقد ان
المرض والعاهة تعدي بطبعها لا بفعل الله تعالى
فقال صلى الله عليه وسلم لا عدوى يحتمل النفي
عن قول ذلك ويحتمل النفي لحقيقته كما قال له
يعدي هنا شيء شيأ ومن اعدى الاول وكلاهما
مفهوم من الشرع والسببية غير ممتنعة
في الطبع فلهذا ورد لا يورد ممرض على مصح اه
والمعنى لا سراية لمرض عن صاحبه الى غيره ولا
طيرة بكسر الطاء وفتح الياء التحتية وقد تسكن
حكاه الفراء وغيره والطاير والطير للشوم
عندهم لانهم يتطيرون بزجر الطير والسانحة
فاعلمهم ان الطيرة باطلة اه ولا هامة
بفتح الهاء مخففة من طير الليل وهو الصدى
والجمع هام وكانت العرب تزعم ان روح القتيل
الذي لا يدرك بثاره تصير هامة فترفرف
عند قبره فتصيح على قبره تقول اسقوني
اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت وقال
بعضهم يخرج من راسه دودة فتسلى



عن يفعل ذلك فنهى النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم عن اعتقاد ذلك قال القاضي وإليه
ذهب غير واحد منهم ابو عبيد الحربي وقال مالك
اراها الطيرة التي يعالج الهامة وقد يحتمل انه
اراد التطير بها ايضا فان العرب كانت تتطير بها
ومنهم من كان يتشاءم بها وحكي عن ابن
الاعرابي كانت العرب تزعم ان عظام الموتى تصير
هامة وبيموت الطاير الذي يخرج من هامة
الميت الصدا وفي النهاية الهامة اسم طاير كانوا
يتشاءمون بها وهي من طير الليل وقيل هو البوم
قاله في التقريب ولا صفر بفتح الصاد المهملة
والفاء وهو دابة في البطن توذي الجايع وفي الفايق
انها دود يقع في الكبد وفي شرح الشيف الاصلاء
فيصفر عنه الانسان جدا ويقال انه يلحس الكبد
حتى يقتله وسيل روية عنها فقال هي حية
تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهو
اعدى من الجرب عند العرب اه فابطل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله لا صفر اوهو
تاخير الجاهلية المحرم الى صفر يحيلون
صفرا هو الشهر الحرام وهو النسي وفي
سنن ابي داود انهم كانوا يتشاءمون

تدخل بدخول صفر اي لما يتوهمون
ان فيه تكثر الدواهي والفتن
وزاد في رواية ولا غول قال النووي كانت
العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات وهي جنس
من الشياطين تتراءى للناس وتتغول تغولا
اي تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق وتهلكهم
فابطل عليه الصلاة والسلام ذلك وقال الخطابي
ليس المراد من الحديث نفي وجود الغول
وانما نفي تشكلها بالصور المختلفة واغتيالها
وفي حديث لا غول ولكن السعالي قال العلماء
وهم سحرة الجن اي لكن في الجن سحرة لهم
تلبيس وتخيل وروى ابو الشيخ في العظمة
انه عليه الصلاة والسلام سئل عن الغيلان
فقال هم سحرة الجن وعند بعضهم انه سلك
طريقا بعد ما نهي عن سلكوها لان فيها غولا
فراى امراة على سرير عليها ثياب معصفرة
وعندها قتاديل قد عنة قال فاخذت في قراءة
يس فطفئت قتاديلها وهي تقول يا عبد الله
ما صنعت بي فسلمت منها فلا يصيبكم شيء
من خوفه او طلب سلطان او عدو الا فاقرأ
يس فانه يدفع عنكم بها ذكر ذلك الثعلبي وقال

في

في التقريب الغول شيطان ياكل الناس قال النضر
وعند الازهري كل ما اغتالك من شيطان
او جن او سبع فهو غول ومنه اذا تغولت
الغيلان فبادروا بالاذان اي ادفعوا شرها
بذكر الله تعالى واما قوله صلى الله عليه وسلم
لا غول فانما ابطل به زعم العرب في تلونه
بالصور المختلفة واغتياله اي انها لا تستطيع
ان تضل احدا او ابطل به ما كانت تتغوله
الجاهلية من اخبارها وخرافاتها معها
وقال المبرد في الكامل الغول لم يجئ صادق
قط انه راها اهـ ملخصا وفر قال في المصباح
فر من عدوه يفر من باب ضرب فرارا هربا اهـ
اي اهرب منه المجذوم قال في القاموس
الجذام كغراب علة تحدث من انتشار السودا
في البدن كله جذم كعني فهو مجذوم واجذم
وتوهم الجوهري في منعه اهـ اي منع ان يقال
اجذم في العلة الخصوصة وقد تبع صاحب
المصباح الجوهري فقال الجذم بالفتح القطع
وهو مصدر من باب ضرب ومنه قيل جذم الانسان
بالبناء للمفعول اذا اصابه الجذام لانه يقطع
اللحم ويسقطه وهو مجذوم قالوا ولا

ولا يقال فيه من هذا المعنى اجذم وزان احمر
اه وقد علمت رده من كلام القاموس وقد
اشار الى التبري منه بقوله قالوا الخ كما تعمر
بكسر الفاء من الاسد ولا يعارض هذا اكله
صلى الله عليه وسلم مع المجذوم وقال لسم الله
ثقة بالله وتوكلا عليه فان المنفي العدوى بالطبع
والامر بالفرار لان الله تعالى اجرى العادة بالاعداء
عند المخالطة او ليلا يتفق للمخالط شيء بالعدوى
فيظن انه عدوى فيقع في الحرج او لئلا يحصل
للمجذوم كسر خاطر برؤية الصحيح او قوله
لا عدوى عام خاص بقوله فر من المجذوم الخ
افاده التمر نقلا عن الحافظ السيوطي رحمه
الله تعالى الحديث السابع والعشرون بعد
المائتين عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة
وهو ابن عبد الله رضي الله عنه قال رايت
بلالا ينبي للموذن رضي الله عنه جاء بعنزة
بعين مهملة فنون ثم زاي فراء بحركات
عصا اقصر من الرمح ولها زج في اسفلها
كما في التقريب فركزها قال في المصباح
ركزت الرمح ركزا من باب قتل اثبته بالارض
اه اي اثبتها في الارض ثم اقام الصلاة
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

خرج

خرج في حلة بضم الحاء المهملة وتشديد اللام
قال في المصباح الحلة بالضم لا تكون الا ثوبين
من جنس واحد قال في المرقاة وهو ازار ورداء
ببرد ويرد تذكر وتؤنث باخر وبسميات حلة والجمع
حلل مثل غرفة وغرف اه حال كونه مشمرا
اي رافعا اسفل الحلة والجمع حلل عن ساقيه
فالنهي عن كف الاثواب في غير ذيل الازار فصلى
ركعتين الى العنزة ورايت الناس والدواب
يمرون بين يديه صلى الله عليه وسلم من
وراء العنزة قال شيخ الاسلام في منهجه
وشرحه ويسن انه يصلي لنحو جدار كعمود
ثم ان عجز فلنحو عصا مغروزة ثم ان عجز يبسط
مصلى كسجادة بفتح السين ثم ان عجز يخط
امامه خطا طولا وطول المذكورات ثلثا
ذراع وبينها وبين المصلى ثلاثة اذرع فاقل واذا صلى
الى شيء منها سن له ولغيره دفع مار بينه
وبينها والمراد بالمصلى والخط اعلاهما
وحرم مرور وان لم يجد المار سبيلا اخر والتحرم
مقيد بما اذا لم يقصر المصلي بصلاته في
الملك والا كان بمقارعة الطريق فلا حرمة

محله

بلا ولا كراهة وبه اذا لم يجد المار فرجة امامه
والا فلا حرمة بلا له حرق الصفوف والمرور
بينها ليسد الفرجة كما قاله في الروضة
كاصلها وفيها لو صلى بلا سترة او تباعد
عنها اي اولم تكن بالصفة المذكورة فليس
له الدفع لتقصيره ولا يجرم المرور بين
يديه لكن الاولى تركه اه ملخصا الحديث
الثامن والعشرون بعد المائتين عن عقبة
ابن عامر رضي الله عنه قال اهدي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فروج بفتح الفاء وبجيم آخره ثوب
تتوشح به النساء الحرير وهو قباء شق من خلفه
وفي الحديث من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة
ولم يلبسه قال القرطبي نقول بظاهره
وهو انه يحرم ذلك وان دخل الجنة اذا لم
يتب لاستحالة ما اخطأ الله له في الآخرة
وارتكاب ما حرم عليه في الدنيا وهل المراد
لم يلبس وقت تعذيبه لا في الجنة ان دخلها
اذ هو لبست دار عقوبة قال القرطبي وهذا
ضعيف يرده الحديث المار والجواب عما ذكر
انه لا يشتهي ذلك كما لا يشتهي منزلة



وسلم هو وصح

من هو ارفع منه فلا يكون ذلك في حقه عقوبة
فليسه بكسر الموحدة ومضارعه بفتحها
ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا فلم يكره له ثم قال
صلى الله عليه وسلم لا ينبغي اي لا يستقيم
او لا يحسن هذا اي لبسه للمتقين جمع متقي
الحديث التاسع والعشرون بعد المائتين
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعن الله قال في التقريب لعنه الله
تعالى لعنا عذبه والرجل وغيره يسبته وطرده
اه المتشبهين من الرجال بالنساء في لباس او كلام
او مشي ولعن الله المتشبهات من النساء بالرجال
فيحرم ذلك على كل من الفريقين وفي التعبير
بالتشبه اشارة الى ان من لم يتكلف ذلك بان
كان في اصل خلقته لم يدخل في اللعن نعم يؤمر
بتكلف تركه بالتدريج واطلاق النووي
ان للمخنث المخلقين لا لوم عليه محمول على ما اذا لم
يعد على تركه بعد المعالجة اما من قدر على الترك
بالمعالجة ولو تدريجا فيفعل فاللوم لاحق له
الحديث الثلاثون بعد المائتين عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله
التي تصل شعرها بشعر غيرها فاذا كان بغير

شعر فهو العامل ولا باس به قاله الاخفش
والمستوصلة اي التي يفعل بها ذلك والواشمة
هي التي تفعل الوشم وهي تغريز الجلد وغمزه
بالابرة بالنيل او الكحل او دخان الشحم ونحوه
من السواد كما في المغرب والمستوشمة اي التي
يفعل بها ذلك الحديث الحادي والثلاثون
بعد المائتين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
قال بينا انا ردف اي راكب خلف النبي صلى الله
عليه وسلم وفي هذا دليل على جواز الارداف
حيث اطاقت الدابة ذلك وقد ارد ف النبي صلى الله
عليه وسلم بعض نسايه رضي الله عنهن وارد ف
الفضل ابن العباس من مزدلفة الى منى وارد ف
غيرهم صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه
الا آخرة الرحل بمد مهملة والاخرة بكسر
الخا المعجمة ممدودة بوزن فاعلة قال في
المصباح اخرة الرحل والسرج بالمد الخشبة
التي يستند اليها الراكب والجمع الاواخر وهذه
افصح اللغات اه فقال يا معاذ قلت لبيك
رسول الله منادى وسعديك اي انا ملازم
لطاعتك لزوما بعد لزوم اوانا مقيم على طاعتك
او محبة لك واقبالا عليك وهو منصوب

بعامل

بعامل محذوف وجوبا ولا يستعمل الا على لفظ
التثنية ومعناه التكرار فكانه قال ألبا بعد
بعد الباب قال ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل
تدري ما حق الله على عباده اي ما الواجب
والثابت له تعالى عليهم قلت الله ورسوله
اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال
يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك
قال هل تدري ما حق العباد على الله قال
في التقريب وحق العباد على الله ثوابهم الذي
وعدهم فهو واجب الايجاب ثابت بوعده الحق
اه فليس المراد به الوجوب الذي تعتقد
المعتزلة اذا فعلوه اي اداؤه واحسنه تعالى
قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد
على الله عز وجل ان لا يعذبهم اذا هم اطاعوه
فضلا منه تعالى وكرما الحديث الثاني والثلاثون
بعد المائتين عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر فيه
اشارة الى تفاوت الكبائر وهو كذلك وكونها
من اكبر الكبائر لا ينافي انها من الكبائر المصرح

بها في رواية الترمذي ان يلعب بفتح العين
المهملة مضارع لعب من باب نفع اي يسب
الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف
يلعب الرجل والديه قال يسب بضم السين
المهملة مضارع يسب اي يشتم الرجل ابا
الرجل فيسب اي الرجل المسبوب ابوه اياه
اي ابا السباب ويسب امه الحديث الثالث
والثلاثون بعد المائتين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق
اي قدر الخلق اي الخلوقات في علمه السابق
على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ من
خلقه بفتح الراء قال في المصباح فرغت من الشغل
من باب قعد وقرء يفرغ من باب نفع لغة
لبني تميم والاسم الفراغ اهانه والفراغ
تمثيل اذ حقيقته كما علمت الفراغ من الفعل
والله تعالى لا يشغله شان عن شان قالت
الرحم بفتح الراء وكسر الحاء وهو وعاء الولد ومنبته
في البطن ويجوز لغة تسكين الحاء مع فتح الراء وكسرها
ويجوز كسر الراء اتباعا لكسر الراء بعدها
القرابة والوصلة من جهة الولد رحما قال الرحم
حلاق الاجنبي وهي مؤنثة في الصنفين وقيل



تذكر وهو الاكثر في العربية افاده في المصباح
قال في الفتح وقول الرحم يحتمل ان يكون على
الحقيقة والاعراض تجسم ويحتمل ان يكون
ذلك على ضرب من المثل والاستعارة والمراد
تعظيم شانها وفضل واصلها واثم قاطعها
اه هذا مقام العايذ اي للمعتصم بك من
القطيعة اي عدم الوصل قال نعم اما ترضين
الميم ترضين ان اصل من وصلك بان ابره و
احسن
اليه فهو كناية عن عظيم احسانه واقطع من
قطعك اي لا ابره ولا احسن اليه فهو كناية
عن حرمانه من النعم قالت بلى يا رب قال فهو
لك بكسر اللام الحديث الرابع والثلاثون بعد
المائتين عن عايشة رضي الله عنها قالت جاءتني
امراة ومعها ابنتان قال الحافظ بن حجر
لم اقف على اسمها تسليني اي تطلب مني شيئا
فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها
اي التمرة فقسمتها بسكون التاء الفوقية
اي قسمت المراة التمرة بين ابنتيها ثم قامت
اي المراة فخرجت من عندي فدخل النبي صلى
الله عليه وسلم فحدثته بذلك فقال من بلي
بموحدة مضمومة من الابتلاء وهي بالمثناة

التحتية المفتوحة من الولاية قال النووي
انما سماهن ابتلا لان الناس يكرهون
في العادة قال تعالى واذا بشر احدهم بالانثى
ظل وجهه مسودا وهو كظيم من هذه
البنات شيأ فاحسن اليهن زاد ابن ماجة
واطعمهن وسقاهن وكساهن وفي هذا حديث
ابن عباس ورد وجهن واديهن كن له سترا
بكسر السين المهملة اي حجابا من النار الحديث
الخامس والثلاثون بعد المائتين عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قدم على النبي صلى الله عليه
وسلم سبي بزيادة الجار اي قدم سبي من
هوازن فاذا المراة من السبي تحلب بفتح
التاء المثناة الفوقية وبضم اللام مضارع حلب
من باب قتل وفي رواية بفتح التاء وتشديد
اللام وتدبرها بالنصب على الاول معمول وبالرفع
على الثاني فاعل اي مال تسعى بفوقية مفتوح
وسكون المهملة وكسر العين وفي رواية
تسعى بالعين المهملة من السعي اي تشتد
بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته اذ
طرفا وبدل اشتمال من امراة وجدت صبيا
في السبي هو ابنها ولم يعرف الحافظ ابن حجر

اسم

اسم ولدها فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته
فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه
طارحة اي ملقية ولدها في النار قلنا لا وقوله
وهي تقدر ان لا تطرحه جملة حالية فقال الله
ارحم بعباده من هذه بولدها الحديث السادس
والثلاثون بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
جعل الله الرحمة في مائة جزء وفي حديث سلمان
ان الله تعالى خلق مائة رحمة يوم خلق السموات
والارض كل رحمة طباق ما بين السما والارض
هو الطباق بكسر الطا المهملة اي ملئ ذلك
وقال السنباطي في باب التوبة من شرح مسلم
هذا على سبيل التمثيل بالمحسوس للمعقول تقريبا
للافهام اي ولو قدرت لكل واحدة منها اجساما
متطابقة بعضها على بعض لملأت ما بين السما
والارض والافضى اعظم من ذلك ولا يعلم حقيقة
كل واحدة منها الا الله تعالى اهـ كذا نقط النهاية
العجيبة والمراد بالرحمة هنا النعمة وهي
تتعدد وتتكثر وهل المراد بالمائة التكثير
والمبالغة وعليه فيحتمل ان تكون مناسبة
لعدد درج الجنة وهي محل الرحمة فكانت

كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل الجنة
الا برحمة الله فمن نال منها رحمة واحدة
فان ادنى اهل الجنة منزلا واعلاهم من حصلت
له جميع انواع من الرحمة ذكره الشيخ فقامل
فامسك عنده تسعة وتسعين جزءا وانزل
في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق
اي يرحم بعضهم بعضا حتى ترفع الفرس
حافرها عن ولدها خشية اي مخافة ان
تصيبه الحديث السابع والثلاثون بعد المائتين
عن النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين
في تراحمهم اي رحمة بعضهم لبعض في الاخرة الاسلام
وتوادهم بتشديد الدال اي ود بعضهم
بعضا وتعاطفهم اي ميل بعضهم وانعطاف
بعضهم لبعض كمثل الجسد الخاء
زايدة والمثل بمعنى الصفة اي كصفة
الجسد اذا اشتكى عضو بضم العين
المهملة وتكسر على عظم وافد بالمهملة
من الجسد والجمع اعضاء قاله في التقريب
تداعى له سائره اي باقي جسده اي
دعي بعضها بعضا الى المشاركة

بالسهر

بالسهر لان الالم يمنع النوم والحمى وفي
التقريب تداعى البنيان تصدع من جوانبه
واذن بالانهدام والسقوط اهـ الحديث
الثامن والثلاثون بعد المائتين عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما
من مسلم غرس بفتح الغين المهملة من باب
ضرب غرسا فاكل وفي رواية فيأكل بصيغة
المضارع منه انسان او دابة قال في التقريب
وكل ماش على الارض دابة ودبيب اهـ قال في
المصباح كل حيوان في الارض دابة وخالف بعضهم
فاخرج الطير من الدواب وورد بالسماع وهو
قوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء قالوا اي
خلق كل حيوان مميز اي ات او غير مميز وايا
تخصيص الفرس والبغل بالدابة عند الاطلاق
فعرف طارئ اهـ ملخصا الا كان له به صدقة
وفي رواية الا كان له صدقة الحديث التاسع
والثلاثون بعد المائتين عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
من لا يرحم بفتح اوله مبني للفاعل في الدنيا
لا يرحم بضم اوله مبني للمفعول في الاخرة
وكل منهما من قوم يجعل من موصولة او مجرورة

يجعلها شرطية اي من لا يرحم الخلق من مؤمن
وكافر وبهايم مملوكة وغيرها ورحمة
ما ذكر بالاطعام والسقي وتحنيف الحمل وغير
ذلك وقال المص يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم
نفسه بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه
لا يرحمه الله لانه ليس له عنده عهد فتكون
الرحمة الاولى بمعنى اعمال والثانية بمعنى
الجزاء اه الحديث الاربعون بعد المائتين عن
عائشة ايضا رضي الله وعن ابويها قلت يا رسول
ان لي جارين قال ايهما اهدي بضم الهمزة
اي اعطي الهدية قال صلى الله عليه وسلم
الى اقربهما منك بابا اي اكثرهما قربا من باب
الباب لانه يرى ما يدخل بيت جاره من هدية
وغيرها ويتشوق لها بخلاف البعيد وقد روي
عن عائشة رضي الله عنها حق الجوار اربعون
دارا من كل جانب الحديث الثاني والاربعون
بعد المائتين عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كل معروف هو كل ما تعرفه النفس من الخير
وتطمئن اليه وقال السهيلي هو اسم جامع
لمكارم الاخلاق ولم تنكره القلوب ومنه العرف

والمعارفة

والمعارفة كما في التقريب صدقة زاد الدارقطني
والحاكم وما انفق الرجل على اهله كتب له صدقة
وما وقي به المرء عرضه فهو صدقة واخرج
البخاري في الادب المفرد ومن المعروف ان
تلقى اخاك بوجه طلق الحديث الثالث والاربعون
بعد المائتين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اي والله
لان يبتلى جوف احدكم يحتمل ان يراد الجوف
كله وان يراد به القلب فان الاطباء يزعمون
ان القيح اذا وصل شيء منه الى القلب مات صاحبه
بخلاف غيره مما في الجوف من كبد وكذا
قال المص ويقوي الاحتمال الاول حديث
لان يمتلئ جوف احدكم من عانته الى لهاته
فيحا الى ويناسب الثاني مقابلته بالشعر
وهو انما يكون في القلب فيحا بقاف فمثناة
تحتية فحاء مهملة وهو الابيض الخاثر الذي
لا يخالطه دم ومعنى الخاثر بالمثلثة الثخين
المتشدد خير له من ان يمتلئ شعرا بكسر
اوله اي نظما مذموما بان يتغلب على قلبه
حتى يشغله عن القرآن والعلم او بان يكون
هجوا لمن يحرم هجوه وخرج غير المذموم

المواعظ وما ينتفع به الناس وعليه قوله
عليه الصلاة والسلام ان من الشعر لحكمة
اي ما يمنع الجهل وقيل الحكمة الاصابة في القول
من غير نبوة وقد اراد المواعظ والامثال
النافعة قال ابن دريد كل كلمة وعظتك
او زجرتك او دعتك الى مكرمة او نهتك عن
قبيح فهي حكمه وحكمة وحكم ومنه ان في
الشعر حكمة وروي لحكما قاله في التقريب
والشعر العربي هو النظم الموزون وحده
ما تركب تركيبا متعاضدا او كان مقفى موزونا
مقصودا به ذلك فما خلا من هذه القيود
او من بعضها فلا يسمى شعرا ولا يسمى
قائله شاعرا ولهذا ما ورد في الكتاب العزيز
او السنة موزونا فليس بشعر لعدم القصد
او التقفية وكذلك ما يجري على السنة بعض
الناس من غير قصد وسمي شاعرا لعظنته
وعلمه به فاذا لم يقصده فلا تعلم يشعريه
قاله في المصباح الحديث الرابع والاربعون
بعد المائتين عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
الغادر قال في المصباح الحديث الرابع والاربعون

قال

بعد المائتين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر قال في مختار
الصحاح الغدر ترك الوفاء وبابه ضرب فهو
غادر وغدر ايضا بوزن عمر اه وفي القاموس
الغدر ضد الوفاء غدر وبابه نصر وضرب وسمع
غدرا وغدرانا محركة اه وفي التقريب غدر بعقد
بالكسر نقض العهد اه ينصب اي يرفع كما
جاء ذلك في رواية له لواء بكسر اوله بوزن كتاب
وهو العلم والراية والمراد هنا علامة يشتهر
بها في الناس وفي نسخة العرب ينتصب الالوية
في الاسواق المختلفة لغدرة الفاجر وشهر
ذكره في التقريب فيقال هذه غدرة فلان
ابن فلان اي علامة غدره وفي القاموس والغدرة
بالضم والكسر ما اغدر من شيء اه الحديث الخامس والاربعون بعد المائتين
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يقل احدكم خبثت
نفسي بضم الباء قال في المصباح خبث الشيء
بالضم خبثا من باب قرب خلاف طاب والاسم
الخباثة فهو خبيث والانثى خبيثة اه
وقال ولده في التقريب ما نصه وفي الموطأ

الخبيث نعت كل شيء فاسد تقول خبيث الطعم
وخبيث اللون اه ومنه اصبح خبيث النفس وهو
قلة نشاطها وسوء خلقها اه ولكنه ليقل
لقست بفتح اللام وكسر القاف نفسي وهو
بمعنى خبثت لكنه عبر به كراهة لفظ الخبث
لقبحه وان ينسب المسلم الخبث الى نفسه واما
قوله صلى الله عليه وسلم اصبح خبيث النفس
مدارك في معرض الذم ذكره في معرض التعزير
الحديث السادس والاربعون بعد المائتين
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الله يسب بضم السين
المهملة اي يشتم ابن ادم الدهر اي لاجله
او الزمان فانوا يضيفون النوازل اليه فنهوا
عن ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
الدهر فان الله هو الدهر اي مصرفه وموجد
حوادثه وجالبها والفاعل لما ينزل بكم من
النوازل وانا الدهر بالرفع على هذا الناقل
ويروى بالنصب قال القاضي وهو اختيار
الاكثر على الظرف وقيل على الاختصاص
ذكره في التقريب وقال القراق في شرح
التقريب وانا الدهر برفع الراء على الخبر كما

صرح به في رواية فان الله هو الدهر قال النووي
هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الشافعي
وابو عبيد وجماهير المتقدمين والمتاخرين
وقال ابو بكر بن محمد بن داود الظاهري
انما هو الدهر بالنصب على الظرف اي انما
مدة الدهر اقلب ليله ونهاره فيكون
الخبر قوله بيدي وحكي ابن عبد البر هذه
الرواية عن بعض اهل العلم وقال القاضي
يجوز النصب فان الله باق مقيم ابدا لا يزول
قال القاضي عياض هو منصوب على الاختصاص
قال والظرف اي بتقدير النصب اصح واصوب
قال ابو العباس القرطبي بعد ذكره ان
الرواية الصحيحة المشهورة فيه الرفع
والذي حمل راوي النصب على ذلك خوف
ان يقال ان الدهر من اسماء الله تعالى وهذا
عدول عما صح الى ما لا يصح مخافة ما لا يصح
فان الرواية الصحيحة عند اهل التحقيق
بالضم ولم يرو الفتح من يعتمد عليه ولا يلزم
من ثبوت الضم ان يكون الدهر من اسماء
الله تعالى لان اسماء الله تعالى لا يدفيها
من التوقيف عليها او استنباطها استدلال

استعمال الاسماء من الكثرة والتكرار فيخبر
به وعنه وينادي ولم يوجد في الدهر شيء
من ذلك فلا يكون من اسماء الله تعالى ثم لو سلم
صحة النصب في ذلك اللفظ اي وهو ما رواه
الشيخان بلفظ يؤذيني ابن آدم يسب
الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل
والنهار فيه فلا يصح ذلك في الرواية التي
قال فيها لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر
ولم يذكر اقلب الليل والنهار اه ملخصا وما
هنا ايضا ليس فيه لفظ اقلب انى فعلى هذا
هذا يتعين الرفع على الخبرية وقوله بيدي
الليل والنهار مبتدا وخبر اي متصرف فيهما
واما نصبه على الظرفية وجعل الخبر قوله بيدي
فيحوج الى تقدير عامل في الليل والنهار اي
اقلبهما وفيه بعد الحديث السابع والاربعين
بعد للمابين عن ابي هريرة رضي الله عنه
يقولون الكرم بسكون الراء المهملة اسم
للعنب يعني ان العرب يطلقون هذا اللفظ
عليه وهو غير حقيق بهذا الاسم فنهوا عن
تسميتها بذلك تنزيها بقوله صلى الله
عليه وسلم لا تسموا العنب كرما فانما الكرم

الرجل

الرجل المسلم لئلا تتشوفه اليها النفوس
التي عهدتها قبل وفي مختصر التهذيب سمي
كرما لان الخمر تحث على السخاء وتامر بصنائع الاخلاق
فكره تسميته بهذا الاسم وجعل المسلم اولى
بهذا الاسم الحسن قال القرطبي وفيه نظر
لان محل النهي انما هو تسمية العنب بالكرم
وليست العنب بكرم محرمة وانما المحرمة الخمر
ولم تسم الخمر عنبا حتى ينهى عنها وانما
العنب هو الذي يسمى خمرا باسم ما يؤول
اليه من الخمرية كما قال تعالى اني اراني اعصر
اعصر خمرا ذكره الزين العراقي قال الزمخشري
ليس الغرض حقيقة النهي عن تسمية العنب
كرما ولكن الاشارة الى ان للمسلم التقي جديرا
بان الاسم الذي فيما سماه الله تعالى به وقوله
انما الكرم قلب المؤمن اي انما المستحق
للاسم المشتق من الكرم قلب المؤمن او الرجل
المسلم افاده في التقريب وقال النووي
انما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم او قلبه
المؤمن لان الكرم مشتق من الكرم بفتح
الراء وقد قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله
اتقاكم فسمي كرما لما فيه من اله جاب
والهدى والنور والتقوى والصفات

المستحقة لهذا الاسم وكذلك الرجل المسلم وقال
ابو العباس القرطبي بعد كلامه المتقدم وانما
محل هذا الحديث عندي محمل قوله عليه الصلاة
والسلام ليس الشديد بالصرعة وانما
الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
اي الاحق باسم الكرم المسلم او قلب المسلم وذلك
بما حواه من العلوم والفضايل والاعمال
الصالحة والمنافع العامة فهو احق باسم الكريم
والكرم من العنب قال الزين العراقي بعد نقله
ما ذكر قلت وهذا المعنى هو الذي اعتمده
البخاري في صحيحه اه الحديث الثامن والاربعون
بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا بفتح
الميم مشددة باسمي اي محمدا واحمد او نحوهما
ولا تكنوا بفتح الكاف وتشديد النون واصله
تتكنوا فحذف احدى التاءين وفي رواية
ولا تكنوا بالفتح بكنيتي بضم الكاف وجمعها
كنى بضمها ايضا مثل بدية وبدى والكسر
فيهما لغة مثل سدرة وسدر كما في المصباح
وفي رواية بكنوتة قال النووي الرملي وجمع
الكنية بابي القاسم مظلما ومن رآني في
المنام فقد رآني حقا لا شبهة ولا ريب

فيما

فيما رأى لوجزا الشرط محذوف فدل عليه ما ذكر
اي فليستبشر فانه قد رآني فان الشيطان
لا يتمثل اي لا يتصور على صورتي وفي
رواية في صورتي ورؤيته صلى الله عليه وسلم
على خلاف صورته المعروفة كأن يرى شابا
او اسود اللون او نحو ذلك يرجع الى حال
الرائي فانه صلى الله عليه وسلم كالمرآة للرائين
فكما انها لا تختلف باختلاف الصور لا تختلف
صورته صلى الله عليه وسلم باختلافهم فمن
كذب وفي رواية بالواو على متعمدا فليتبوأ
اي فليتخذ مقعده بفتح الميم والعين اي موضع
قعوده من النار المعنى انه استحق ذلك
واستوجبه وقيل على طريق الدعاء اي بوأه الله
ذلك قاله في التقريب الحديث التاسع والاربعون
بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احنأ من الحنا بفتح المعجمة وتخفيف النون
مقصور بمعنى الخنث وفي رواية اخنع
بفتح الهمزة والنون بينهما خاء
معجمة ساكنة اي اذل الاسماء عند
الله يوم القيامة ولا بد من حذف مضاف

اما في المبتدا اي مسمى الاسماء رجلا او في الخبر
اي اسم رجلا او المراد بالاسماء المسميات
ليحصل التطابق بين المبتدا وخبره قال
الشمس الرملي ويجوز التسمية بملك الملوك
ومثله شاهنشاه وحاكم الحكام واقضى
القضاة اذ لا تصلح لغيره تعالى ولكنا عبد
الكعبة او النار او علي او الحسن وتحرم
التسمية ايضا بجار الله ورفيق الله وذكر
التسمية بعبد النبي على المعتمد تسمي ملك
بكسر اللام الاملاك جمع ملك اي سمي نفسه
بذلك او سماه غيره به وفي حديث الخلوق
بعد المائتين عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال عطس بفتح الطاء المهملة وبكسرها وضمها
في المضارع فقد جاء من باب ضرب وفي لغة
من باب قتل كما في المصباح رجلان هما عامر
ابن الطفيل وابن اخيه عند النبي صلى الله
عليه وسلم فشمت احدهما بالشين المعجمة
اي دعا له وقال ابو عبيد كل داع لاخر بخير
فهو مشمت له قال في المصباح وتسميت
العاطس الدعاء له والشين المعجمة مثله
وقال في التهذيب شمته بالشين والسين



اذا دعا له وقال ابو عبيد الشين المعجمة
اعلاها وافشاها وقال ثعلب المهملة الاصل
اخذا من السمت وهو القصد وهو الهدي
والاستقامة وكل داع بخير فهو مسمت
اي داع بالهدى والبقاء الى سمته ما حمد منه
ذلك اهـ وقال احمد بن يحيى قول الناس
شمت بالمعجمة دعا له ان لا يكون في حال
يشمت فيها وسمت بالمهملة دعا له ان لا يزال
على سمت حسن اي على طريقة حسنة نقله
في التقريب وقال فيه ايضا التسميت بالمهملة ذكر الله تعالى على كل شيء ومنه قولك
للعاطس يرحمك الله ما لم يزد على ذلك ثلاث
والا قال له عافاك الله وجواب التشميت
يهديكم الله ويصلح بالكم او يغفر الله لنا ولكم
ولم يشمت الاخر فقال الرجل هو عامر بن
الطفيل وهو العاطس الذميم يحمد الله تعالى
وما كفر يا رسول الله يحتمل كما في الفتح
ان يكون قاله غير معتقد بل باعتبار ما
يخاطبه المسلمون شمت هذا يعني ابن
اخيه ولم تشمتني فقال ان هذا حمد الله
وانت لم تحمده قال بعضهم وانما طلب

من العاطس الحمد لما حصل له من المنفعة
بخروج ما اختنق في دماغه من الابخرة تنبيه
قال الحافظ ابن حجر لا اصل لما اعتاده الناس
من استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس
وكذا العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله
الا الله او تقديمها على الحمد فذاك مكروه
نقله القسطلاني ونقل ايضا عن التنقيح
ان ابن عبد البر اخرج باسناد جيد عن
ابي داود صاحب السنن انه كان في سفينة
فسمع عاطسا على الشط حمد الله فاكتروا
قاربا بدرهم حتى جا الى العاطس فشمته
وسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة
فلما وفدوا سمعوا اعرابيا يقول يا اهل السفينة
ان اباداود اشتري الجنة بدرهم الحديث
الحادي والخمسون بعد المائتين عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا اذا
صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا اي
في التشهد كما في رواية كنا نقول قبل ان
يفرض علينا التشهد السلام على الله
قبل عباده اي قبل ان نقول السلام على
عباده والمراد انهم كانوا يعدون موت

ذكر

ذكر الله على عباده لانهم كانوا يتلفظون
بذلك السلام على جبريل السلام على ميكائيل
السلام على فلان اي اسرافيل مثلا وفي رواية
السلام على فلان وفلان قال في فتح الباري
في رواية ابن ماجة يعنون الملائكة وفي رواية
فتعين الملائكة وفي رواية فتعني من الملائكة
ما شاء الله ذكره الشمس الشوبري فلما
انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته
اقبل علينا بوجهه الكريم فقال ان الله
هو السلام اي من اسمايه ذلك ومعناه السالم
من كل آفة ونقص او المسلم اولياءه او المسلم
عليهم فاذا جلس احدكم في الصلاة فاليقل
وجوبا في الجلسة الاخيرة وندبا في غيرها
التحيات مبتدا خبره لله جمع تحية وهي ما يحيى
به من سلام وغيره والقصد الثنا بها
على الله تعالى بانه مالك لجميع التحيات من
الخلق والصلوات اي المكتوبات الخمس
وقيل الدعا بالخير والطيبات اي الصالحات
للثنا على الله تعالى وخبر الصلوات والطيبات
محذوف اي ثابتة لله السلام اي السلامة
من الآفات عليك ايها النبي خوطب به اشارة

الي انه الواسطة العظمى الذي لا يمكن
دخول حضرة القرب الابد لا الله وحضوره
ولا ند اليه الخلفا عند الله ورحمة الله وبركاته
اي عليك السلام علينا اي الحاضرين منا
انس وجن وملايكة ولو غير مصلين كما
قاله الاسنوي وعلى عباد الله الصالحين ومن
القايمون بما عليهم من حقوق الله تعالى
وحقوق العباد فانه اي المصلي اذا قال ذلك
اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد
صالح في السماء والارض وقد افتى القفال
بان ترك الصلاة مضر بجميع المسلمين
لان المصلي لابد ان يقول في التشهد السلام
علينا الخ فيكون مقصرا في حق الله وفي
حق رسله وفي حق نفسه وفي حق كافة
المسلمين ولذلك عظمت المصيبة بتركها
وقال السبكي ان في الصلاة حقا للعباد
مع حق الله تعالى وان من تركها اخل بحق
جميع المومنين من مضى ومن يجي الى
يوم القيامة لوجوب قوله فيها السلام
علينا الخ قال الامام ابن عربي اذا قلت
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

او

او سلمت على احد في الطريق فاحضر في
قلبك كل عبد صالح لله تعالى في الارض
والسماء حي او ميت فلا يبقى ملك مقرب
ولا روح تبلغه سلامك الا ورد عليك
وهو دعا مستجاب فتفلح ومن لم يبلغه
سلامك من عباد الله المشغولين به
فان الله ينوب عنه في الرد عليك وانف
بهذا اشرف فاحيه يسلم عليك فلا تدعه لا يسمع
احد منك سلمت عليه حتى ان الله تعالى
ينوب الكل في الرد عليك فتعلو على الباقين
عند المناوي في شرح الجامع الصغير ثم ان
هذه الجملة اعني قوله فانه اذا قال ذلك
الى قوله والارض اعتراضية بين ما سبق
وبين قوله اشهد اي اقر واعترف
ان لا اله الا الله اي لا معبود بحق الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله وهذا ما ورد
احد ما ورد من الاخبار الصحيحة في التشهد
واكمله ما رواه الشافعي والترمذي
وقال فيه حسن صحيح التحيات لله سلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا
اله الا الله اوحد وان محمدا رسول الله

او عبده ورسوله ثم يتخير اي يختار المصلي
في تشهد آخر من الكلام اي الدعا بعد
اكمال التشهد والصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم ما شاء اي اراد وافضله ما ثبت
عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنه اللهم
اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني
انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت رواه
مسلم وروى ايضا كالبخاري اللهم اني اعوذ
بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن
فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال
وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما
كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي
مغفرة من عندك وارحمني انك انت
الغفور الرحيم الحديث الثاني والخمسون
بعد المائتين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله تعالى كتب اي قدر على
ابن ادم حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة
اي نصيبه مما قدر عليه من الزنا مثلا
ادرك اي اصاب ذلك ذلك اي المكتوب
عليه لا محالة بفتح الميم اي لا حيلة له في
التخلص من ادراك ما كتب عليه ولا بد له

منه

هذه فزنا العين وفي نسخة العينين النظر
اي بشهوة وزنا اللسان النطق وفي
نسخة المنطق اي فيما يستلذ به من
محادثة ما لا يحل له والنفس تتمنى وفي
نسخة بحذف احدى التاءين ذلك وتشتهي
ذلك والفرج يصدق ذلك اي المذكور من
النظر والتمني بان يقع في الزنا بالوطئ وبلكنه
بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى
واسناد التصديق والتكذيب الى الفرج
مجازي اي ان شاء يصدق ذلك بالفرج
او يكذبه بان يفعل او لا يفعل الخ وهو
المستعار تمثيلية الحديث الثالث والخمسون
بعد المائتين عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى اي
تحريما ان يقام الرجل من مجلسه اذا قام
في موضع مباح ويجلس فيه اخر فقال عليه
الصلاة والسلام لا يقيم الرجل الرجل من
مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا
عطف تفسير قال في الكواكب كي يكون الامر
وهو تفسحوا استدراكا من المحبر واجاب
بانه يقدر لفظ يقال بعد لكن او يقال نهيه

يقيم في معنى لا يقيمن ويحتمل ان يكون مدرجا
من كلام ابن عمر كما افاده القسطلاني وقد
صرح في المنهج من باب الغصب بانه استثلا
على حق الغير بلاحق وقال في شرحه ولو
منفعة كامامة من قعد بمسجد او سوق
وقال ايضا ومن سبق الى محل منه اي
السوق لحرفة وفارقه ليعود ولم يطل مفا
بحيث انقطع الامة فحقه باق او من مسجد
لنحو اكل فلم يخرج اه الحديث الرابع
والخمسون بعد المائتين عن ابن هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف منكم اي يغير الله فقال في حلفه
باللات والعزى اسمي صنمين فقد كفر
ان اعتقد الوهيتهما او عظمها
كالله وجوبا وان لم يعتقد ذلك
فليقل ندبا لا اله الا الله يعني يأتي بكلمتي الشهادة
تبرأ من الشرك فانه شأنه الكفار حيث
حلف بالمنهم فكفارته كلمة التوحيد
ومن قال لصاحبه تعال اي احضر
اقامرك فليتصدق ندبا بما يتطلق
عليه اسم الصدقة فانه يكفر عنه اثم

دعايه

دعايه صاحبه الى القمار للحرم انفاقا الذي
هو من جملة اللهو ذكره القسطلاني في الحديث
الخامس والخمسون بعد المائتين عن شداد
ابن اوس رضي الله عنه كان رضي الله عنه
اذا دخل الفراش يتقلب عليه ولا يأتيه
النوم فيقول اللهم ان النار قد اسهرتني
واذهبت عني النوم ثم يقوم يصلي حتى يصبح
روي عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا كنز الناس الذهب
والفضة فاكنزوا هؤلاء الكلمات اللهم اني
اسالك الثبات في الامر والعزيمة في
الرشد واسالك من خير ما تعلم واعوذ بك
من شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم انك
انت علام الغيوب قال ابن سعد نزل شداد
فلسطين ومات بها سنة احدى واربعين
وقيل سنة اربع وستين وهو ابن حمس
وسبعين سنة ولما حضرته الوفاة قال ان
اخوف ما اخاف على هذه الامة الرياء والشهوة
الخفية ذكر ذلك البشير حيث عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال سعد اللهم استغفار
اي افضله واكثره ثوابا لما فيه من الاعتراف

بوجود الصانع وتوحيده والاعتراف بالعبودية
وبالذنوب في مقابلة النعمة التي تقتضي شكرها
وهو الشكر ان تقول بصيغة الخطاب وفي
رواية ان يقول العبد اللهم اي يا الله انت
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا
على عهدك اي مقيم على ما عهدتك من
الايمان والاقرار بوحدانيتك لا ازول عنه
كما في النهاية ووعدك ما وعدتني به من
الثواب تفضلا والزاما ما استطعت
اي بقدر استطاعتي فان حرمة القضاء
ان ينقض العهد بوفاء العبد على ما في دفع
ما قضيته علي كما في النهاية فلا تؤاخذني
فيما يقع مني من التقصير اعوذ بك من
شر ما صنعت اي شر الذي صنعته
او شر صنعي ابوء اي اعترف لك بنعمتك
اي بانعامك علي وابوء بذنبي فاغفر
لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت زاد البخاري
قوله صلى الله عليه وسلم ان من قالها اي
المذكور من الكلمات وفي البخاري من
قالها موقنا اي مخلصا فمات من يومه
اي حينه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة

اي

اي من غير تقدم عذاب لان الغالب ان المؤمن
يعصمه ذكر هذه الكلمات لا بعض الله
او ان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار
قاله الكرماني ومن قال من الليل موقنا
اي مخلصا به فمات قبل ان يصبح فهو
من اهل الجنة الحديث السادس والخمسون
بعد المائتين عن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان المؤمن يرى ذنوبه كانه
قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه فهو
يرى ذنوبه كالجبال لقوة ايمانه وشدة
خوفه فلا يامن العقوبة بسبب ذنوبه
والمؤمن دائم الخوف والمراقبة يستصغر
عمله الصالح ويخاف من صغيرة وان الفاجر
اي الكافر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه
فقال به اي فعل بالذباب هكذا قال ابو
شهاب مفسرا للاشارة اي فعل بيده
فوق انفه وهذا الحديث موقوف على ابن
مسعود واشار الى حديث ثان مرفوع
فقال وعنه اي عن ابن مسعود عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لله بلام
التاكيد المفتوحة افرح اي اشد رضى بتوبة العبد

وفي نسخة بعبده وقيل لها فالمراد بالقرع
الرضي والقبول من رجل نزل منزلا وبه
اي المنزل مهلكة بتثليث اللام اي هلاك
ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
راسه فنام نومة فاستيقظ فاذا راحلته
وقد ذهبت راحلته حتى اذا اشتد عليه
الحر والعطش او ماشاء الله شك من الراوي
وفي رواية حتى اذا ادركه الموت قال ارجع
الى مكاني فرجع اليه فنام نومته ورفع
راسه بعد ان استيقظ واذا راحلته عنده
عليها زاده طعامه وشرابه الحديث
السابع والخمسون بعد المائتين عن ابي موسى
رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل الذي يذكر ربه اي بلسانه بالاذكار المرغب
فيها شرعا كالباقيات الصالحات والحوقلة والحمدلة
والبسملة والاستغفار وقراءة القرآن بل هي
افضل والحديث ومدارسة العلم ومناظرة
العلما وهل يشترط استحضار الذكر لمعنى
الذكر ام لا المنقول انه يثاب على الذكر باللسان
وان لم يستحضر معناه نعم يشترط ان
لا يقصد به غير معناه والاكمل ان يتفكر القلب



واللسان واكمل منه استحضار معنى الذكر
وما اشتمل عليه من تعظيم المذكور ونفي النقايص
عنه تعالى وقسم بعض العارفين الذكر الى اقسام
سبعة ذكر العينين بالبكا والاذنين بالاصغا
واللسان بالثنا واليدين بالعطا والبدن
بالوفا والقلب بالخوف والرجا والروح بالتسليم
والرضا تفاديك العسطلاني عن الفتح والذي
لا يذكر زاد في رواية مربه كمثل الكاف زايدة
وفي نسخة باسقاطها الحي لاشراق ظاهره
بنور الحياة واشراقها فيه والتصرف التام
فيما يريده وباطنه والميت الحديث
الثامن والخمسون بعد المائتين عن عبادة
ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من احب لقا الله اي المصير الى الدار
الاخرة وطلب ما عند الله احب الله لقاه
ومن كره لقا الله كره الله لقاه قال في النهاية
ليس الغرض منه الموت لانه كلا يكرهه فمن ترك
الدنيا وابغضها احب لقا الله ومن آثرها
وركن اليها كره لقا الله لانه انما يصل اليه
بالموت وقال ابو عبيد هذا الحديث يحمله
اكثر الناس على كراهة الموت ولو كان الامر

هكذا الكلام ضيقا شديدا لانه بلغنا عن غير
واحد من الانبياء انه كرهه حيث نزل به وكذلك
كثير من الصالحين وهذا لا يكاد ان يخلو منه احد
وكنت المكروه من ذلك الايثار للدنيا والركون
اليها والكراهة ان تصير الى الله والى الدار الآخرة
وتوثر المقام في الدنيا ومما يبين ذلك ان الله تعالى
مدح به قوما في كتابه بحب الحياة الدنيا فقال ان
الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا وقال
ولتجدنهم احرص الناس على حياة ذكر ذلك في
التقريب وهذا ماخوذ مما سياتي في قوله فقالت
عائشة او بعض ازواجه رضي الله عنهن
انا لنكره الموت فقال ليس المعنى بالكاف ذلك
بكسر الكاف فخطاب للميت اي الموت ولكن روي
بتشديد النون وبسكونها المومن اذا حضره
الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس
شيء احب اليه مما امامه اي قدامه من الدار
الآخرة واحوالها فاحب لقاء الله لينتقل
الى ما اعد الله له من جزيل الكرامة والعطاء واحب
الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت
وفي رواية حضر بالبناء للمفعول بشر بعذاب
الله وعقوبته وذكر البشارة في جانب الكافر

مجاز

مجاز للمشاكلة والا فهو نذارة وليس شيء
اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله لما علم
من سوء ما ينتقل اليه وكره الله لقاءه ثم ان
محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت
لانها ممكنة مع عدم تمنيه او ان النهي محمول
على حال الحياة المستمرة اما عند المعاينة والاحتضار
فلا يدخل تحت النهي بل هي مستحبة الحديث
التاسع والخمسون بعد المائتين عن انس بن
مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتبع يسكون الفوقية
وفتح الموحدة وفي رواية بتشديد الفوقية
وكسر الموحدة الميت في رواية ثلاث وفي رواية
ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد معه واحد
يتبعه اهله يشيعون جنازته وماله كرفيقه
غالبا فرب ميت لا يتبعه اهل ولا مال وعمله
فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحرب
عليه سرا اقاموا بعد الدفن ام لا ويبقى عمله
فيدخل معه القبر وفي حديث البراء بن عازب
عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن
الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذي
يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح

وقال في الكافر وبانيه رجل قبيح الوجه فيقول له
من انت فيقول انا عملك الخبيث الحديث
الستون بعد المائتين **عن عائشة** رضي الله
عنها **قالت قال يا رسول الله صلى الله عليه**
**وسلم لا تسبوا** بضم السين للهملة من باب
رد يرد اي لا تشتموا **الاموات** يعني المؤمنين
منهم اذ الكافر لا حرمة له في حياته فكيف بعد
موته واما المؤمن فغيبته ممنوعة في الحياة
فاستصحبت بعد الوفاة **فانهم افضوا** بفتح
الضاد للعجمة وفي نسخة قد افضوا اي وصلوا
**الى ما قدموا** على حذف مضاف اي جزاء ما قدموا
من الاعمال كما سبق في قوله ويبقى عمله الحديث
الحادي والستون بعد المائتين **عن سهل**
**ابن سعد** رضي الله عنه **قال سمعت رسول الله**
**صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس**
**يوم القيامة على ارض بيضاء عفراء** بالمد
اي بيضاء بياضا غير خالص قال في التقريب
العفرة بالضم بياض ليس بالخالص **كقرصة**
**النقي** بفتح النون وكسر القاف اي الدقيق
الخالص من الغش والنخالة وفي بعض الروايات
نقي بدون ال **قال سهل** او غيره **ليس فيها**

معلم

**معلم** بفتح الميم واللام **لاحد** اي ليس فيها
علامة يستدل بها على الطريق قال الشيخ
المصنف رحمه الله تعالى ظاهر الحديث يدل على
ان الارض التي يحشر الناس عليها يوم القيامة
غير هذه الارض وبيضاء مستوية مدورة
لم يتقدم لاحد فيها ملك ولا تصرف وليس
في الحديث ما يدل على ان هذه الارض هل خلقت
او تخلق في ذلك الوقت والقدرة صالحة ثم قال
ما حاصله حكمة كون الحساب على غير هذه
الارض ان هذه الارض مشغولة بالشهادة
بما فعل عليها وايضا تدنست بالمعاصي التي فعلت
عليها اهـ وقد روي ان رجلين تخاصما في ارض
فانطق الله تعالى تلك الارض وقالت فيم تختصمون
وقد ملكني قبلكم الفاسق دون الاصحاح وروى
البيهقي تبدل الارض مثل الخبزة يأكل منها
اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب وحكمته
ان المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول ذلك الموقف
بل يعقب الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا
منها من تحت اقدامهم الحديث الثاني والستون
بعد المائتين **عن عائشة** رضي الله عنها **قالت**
**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**

**تحشرون حفاة** جمع حاف كقاض وقضاة
اي غير منتعلين **عراة** جمع عار اي بعضهم
فان منهم من يكسى ومنهم من لا يكسى واول
من يكسى ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام
ولعل السبب كما قال بعضهم انه اول من ختن
وفيه كشف لبعض عورته فجوزي بالستر
ولا يعارضه هذا ما رواه ابو داود وغيره ابي
سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يبعث الميت في ثيابه التي يموت
فيها لان البعث غير الحشر فيجوز ان يكون
البعث في الثياب والحشر عراة وعن البيهقي
انهم يحشرون في ثيابهم من القبور وانها تتناثر
عنهم في الموقف وقيل الذي يحشر في ثيابه الشهيد
والذي يحشر ما يلفه ذكره العلامة الحلبي
في حواشي المنهج **غرلا** بضم الغين المعجمة
وسكون الراء المهملة جمع اغرل كحمر وحمر
غير مختونين ويؤخذ من هذا ان العبد
يحشر باعضائه التي ولد عليها حتى لو قطعت له
عصوعاد في القيامة وبذلك صرح الشاذلي
في شرح الرسالة **قالت عائشة** رضي الله
عنها **فقلت يا رسول الله الرجال والنسا**

مبتدا

مبتدا خبره جملة **ينظر بعضهم الى بعض**
اي الى سوءة بعض **فقال الامر اشد من ان**
**يهمهم** بضم المثناة التحتية وكسر وقيل
بفتح التحتية وضم الهاء من همه الشئ اذا
اراده **ذاك** اسم اشارة من غير لام معه وبالكاف
مكسورة خطاب لعايشة اي يشغلهم عن
نظر بعضهم الى بعض الحديث الثالث
والستون بعد المائتين **عن ابي هريرة** رضي
الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
**قال يعرق** بفتح الراء مضارع عرق الرجل بكسرها
من باب تعب فهو عرقان **الناس يوم القيامة**
بسبب تراكم اهوال ودنو الشمس من رؤوسهم
والارد حام ظاهره التعميم ويدل له ما روى
البيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه **اذا**
حشر الناس اقاموا اربعين عاما شاخصة
ابصارهم الى السما لا يكلمهم الله والشمس
على رؤوسهم حتى يبلغ العرق كل من منهم
وما جر لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن
العاص انه يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى
يلجم الكافر العرق قيل فاين المومنون قال على
كراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام وذكر
الشيخ ابن ابي جمرة خلاف ذلك وانه عام مخصوص

بغيرهم لا يحضر تلك المواطن مثل الشهداء لانه
قد جاء انهم يقومون من قبورهم وان الانبياء
والمرسلين عليهم الصلاة والسلام على كراسي
في ظل عرش الرحمن وان العلماء وراء ان نبيا
بدرجة والصديقين دونهم ثم ذكر ان اشد
الناس في العرق الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم
من بعدهم **حتى يذهب عرقهم** في الارض
اي يخرج سابحا في وجه الارض ثم يغوص فيها
**سبعين ذراعا** قال الله اي الذراع المتعارف
او الذراع الملكي اهـ قال في المصباح ذراع الانسان
ست قبضات ممتدلات ويسمى ذراع العامة
وانما سمي بذلك لانه تقاس قبضته عند ذراع
الملك وهو بضم الذال الكاسرة مثلثه المطرزي
اهـ وبه يعلم ان الملكي نسبة الى الملك بكسر
اللام لا بفتحها وان جرى على لسان كثير من
العوام وفي رواية سبعين باعا **ويلجمهم** بضم
الياء اي يبلغ العرق منهم هو اللجام وهو اقواهم
**حتى يبلغ اذانهم** ظاهره استواء الناس في
وصول العرق الى الاذن وهو مشكل بالنظر
الى العادة فانه قد علم ان العامة اذا وقعوا في
عرق على ارض مستوية تساووا في ذلك بالنظر
الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب



باب بيان نهاية ما يصل الناس فيه ولا ينبغي ان يصل
الى ما دون ذلك منهم وفي حديث عقبة بن
عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ نصف ساقه
ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ حقويه
ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم
من يغطيه عرقه فيضربه بيديه فوق رأسه
وفي رواية صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه
العرق يوم القيامة حتى يقول يا رب ارحني ولو
الى النار الحديث الرابع والستون بعد المائتين
**عن عدي** بن حاتم الطائي رضي الله عنه **قال**
**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما**
**منكم** خطاب للصحابة رضي الله عنهم والمراد العموم
**من احد** وفي رواية باسقاط من **الا سيكلمه الله**
**يوم القيامة** بدون الكريهة **ليس بينه وبينه**
**ترجمان** بفتح التاء وضم الجيم وبضمهما وفتحها
ذكره في التقريب من يفسر لغة بأخرى **فلا يرى**
**شيئا قدامه** اي امامه غير عمله كما جاء في رواية **ثم**
**ينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه**
**فتستقبل النار** لانها تكون في ممره فلا يمكنه
ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط
**فمن استطاع منكم ان يتقي النار** فليفعل

ولو بشق بكسر الشين المعجمة اي نصف
تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال الدلالة
على الهدى والصلح بين الناس وفصل بين
متنازعين وحل مشكل وكشف غامض و
غضب واخذ من ذلك ان الصدقة وان قلت
تدفع عن صاحبها ما يكره وهذا اذا تصدق
في حال حياته واختلف فيما اذا تصدق احد
عن ميت هل اليه ثواب ذلك او لا ذهب الى الاول
الامام ابو حنيفة واحمد قالا يصح للانسان
ان يجعل ثواب عمله صلاة كان او صوما او حجا
او صدقة او قراءة قرآن او غير ذلك من انواع
البر وكذا هو مذهب الشافعي وخالف النووي
فقال انما يصل للميت ثواب الدعاء فقط لا الصدقة
ولا غيرها واختار رحمه منهم العافقاعبد الغني
وصول ثواب القراءة كذا ذكره الشيخ الاجهوري
ولم يذكر حكم ذلك في مذهبه الحديث الخامس
والستون بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقال لاهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار
خلود لا موت في البخاري ايضا عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا

اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار
جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح
ثم ينادي مناد يا اهل الجنة لا موت ويا اهل
النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم
ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم ومحبيا
الموت وهو عرض مجسم في هيئة كبش املح
والذابح له قيل يحيى بن زكريا بحضرة المصطفى
صلى الله عليه وسلم وقيل جبريل وفي رواية
يقال لاهل الجنة خلود لا موت بعده ولاهل
النار يا اهل النار خلود لا موت بعده الحديث
السادس والستون بعد المائتين عن
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يؤتى بالموت كهيئة كبش اقرن
اي اقل اهل النار ووقع هنا في نسخة لاهو
من في النار عذابا يوم القيامة لو ان لكل ما في
الارض من شيء الكنت تفتدي به فيقول نعم
فيقول اردت منك اي امرتك اذ لو اراد منه
الاستسلام لما تخلف اهون من هذا وانت في
صلب ادم ان لا تشرك بي شيئا فابيت الا
من كل شيء وما اخترت الا ان تشرك بي الحديث
السابع والستون بعد المائتين عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم

نفس تنزيه عن النذر اي عن عقده او التزامه
وقال انه لا يرد شيأ من القدر اي ما قدره تعالى
من البلاء انما يستخرج وفي نسخة وانما وفي اخرى
ولكنه يستخرج به من البخيل وهو من لا يؤدي
زكاة اولا يقرض ضيفا ومحل النهي عن النذر اذا
اعتقد انه يرد شيأ عنه بخافه او يجلب اليه شيأ لا
يجبه او اعتقد تأثيره ويؤخذ من كلام القسطلاني
ان من اعتقد ان النذر يوجب ذلك الفرض كفر
او انه تعالى يفعله لذلك اخطأ واثم ولم يعتقد ذلك
كره فان كان على طريق الشكر لله تعالى كان حسنا
الحديث الثامن والسبعون بعد المائتين عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو
صائم فرضاه ان او تعالا فليتم صومه وجوبا
في الاول وندبا في الثاني ولا شيء عليه فيهما
عندنا ومنا الشافعي ومذهب ان امام مالك ان
ذلك في النفل لا غير فانما اطعمه الله
وسقاه الحديث التاسع والسبعون
بعد المائتين عن سودة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
ما كنا لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح
الميم وسكون السين المهملة وجمعه

مسوك

مسوك مثل فلس وفلوس اي جلدها ثم صار لنا
نبيذ بكسر الموحدة مضارع نبذ من باب ضرب
اي نطرح فيه التمر وسمي النبيذ نبيذا لانه
يترك حتى يشتد ذكره في المصباح حتى صار شنا
بفتح الشين المعجمة وتشديد النون اي قربة
خلقا وفي هذا دليل على ان الدباغ مطهر لجلد
الميتة ويجوز استعماله والانتفاع به وهذا
جار في سائر الجلود ما عدا جلد الكلب والخنزير
عندنا ومنا الشافعي رضي الله عنه وعن سائر الائمة
الحديث السبعون بعد المائتين عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه
ليأتي القوم منهم اي مثل بعضهم لانه لا يكون
من القوم الا بعضهم فهم كبعضهم في الشفقة
عليه وفي عدم افشاء سره وفي المعونة والانتصار
لا في الارث او من انفسهم شك من الراوي
الحديث الحادي والسبعون بعد المائتين عن سعد
رضي الله عنه هو ابن ابي وقاص احد الستة
اصحاب الشورى واحد الثمانية السابقين
للاسلام وهو اول من رمى بسهم في سبيل
الله تعالى ورمى يوم احد الف سهم ومن
كرامته الظاهرة انه قطع بحيوشه الماء على ظهور

الخيل ولم يبلغ الماء منها الى حزيمها والناس في
الخيل ولم يبلغ غاية الطمانينة فانهم سابرون
بالبر وكان عليه الصلاة والسلام بنا وله النبل
يوم لحد ويقول ارم فداك ابي وامي واقبل
والنبي صلى الله عليه وسلم جالس مع اصحابه
فقال هذا خالي فاليرني امرؤ خاله وقال له
اجلس بلخالي فان الخال والد ودعاله صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم سدد رميته واجب
دعوته وفي رواية اللهم استجب لسعد
اذا دعاك فلم يسقط له دعوة بعد ذلك قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من ادعى بتشديد الدال اي انتسب الى غير ابيه
وهو يعلم انه غير ابيه الجملة حالية فالجنة
عليه حرام ان استحل ذلك او هو محمول على
الزجر والتغليظ للتنفير عنه والمقصود من
ذلك النهي عما كان يفعله اهل الجاهلية من
انتساب الرجل الى غير ابيه الذي خرج منه طلبا
صليبه فيخرج عند ذلك من دعي لغير ابيه لشهرته
به او كلونه من موالي او لنحو ذلك فلا يرد نحو
المقداد ابن الاسود رضي الله عنه فانه ابن عمرو
لكن شهرته بالاسود الحديث الثاني والسبعون

بعد

بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لم يبق من النبوة وفي رواية
عند احمد لم يبق بعدي اي مما بقي الا المبشرات
بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة من
البشارة وهو ادخال السرور على المبشر
بفتح المعجمة قالوا وما المبشرات قال الرؤيا
الصالحة اي الصادقة يراها المسلم او ترى
له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب
والا فمنذ الرويا ما تكون منذرة يريها الله
تعالى لعبده المؤمن لطفا به ليستعد لما يقع
قبل وقوعه الحديث الثالث والسبعون
بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة
بفتح القاف وسكونها اي في القيامة على
وجه خاص من قرب منه صلى الله عليه وسلم
او شفاعة بعلو درجة او من غير ان يحجب
عنه اذ لا يبعد ان يعاقب بعض المذنبين بالحجب
عنه يوم القيامة مدة او في الدنيا فقط فقد
وقع لجماعة من الصالحين انهم رأوه صلى الله عليه وسلم

منامًا ثم راوه بعد ذلك يقظة وسالوه عن
اشياء فاخبر عنها فكان كما اخبر وجرى
على هذا جماعة كما قاله المص **ولا يتمثل** اى
لا يتصور **الشيطان** ولا يتشبه بي فكما منع
الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة
في اليقظة منعه في المنام فمن راه صلى الله
عليه وسلم في المنام فقد راه حقيقة على اية
حالة فرضت ان كان بصورته الحقيقة التي
وقت ما سواء كان في شبابه او رجوليته او
كهوليته او اخر عمره لم يحتج لتاويل وان
احتجت لتعبير يتعلق بالراي فمن راه شيخا
فهو في غاية سلم ومن راه شابا فهو في غاية
حرب ومن راه متبسما كان ضمنا بسلامته
وقال المص رويا في صورة حسنة حسن في دين
الله الراي ومع شين او نقص في بعض بدنه
خلل في دين الراي لانه صلى الله عليه وسلم
كالمراة الصقيلة ينطبع فيها ما قابلها وان
كانت ذاتها على احسن حال والله وهذه
هي الفايدة الكبرى في رؤيته صلى الله
عليه وسلم اذ يعرف بها حال الراي وقال
غيره احوال الرائين بالنسبة اليه صلى الله عليه

وسلم

وسلم مختلفة اذ هي رؤيا بصيرة ورؤيا
البصيرة لا تستدعي حضر المراي بل يرى
شرقا وغربا وارضا وسماكما ترى الصورة
في مراة قابلتها وليس جرمها منتقلا كجرم
المراة وسئل بعضهم كيف يراه الرائي
في اقطار بعيدة فانشد يقول

كالشمس في كبد السماء ونورها ... يغشى البلاد مشارقا ومغاربا

وعن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
**من راني في المنام فقد راني** فيه اتحاد الشرط
والجزا فيجب التاويل في الثاني ويحمل على انه
راه حقيقة ويدل عليه رواية **فقد راى الحق**
**فان الشيطان لا يتمثل** اى لا يتصور **بي ورؤيا**
**المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من**
**النبوة** وفي رواية من خمس واربعين
وفي اخرى من سبعين وفي اخرى من خمسة
وفي اخرى من اربعين وفي اخرى من سبعة
واربعين وجمع بينها بان ذلك بحسب
مراتب الاشخاص قال السبكي وامثل
تخصيص عدد الاجزا وتفصيلها فمنها
لا مطلع لنا عليه ولا يعلم حقيقته الا نبي

اوملك وقيل ان مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين
سنة منها ستة اشهر مناما وذلك جزء من
ستة واربعين اه وقال شيخ الاسلام زكريا
قيل في تخصيص هذا العدد بعني سنة
واربعين ان الوحي كان يأتي النبي صلى الله
عليه وسلم على ستة واربعين نوعا الرؤيا
نوع من ذلك الحديث الرابع والسبعون بعد
المائتين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما
روي بغير ميم وبها انا نايم مبتدا وخبر
اتيت بالبنا للمفعول بقدحين لبن فشربت منه
حتى اني بكسر الهمزة لوقوعها بعد حتى الابتدائية
وذكر الفتح معترض بان اتيان اللام في خبرها
وهو لاري يمنع من ذلك قال في الخلاصة
وبعد ذات الكسر نصب الخبر
لام ابتدا نحو اني لوزير
وهو بلفظ المضارع لاستحضار صورة الرؤيا
للسامعين مفتوح الهمزة من الرؤية
الري بكسر الراء وتشديد الياء كما هو الرواية
ويجوز لغة فتح الراء في التقريب وروي مثلثا
بالكسر رياء وبكسر او المكسور راسم فهو
مريان والمراة ريا القضبان وغضبي وجمعها



رواكتفاب اه وجعل الري مريبا تنزيلا له
منزلة الجسم والافالري لا يري ويجوز ان تكون
راي علمية يخرج من اظفاري وفي رواية
من اظفاري ثم اعطيت بفتح الهمزة فضلي
اي الباقي من مشروبي يعني اي يقصد النبي
صلى الله عليه وسلم عمر وذلك يدل على فضله
وما خص به رضي الله عنه من العلم قالوا اي
الصحابة الذين حوله صلى الله عليه وسلم فما
اولته يا رسول الله قال العلم بالنصب اي
اولته العلم ويجوز الرفع خبر محذوف
اي المأول به العلم ووجه ذلك اشتراكهما
في كثرة النفع بهما وفي اللبن صلاح الاشباح
وفي العلم صلاح الارواح وفي حديث الجامع
منثور وابدا.. الديلمي عن ابي هريرة شرب اللبن
محض الايمان من شربه في منامه فهو على الفطرة
والفطرة ومن تناول اللبن بيده فهو يعمل بشرائع
الاسلام الحديث الخامس والسبعون بعد
المائتين عن ابي سعيد الخدري يقول قال
صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت الناس
يعرضون بالبنا للمفعول علي وعليهم قمص
بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ
الثدي والمراد قصره جدا بحيث لا يصل الى الحلق

الى نحو السرة بل فوقها والثدي بضم المثلثة
وكسر الدال جمع ثدي بفتح المثلثة وضم الدال
مثل فلس وفلوس وروي بالافراد قال الخليل
الثدي ثدي المرأة وهو من الرجل الشدوة
وقال يعقوب هو ثدي الرجل وثدي المرأة اهـ
فاطلاق الثدي للرجل على قول الخليل استعارة
والشدوة بضم المثلثة والدال معرفة الثدي
وقيل هي اللحمة التي في اصله وبعض العرب
يهمزها وحكي في الباء ضم الشامخ الهمزة
وفتح الشامخ الواو افاده في المصباح مع زيادة
من التقريب **ومنها ما يبلغ دون ذلك** فلم يصل
الى الثدي لقلته والمراد دونه من جهة السفل
فيكون اطول **وعمر** وفي نسخة وعمرو **على عمر**
**ابن الخطاب وعليه قميص يجره** لطوله **قالوا**
**فما اولته** اي ما رأيته **يا رسول الله قال**
**الدين** فيه الوجهان المتقدمان في الحلم ووجه
اشتراك القميص والدين ستر العورة
في الدنيا والدين يسترها في الاخرة ويجبها
عن كل مكروه وفي هذا فضيلة عمر رضي الله
عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر رضي الله
عنه ولعل السر في السكوت عند ذكره الاكتفا
بما علم من افضليته والمراد التنبيه
على انه ممن حصل له العقل البالغ في الدين

الحديث

الحديث السادس والسبعون بعد المائتين
**عن ابي هريرة** رضي الله عنه **يقول قال**
**رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب**
**الزمان** اي قرب زمن الساعة ويدل على هذا
حديث اذا كان اخر الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن
تكذب وقيل استوا الليل والنهار ويرد عليه الخبر
انه اصدق الازمان لوقوع العبارة وقت
انشقاق الانوار وادراك الابصار وحينئذ
يستوي الليل والنهار والمراد من ذلك خروج
المهدي وبسطه العدل حتى يكون السنة كالشهر
يستقصر لاستلذاذه افاده في التقريب
**لم تكذب رؤيا المؤمن** وفي حديث الجامع
من رواية الشيخين لم تكذب رؤيا الرجل المسلم
واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا **ورؤيا**
**المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من**
**النبوة وما كان من النبوة** اي علاماتها
**فانه لا يكذب** الحديث السابع والسبعون
بعد المائتين **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
**عن النبي صلى الله عليه وسلم من تحلم**
اللام اي تكلف **بحلم** بسكون اللام وضمها
**لم يره** والمراد كذب فيما لم يره فيما مر
وقوله **كلف** جزاء الشرط **ان يعقد بين**
**شعيرتين**

تثنية شعيرة وهذا كناية عن طول عذابه
في النار لان عقد ما بين طرفي الشعيرتين
لا يمكن قال الطبراني انما اشتد الوعيد
على الكذب في المنام مع انه في اليقظة اشد
مفسدة اذ قد يكون في شهادة على قتل
نفس او اخذ مال ظلما لان الكذب في المنام
كذب على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله
اشنع من الكذب على المخلوقين وانما كان
كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة
وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله
**ولن يفعل** اي لن يقدر ان يفعل وذكر لان
ايصال احداهما بالاخرى غير ممكن عادة وفي
دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لانه
ليس في دار التكليف **ومن استمع الى حديث**
**قوم وهم له** اي لمن استمع **كارهون** اي لابين بدون
استماعه **صب في اذنه** بفتح الهمزة مع المد الانك
وضم النون الرصاص المذاب وقيل هو خالص
الرصاص **يوم القيامة ومن صور صورة**
حيوانية **عذب وكلف ان ينفخ فيها** وحاقال
الشر يحتمل ان يكون قوله وكلف الخ عطف تفسير
وان يكون نوعا اخر وفي ابي داود ومن
صور صورة عذبه الله يوم القيامة حتى



ينفخ فيها **وليس بنافخ** اي ليس بقادر على
النفخ فتعذيبه بسبب انه نازع الخالق في
قدرته الحديث الثامن والسبعون بعد
المائتين **عن ابي قتادة** رضي الله عنه **انه سمع**
**النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة**
**من الله فاذا راى احدكم ما يحب فلا يحدث**
**به الا من يحب** لان الحبيب اذا عرف خير افاله
وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه يعبرها
له بغير ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع ما فسر
به اذ الرؤيا على ما عابر وفي الترمذي لا يحدث
بها الا لبيبا او حبيبا اه والظاهر ان او بمعنى
الواو **واذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من**
**شرها** اي الرؤيا **ومن شر الشيطان** لانه
الذي يخيل فيها **وليتفل** بضم الفاء وكسرها
اي ليبصق **ثلاثا** عن يساره استعاذ من الشيطان
واحتقارا له كما يفعل الانسان عند الشيء المستقذر
يراه ولا شيء اقذر من الشيطان فامر بالتفل
وكونه ثلاثا مبالغة في حماسته **ولا يحدث**
**بها احدا فانها لا تضره** اذا فعل ما ذكر الحديث
التاسع والسبعون بعد المائتين **عن ابن**
**عباس** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه**
**وسلم قال من راى من اميره شيئا يكرهه**
اي من امر دينه **فليصبر عليه** اي على ذلك المكروه

ولا يخرج عن طاعته **فانه** اي الشأن **من فارق**
**الجماعة** اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة
الامام **شبرا** بكسر الشين المعجمة ما بين
طرفي الخنصر والابهام بالتفريج المعتاد والجمع
اشبار مثل حمل واحمال كما في المصباح والمراد
قدر شبر **فمات الا مات** بزيادة الا او عاطفة
على راي الكوفيين **ميتة** بكسر الميم **جاهلية**
من باب التشبيه البليغ اي كموت اهل الجاهلية
في الاثم لا في الكفر فيموت عاصيا الحديث
الثمانون بعد المائتين **عن ابي هريرة** رضي الله
عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال**
**يتقارب الزمان** اي يقصر قال الامام النووي
المراد بقصر الزمن عدم البركة فيه وان اليوم
مثلا يصير الانتفاع به كالانتفاع بالساعة
الواحدة وفي حديث انه لا تقوم الساعة
حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة والساعة كاحتراق السعفة وما
تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن
فانا نجد من سرعة الايام وقصرها ما لم
نجده في الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة
من كل شئ حتى من الزمن وهذا من علامات
قرب الساعة **ويقبض** بفتح الياء وسكون القاف
من الثلاثي وفي رواية يقبض **العلم** من

القبض

القبض قال في فتح الباري رواية الاكثر ينقص
العلم وفي رواية بدله العمل وقد قيل ان نقصان
العمل الحسي ينشأ عن نقصان الدين ضرورة
واما المعنوي فبسبب ما يدخله من الخلل من
سلوء المطعم وقلة المساعدة على العمل والنفس
ميالة الى الراحة تحب الى بسطها والكثرة
شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين
الجن **ويلقى** بسكون اللام وتخفيف القاف اي
يوضع في القلوب **الشح** بتثليث الشين المعجمة
اي البخل والحرص اي يكثر ذلك والا فاصله
موجود ويحتمل ان يكون بفتح اللام وتشديد
القاف بمعنى يتلقن ويتعلم ويتواصى به ويدعى
اليه كما في العسطلاني وقال صاحب تحفة الوجود
ما نصه في الحديث القدسي يقول الله تعالى
المال مالي والفقراء عيالي والاغنياء وكلائي فان
بخل وكلائي على عيالي اذقتهم تعالى ولا آبالي
وفي الحديث القدسي ايضا يقول ابن ادم مالي
وهل لك من مالك الا ما تصدقت فامضيت
او اكلت فافنيت او لبست فابليت فمن لم
يتوصل بماله لما ذكر ولم ينتفع به كان كمن لا مال
له ورحم الله القائل اذا كنت جامعا لمالك ممسكا
فانت عليه خازن ولصيت وتوديه ارغاما الى غير حامده
فيا ليته عفو وانت رهين

اه وتظهر الفتن جمع فتنة قال في المقرب
الفتنة في كلامهم تحيل عن الحق والقصد
ثم ذكر لها معاني منها الاثم ومنه قوله تعالى
الا في الفتنة سقطوا ومنه الكفر ومنه والفتنة
اشد من القتل اي الكفر وقوله حتى لا تكون
فتنة ومنها القتل ومنه ان خفتم ان يفتنكم
الذين كفروا اه وكثير الهرج بفتح الهاء وسكون
الراء بعدها جيم قالوا يا رسول الله ايضا
بفتح الهمزة وسكون الياء وما الاستفهامية
محذوفة الالف واصلها اي ما بيا مشددة
مضمومة فخففت الياء وحذفت الالف كما قيل
اينشو واصله اي شئ وقد جاء في رواية على
الاصل والمراد بها هو قال صلى الله عليه وسلم
هو القتل القتل كرره مرتين تاكيدا الحديث
الحادي والثمانون بعد المائتين عن حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنهما اسمه حسيل بالتصغير
ويقال حسل بكسر الحاء وسكون السين المهملتين
ابن جابر اصاب ابوه دما فهرب الى المدينة
فحالف بني عبد الاشهل فسماه قومه اليمان
لكونه حالف اليمانية وتزوج ام حذيفة
فولد له حذيفة بالمدينة اسلم هو وابوه
واراد شهود بدر فصدهما المشركون
وفي الصحيحين ان ابا الدرداء قال لعلقمة

اليس

اليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره
يعني حذيفة وذلك لانه صح في مسلم عن حذيفة
لقد حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما كان وما يكون الى ان تقوم الساعة ولذا
سأله عمر عن الفتنة كما في الصحيحين
ومات حذيفة اميرا على المدائن من عمر
رضي الله عنه فلم يزل بها حتى مات في اول
خلافة علي رضي الله عنه وذلك بعد مبايعته
باربعين يوما سنة ست وثلاثين كما في الاصابة
وشرحها قال كان الناس يسالون رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله
عن الشر اي الفتنة وفشوها وضعف عرى
الاسلام واسميلا الضلال مخافة اي لاجل
خوف ان يدركني فقلت يا رسول الله انا
كنا في جاهلية اسم لما كان قبل النبوة سميت به
لكثرة جهالاتهم بالشريعة وشر من كفر وقتل
ونهب واتيان الفواحش فجاءنا الله بهذا
الخير وهو ما اتى به صلى الله عليه وسلم من
تشييد قواعد الاسلام وهدم الكفر والضلال
فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل
وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه
دخن بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة
اي دخان اي ليس الخير المذكور خالصا بل فيه

كدورة بمنزلة الدخان من النار قال الكرماني
المراد من الدخن عدم صفرة القلوب بعضها
لبعض قال القاضي عياض المراد بالشر الاول
الفتن الذي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي
وقع بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي
وفي رواية هدي بالاضافة اي بغير سنتي
وطريقتي تعرف منهم وتنكر اي تعرف منهم الخير
فتعمل والشر فتنكره وهم الامراء بعد عمر
ابن عبد العزيز فكان فيهم من يتمسك بالسنة
والعدل ومنهم من لم يدعوا الا الى البدعة
ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان
قتل عثمان وبالخير بعده زمان الذين يطعنون
على المنابر اهـ قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم
دعاة بضم الدال المهملة جمع داع كقاض وقضاة
على ابواب جهنم وهي نار الاخرة لدعايهم الناس
الى الضلال وصدهم عن الهدى بانواع من
التلبيس فاخبر عنهم بما ذكر نظرا لمآلهم
اليه حالهم منا اي منهم اي من جلدتنا قذفوه اي رموه فيها
قلت يا رسول الله صفهم من الوصف اي بين حالهم لنا
قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام اي
من انفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا

اي

اي لغة العرب قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال تلزم
جماعة المسلمين اي علمائهم وائمتهم الذين
جعلهم الله حجة وهم المعنيون بقوله صلى الله
عليه وسلم لن تجتمع امتي على ضلالة واما مهم
بكسر الهمزة اي اميرهم وان جار قلت فان
لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق
جمع فرقة كلها ولو ان تعض بفتح المثناة
الفوقية والعين المهملة مضارع عض من
باب تعب لكن المصدر ساكن وفي لغة من باب
نفع كما في المصباح اي تمسك باصل شجرة اي اعتزل
الناس اعتزالا لا عناية بعده ولو قتعت فيه بها
لا يلهد يصح ان يكون متمسكا فانه خير لك
حتى يدركك الموت وانت على ذلك اي العض وهو
كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض
على الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم
كقوله في الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ
الحديث الثاني والثمانون بعد المائتين عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
فاصاب العذاب فيهم من كان
اي عقوبة تعم الجميع
فيهم اي ممن ليس على منهاجهم فيصيب
حتى الصالحين ويستفاد منه مشروعية

الهرب من الظلمة لان الاقامة معهم من القاء
النفس الى الهلكة وفي الحديث تحذير عظيم
لمن سكن عند الظلمة فكيف بمن داهن فكيف بمن
اعان سال الله العافية والسلامة قاله القسطلاني
ثم يعتد اعلى اعيانهم فان له تعالى صالحة فعقابهم
صالحة وان فعقابهم سيئة فذلك العذاب
طهرة للصالح ونقمة على الفاسق روى البغوي
بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى
يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان
ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب
الله العامة والخاصة وروى ابن الاثير في
جامع الاصول عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا عمت الخطيئة في الارض فمن شهدها
فانكرها كمن غاب عنها ومن غاب عنها ورضيها
فان كمن شهدها اخرجه ابو داود والحديث
الثالث والثمانون بعد المائتين عن سلمة
بفتح اللام ابن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم بفتح
الهمزة واللام وسكون المهملة بينهما اسم
قبيلة اذن في قومك او في الناس شك من
الراوي يوم عاشوراء اي اعلمهم ان من اكل

فليتم

فليتم اي فليمسك بقية يومه وهذا يقتضي
الوجوب لكن حمل على الاستحباب لحديث
الصحيحين ان هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب
عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر
وصم يا اكلا فليصم عاشوراء تدبا فانه يكفر سنة
لانه يوم موسى وعرفة يكفر سنتين لانه
يوم محمدي الحديث الرابع والثمانون بعد
المائتين عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء
بضم التحتية وفتح الجيم بنوح وفي رواية
بدعى نوح عليه الصلاة والسلام يوم القيامة
فيقال له هل بلغت اي الرسالة الى قومك
فيقول نعم يا رب فتسال امته هل بلغكم
فيقولون ما جاءنا من نذير فيقول اي الله
تعالى وفي رواية فيقال من شهودك اي الذين
يشهدون لك انك بلغتهم فيقول اي نوح
عليه الصلاة والسلام محمد صلى الله عليه
وسلم وامته يشهدون لي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون
له بالبلاغ ثم قرا رسول الله صلى الله
عليه وسلم استشهادا على ذلك واسند الا

قضية العوفية مع

ولذلك جعلناكم امة قال التفتازاني الاشارة
الى مصدر الفعل بعده لا الى جعل اخر يقصد
تشبيه هذا الجعل به على ما يتوهم من ان
المعنى جعل الكعبة قبلة جعلناكم امة فالكاف
مخرج آخر ما لا للازم لا بد منه يتركونه في لغة
العرب وغيرهم هكذا ينبغي ان يفهم هذا
المقام كذا نقله عنه شيخ الاسلام وسطا
اي خيارا وعدولا ممدوحين بالعلم والعمل
وهو في الاصل اسم المكان الذي يستوي اليه
المسافة من الجوانب ثم استعير للخصال المحمودة
لوقوعها بين طرفي افراط وتفريط كالجود
بين الاسراف والبخل والشجاعة بين الجبن
والتهور اي الوقوع في الشر لقلة مبالاة
ثم اطلق على المتصف بالخصال المحمودة فيه
الواحد والجمع والمذكر والمؤنث كسائر الاسماء
التي يوصف بها ذكره البيضاوي الى قوله
شهيدا وقوله لتكونوا شهداء على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيدا علة للجعل اي لتعلموا
بالتامل فيما نصب لكم من الحجج وانزل عليكم ان الله
تعالى ما بخل على احد وما ظلم بل اوضح السبل
وارسل الرسل فبلغوا ونصحوا ولكن الذين

كفروا

الحديث الثامن السادس والثمانون بعد المائتين
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الله انا عند ظن عبدي بي
اي اذا ظن اني اعفو عنه واغفر له فله ذلك فاني
غفور رحيم واذا ظن اني اعاقبه فكذلك لانه ايس
من رحمة الله واليأس من الكبائر ومن مات
على ذلك وكل الى ظنه واعلم ان ظن المغفرة مع الاصرار
على المعصية محض جهل واغترار وانا معه بالرحمة
والتوفيق والهداية والرعاية فهي معية خصوصية
لا المعية في قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم اذ المراد
بها معية العلم والاحاطة اذا ذكرني فان ذكرني
بالتنزيه والتقديس في نفسه اي سرا ذكرته
بالثواب والرحمة في نفسي اي سرا واطلاق
النفس على الذات العلية حقيقة او من باب المشاكلة
وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام مقصورا اي في
جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملا خير منه ولا
يلزم منه تفضيل الملايكة على البشر لاحتمال ان يراد
بالملاء الذين هم خير من ملا الذاكرين كالانبيا
والشهدا فلم يخصر ذلك في الملايكة وايضا فان
الخيرية انما حصلت بالذاكر والملا معا والجانب
الذي فيه ربه العزة خير من الجانب الذي ليس فيه
بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع قال

النتم الاجهوري وهذا من مبتكرات ابن حجر رحمه
الله تعالى **وان تقرب** اي طلب بالطاعة قربه **مني**
**شبرا** يعني مقدارا قليلا **تقربت منه ذراعا** يعني
اوصلت اليه رحمتي مقدار ازيد منه وعلى هذا كلما
زاد العبد قربه زاد من الله رحمة **وان تقرب**
**الي ذراعا تقربت منه باعا** وهو قدر مد اليدين
وما بينهما من البدن **وان اتاني يمشي اتيته**
**هرولة** هي الاسراع في المشي دون العدو يعني
من تقرب الي بسهولة وصل الى رحمتي بسرعة
قال ابن مالك رحمه الله تعالى قال القسطلاني
والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المقابلة او
الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه
الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله
تعالى لاستحالة ذلك عليه سبحانه وتعالى اه الحديث
السابع والثمانون بعد المائتين **عن علي بن ابي طالب**
رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
**طرقه** اي اتاه ليلا **وفاطمة** بنت رسول الله
**صلى الله عليه وسلم ليلة** اي في ليلة وذكرها
للتاكيد نحو سبحان الذي اسرى بعبده ليلا
لما علمت ان الطروق هو الاتيان ليلا او انه
جرد عن بعض معانيه فاريد به مطلق الاتيان

فقال

فقال صلى الله عليه وسلم **لهما** اي لعلي وفاطمة
ومن عندهما او الجمع للتعظيم **الا تصليان** بتخفيف اللام
تصلون يعني تتهجدون وفي رواية فقال لهما
الا تصليان **فقال علي فقلت يا رسول الله انما**
**انفسنا بيد الله** اي بقدرته عز وجل يصرفها
كيف يشاء **فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا** بفتح المثلثة
فيهما اي ان يوقظنا للصلاة ايقظنا **فانصرف**
**رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له**
وفي رواية حين قال له فغيب التقاني **ذلك ولم يرجع**
بفتح للثناة التحتية **الي شيئا** اي لم يجبني بشيء
**ثم سمعته** وفي نسخة سمعه وهي تناسب رواية
**قال وهو** اي النبي صلى الله عليه وسلم **مدبر** اي
مول ظهره حال كونه **يضرب فخذه** بفتح الفاء وكسر
الخاء المعجمة بوزن كتف وتسكن للتخفيف ما بين
الساق والورك مؤنثة وجمعها افخاذ قاله
في التقريب اي يفعل ذلك تعجبا من سرعة جوابه
**ويقول** اي النبي صلى الله عليه وسلم **وكان الانسان**
**اكثر شيء جدلا** منصوب على التمييز يعني ان
جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقراءته
الآية كما في الكواكب اشارة الى ان الشخص يجب
عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة

وليس في القصة تصريح بان عليا امتنع وانما اجاب
على بها ذكر اعتذارا عن تركه القيام لغلبة النوم كما
افاده العلامة القسطلاني في الحديث الثامن
والثمانون بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل
بالنصب على المفعولية عليه السلام ان الله بكسر
الهمزة اي قايلا ان الله او بفتحها اي بان الله
ذكره شيخنا المكي قد احب فلانا فاحبه فيحبه
جبريل ثم ينادي جبريل بالرفع على الفاعلية
في السما في رواية في اهل السما ان الله قد
احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما قال النووي
قال العلما محبة الله لعبده ارادة الخير له
وانعامه عليهم عليه ورحمته وبغضه اياه
ارادته عقابه وشقاوته ونحوه وحب جبريل
والملايكة بجمل وجهين احدهما استغفارهم
له وثناؤهم عليه ودعاؤهم له والثاني على
ظاهره المعروف وهو ميل القلب واشتياقهم
الى لقايه بسبب كونه مطيعا لله تعالى يحبوا
ويوضع له القبول الحب في اهل الارض اي
في قلوبهم فيحبونه فمحبة الناس علامة

محبة

واعلم ان مراتب حديث النفس خمس الهاجس وهو ما يلقى في القلب والخاطر وهو ما يجول في النفس
بعد التفكير وحديث النفس وهو التردد هل يفعل او لا يفعل والهم وهو قصد الفعل وهذه
الاربعة لا يؤاخذ بها والخامسة العزم اي الجزم وهو مؤاخذ به عند المحققين واعلم ان كلا
من الهاجس والخاطر وحديث النفس لا يتعلق به ثواب ولا مؤاخذة والهم الذي هو القصد يثاب
الثواب وله تحصل به مؤاخذه والعزم يحصل به كل منهما اهوش

محبة الله تعالى وقد قال الله تعالى ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن
ودا اي يحببهم ويحببهم للناس الحديث التاسع
والثمانون بعد المائتين عن ابي هريرة رضي الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال
الله تبارك اي ارتفع او تقدس او تعظم او تحمد
او تبارك في ذاته وبارك فيمن شاء من خلقه
اقوال والاخير احسنها كما قاله ابن القيم افاده
في التقريب وتعالى اي ارتفع عما يقوله الجاحدون
اذا اراد عبدي اي المؤمن كما في رواية ان يعمل
بفتح الميم سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها
فاقتلوها وفي رواية فان عملها بكسر الميم فاكتبوها
اي عليه بمثلها اي من غير تضعيف وان تركها
من اجلي اي خوفا مني فاكتبوها له حسنة واحدة
غير مضاعفة زاد في رواية كاملة واذا اراد ان
يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها
له حسنة كاملة لا نقص فيها فان عملها فاكتبوها
له بعشر امثالها الى سبعمائة زاد في رواية
الى اضعاف كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص
الحديث التاسعون بعد المائتين عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

غير الهم الذي هو حديث النفس من غير استقرار ولا تصميم على الفعل وفي الحديث
ان الحفظة تكتب ما يهم به العبد من الحسنة ولا يشترط ظهوره لغيره فايده قال
ابو علي السنوسي رضه الله ان رجلا سال محمد بن الحنفية فقال له احد عما اعرف لم
فقال له معقبة ذنب لم تفعله فقال الرجل فما معنى ذلك فقال ان القلب يهم بالمعصية
الجوارح فيعاقب بالهم دون الجوارح اهوش اعلم ان الكاتب للسيئات
فيها الحافظان واختلف هل لهما الربع اثنان بالليل واثنان بالنهار فقط

قوله انا عند ظن عبدي بي هذه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض المحققين بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوى الثلثة الاعتدال قال الشيخ الشعراني انا ادليا معدم الرجاء وذلك لانه كلما خرج مني نفس اجزم بانه لا يعود فانا دايما في الاحتضار وهذا شان الخواص اه

قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي هذا الحديث يوجد في نسخ المتن وكتب عليه المسم رحمه الله تعالى الحديث الحادي والتسعون بعد المائتين وبه ختم الكتاب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي يا ربنا قال في المغني ٥ والتثنية في لبيك للتكرير وانتصابه بفعل مضمر ومعناه الباباك بعد الباب اي لزوما لطاعتك بعد لزوم متاب بالمكان اذا اقام اه وفي التقريب قال الازهري معنى لبيك اجابة لك بعد اجابة ونصبه على المصدر وقال المبرد معناه ملازمة على طاعتك ومحافظة على امرك وقال الزمخشري معناه دواما على طاعتك واقامة عليها مرة بعد اخرى ولم تستعمل الى على لفظ التثنية في معنى التكرير ولا يكون عامله الا مضمرا اه انه قال الله الباباك بعد الباب اه وسعديك قال في التقريب اي اسعادا لك بعد اسعاد وساعدة لك بعد مساعدة واصل الاسعاد والمساعدة متابعة العبد امر ربه ورضاه قال المبرد اه

اللهم

قوله عن ابي سعيد الى ختم المسم كتابه بهذا الحديث الشريف اشار تعالى حسن الخاتمة والى ان مآل الاعمال الصالحة النعيم الذي لا ينقطع ورؤية المحبوب الاكبر التي هي مجمع الاعمال واعلم انه ورد ان اهل الجنة يكونون اولا في ضيافة الله عز وجل ثم في ضيافة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم في ضيافة ابي بكر رضي الله عنه ثم في ضيافة عمر رضي الله عنه ثم في ضيافة علي كرم الله وجهه اللهم متعنا بهذه الضيافات من غير مسابقة عذاب امين

اللهم لبيك وسعديك معناه اللهم ملازمة لامرك ومساعدة لاوليايك ومتابعة على طاعتك اه والخير في يديك خص بالذكر رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا ربنا وفي نسخة يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول جل جلاله قال في التقريب جلال ربنا تعالى العظمة اه الا اعطيكم افضل من ذلك اي من نعيم الجنة ففي ذلك دلالة على ان افضل نعيم الآخرة رضى المولى سبحانه عن عباده المؤمنين اهل دار كرامته قاله المسم فيقولون يا ربنا واي شئ افضل من ذلك فيقول احل بضم الهمزة وكسر الحا المهملة اي انزل عليكم رضواني بكسر الراء وضمها فان قلت جاء في الحديث تمام النعمة دخول الجنة والنجاة من النار وقد ثبت انه لا شئ افضل من النظر الى وجه الله اجيب بان تمام النعمة

معقول بالنسبة اليكم فلا اسخط بفتح الخا مضارع سخط من باب تعب اي لا اغضب عليكم بعده ابدا قال في المصباح الابد الدهر وقال الدهر الطويل الذي ليس بمحدود وقال الكرماني فلذا كلها سواء اه وفي نسخة او بنوبة اخرى قلت لا اكلمه ابدا فالابد من الدهر تكلمت الى الآخر امتناهيا وبالجملة لا يجب على الله شئ اصلا قاله الكرماني وهو ما خوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ان الرضى افضل من النعائم اذ النعائم افضل من الرضى واجيب بانه لم يثبت ان الرضا افضل من كل نعيم بل افضل من الاعطاء فجاز ان يكون النعائم افضل من الرضى وهو من ان عطاء الله يستلزم الرضى فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومنها النعائم فلا اسخط عليكم بعده ابدا

ومن الله نسئل ان يرضى عنا برضاه ويتغمدنا برحمته ويسكننا بحبوحة جنته بمنه وكرمه امين

وصلى الله على سيدنا محمد

اخر عمرك وجمعه اباد مثل سبب واسباب

انتهى جعلنا الله تعالى من فضله وكرمه
من اهل رضاه على الدوام وختم لنا بخاتمة
السعادة وجمعنا مع احبابه في دار السلام
بسلام وحفظنا من الاسواف الدنيا والاخرة
وغفر لنا جميع الذنوب والاثام وصلى الله
على سيدنا محمد ومولانا محمد خاتم الانبياء
والمرسلين وعلى جميعهم افضل الصلاة والسلام
وعلى اتباعهم جميعا في كل وقت وحين
امين امين امين وكان الفراغ من هذا الشرح
المبارك ليلة الاربعا للميلتين بقيتا من شوال
الذي هو من شهور سنة الف وماية وخمسة
وتسعين من الهجرة النبوية على صاحبها
افضل الصلاة والسلام لمولف هذا الشرح وكان
الفراغ من نقل هذا الشرح الشريف بحايبه
الرحمة والرضوان على مولفه يوم الاربعا
ستة عشر يوما خلت من شهر الله المحرم
سنة تسع وستين بعد الالف
من الهجرة النبوية على صاحبها
افضل الصلاة واتم السلام
على يد كاتبه الفقير ربه محمد
عبد الله غفر الله له ولوالديه
ولاحبابه ولمن نظر فيه
ولكل المسلمين امينا
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
امين امين

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير النساء
وخير من يمشي على وجه الارض المسلمون فانهم كلما خلق الدين جددوه اعطوهم
ولا تمانشاجوهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة
للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لابويه من النار وروي ايضا ان تعليم الصغار لكتاب الله يطفئ
غضب الله قال ابن عمر الاطفال الاحداد والمراد به رد العذاب الواقع بالغضب فالمراد به منا
لازمه وهي الارادة اذ معناه لغة مستحيل في حقه تبارك وتعالى لانه غليان في الدم وانبساط
في الطبيعة ومعنى الحديث ان تعليم الصبيان للقرآن يرد العذاب الواقع بارادة الله تعالى عن اباهم
او عمن تسبب في تعليمهم او عن معلميهم او عنهم فيما يستقبل من الزمان او عن المجموع
او يرد العذاب عموما وروي ما يوافق معناه من قوله صلى الله عليه وسلم لولا صبيان رضع
وشيوخ ركع وبهائم رتع لصب عليكم البلاء صبا وهل ثواب الصبي له او لابويه او للام او لابيها
على المناصفة او الثلث للاب والثلثان للام خلاف وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان
لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت
واذا لم يذكر اسم الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء رواه مسلم قلت ومعنى قوله اذكر الله
انه يدخل مع الشيطان جماعة من الشياطين وعن ابن مسعود قال من اراد ان ينجيه الله من الزبانية
التسعة عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم
تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة اي وقاية من كل واحد منهم
ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم قلت ولا يخفى ان بسم الله الرحمن الرحيم قد يقولها
من يدخل النار كالكفار وبعض العصاة وظاهر الحديث خلاف ذلك ويمكن ان يجاب بان قائلها اذا
صمن يدخل النار لا يدخلها بدخول الزبانية فهي تكون وقاية له من تسلطهم عليه لان من دخول النار
ويدل على ذلك قوله ولم يسلطهم عليه وقوله الزبانية قال في الصباح زبنت الناقة حالبها زبنا
دفعته برجلها فهي زبون بالفتح فعول بمعنى فاعل كصرور بمعنى صارب وحرب زبون بالفتح
لانها تدفع الابطال عن الاقدام خوف الموت وزبن الشيء زبنا اذا دفعته فانزبن هو فعول
ايضا وقيل للمشتري زبون لانه يدفع غيره عن اخذ المبيع وسمي الزبانية لانهم يدفعون
اهل النار الى قعرها والمزابنة بيع الثمرة في رؤس النخل بتمر كيلا اهـ قاله محي
وعن علي مكة قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما انزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم
فتح حيال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها تقول سحر محمد الحبال فبعث الله عليهم دخانا
حتى اظلم على اهل مكة فقال رسول الله ما من مؤمن يقرأها الا سبحت معه الجبال فانه لا يسمع
ذكرها ويمكن ان فتح مكة الروم كتب الى عمر بن الخطاب ان ابعث صداعا لا يسكن ما به من الصداع واذا
من الدواء فانفذ له قلنسوة فقال اذا وضعها على راسه يسكن ما به من الصداع واذا فعلت
فيه عاد الصداع عليه فتعجب من ذلك فامر بفتحها فعثر فاذا فيها رقعة مكتوب فيها
بسم الله الرحمن الرحيم اما لا له كنت عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين
وبكى ان بشر الحافي كان يمشي في بعض الطرق فراى قرطاسا فيه بسم الله الرحمن الرحيم قال
فطاب قلبي وقبل عليه ليبيعنا ولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت ابلك
درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته وجعلته في العيون وغيبته

فهتف بي هاتف من الغيب لا شك فيه ولا ريب يا بشر طيب اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن اسمك في الدنيا
والاخرة وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ احدكم فذكر اسم الله عليه
طهر جميع اعضائه فاذا لم يذكر اسم الله عليه لم يطهر منه الا ما مسه الماء انظر مج وعن ابي هريرة
رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله فان حفظتك يكتبون
لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت اهلك فقل بسم الله فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل
من الجنابة فاذا حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاسه وعدد انفاس عقبه
حتى لا يبقى منهم واحد يا ابا هريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد
كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها قلت
في مناسك الحنفا ان من قال اذا اركب دابة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء سبحانه ليس له
سمي سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى السلام قالت الدابة بارك الله عليك لم يؤمن خفت عنه ظهري
واطعت ربك واحسنت الى نفسك بارك الله في سفرك وانجح حاجتك وحكي ان بعض العارفين
بالله تعالى اتهم بذنب فسجنه السلطان ودخل تلميذ له معه الى السجن وقيد الشيخ بقيد عظيم
فقال بسم الله الرحمن الرحيم فطار عنه قيده باذن الله تعالى فقام يصلي فلما فرغ من صلاته سأله
تلميذه فقال يا استاذ ما حقيقة المعرفة فقال اذا جاع عبد ومد والشيخ على الخشب وقطعوا
يده ورجله فاسألني هذه المسألة فغشي على التلميذ من كلام الشيخ فلما طلع النهار قطعت
يد الشيخ ورجله ومدوه فلم تقطر من الدم على الخشب قطرة الا ان كتب منها الله الله فلما
نظر الشيخ الى تلميذه فقال هات ما سألت يا تلميذ فسأله فقال ان تشكر الله على النعمة والمحن
كما تشكره على النعمة والمنن ثم قال الله الله فانقل العبد ثم طار الشيخ في الهوا حتى غاب
عن اعين الناس واخذ يتعبد بعد ذلك لاحيا ولا ميتا وحكي ان يهوديا احب امرأة يهودية
وكان لا يفوته الطعام والشراب وصار كالمجنون من حبه لها فقصد عطاء الكبير فقص عليه
القصة فكتب عطاء في ورقة صغيرة بسم الله الرحمن الرحيم ثم اعطاه اياها وقال لها ابتلعيها
حتى يتحيل الله فلما ابتلعها فقال يا عطاء ظهر في نور ووجدت في قلبي حلاوة الايمان
وتلبست المرأة اعرض علي الاسلام فعرض عليه الاسلام فاسلم ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
فسمعت تلك المرأة بإسلامه فجاءت مسرعة الى عطاء وقالت يا امام المسلمين ان الرجل الذي
قد اسلم عندك وبين يديك المرأة انا تلك المرأة التي كان يحبها ثم قالت اني كنت البارحة بين
النعاسة والنوم اذا اتاني آت فقال اجيبي المرأة ان اردت ان ترى مرضعك في الجنة اذهبي الى عطاء امام
بريكة فاسلمي عنده فان الجنة قال ان اردت رؤية الجنة فاسعي يا بهائم اطلعي قالت كيف افتح يا بها
قال قولي بسم الله الرحمن الرحيم فقالت بسم الله الرحمن الرحيم ثم قالت يا عطاء تنور قلبي ورأيت ملكوت
السموات اعرض علي الاسلام فعرض عليها الاسلام فاسلمت ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم رجعت
الى بيتها ونامت تلك الليلة فرأت في منامها كأنها دخلت الجنة ورأت فيها قصورا ورأت فيها قبة
خلقها الله تعالى من اللؤلؤ مكتوبا على بابها بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله محمد رسول الله
وسمعت منادي ينادي يا قارئة بسم الله الرحمن الرحيم ان الله اعطاكي كما رأيت فانتبهت
المرأة وقالت كنت دخلت فاخرجتني منها اللهم نجني من غم الدنيا ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
فما فرغت من قولها حتى سقطت ميتة رحمها الله تعالى قال السيد ابن عراق في كتابه الصراط
المستقيم فوائد بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في اول يوم من المحرم
البسملة مائة وثلاثة عشر مرة وحملها لم ينل حاملها مكروه هو واهل بيته

مديرية أم
قسم الو
مكتبة
الرقم العام
الرقم الخاص